

## المذهب السلفي (ابن القيم الجوزي وشيخه ابن تيمية) في النحو واللغة

د. عبد الفتاح الحموز\*

جامعة مؤة

### Abstract

This study reveals "The traditionalists" style in Phonology, morphology and syntax that runs in the same spheres of Islamic constitution, science and illustration, limited contextually and essentially to the Holy Quran, Sunna verses and what was related by the companions of our prophet Mohammad and their descendants.

Possibly their technique relies on simplicity , easiness as well as the evasion of sophisticated explanations needed when the meaning is sought or the literal considerations are impossible to grasp. This seems to me closer to the Kofa style in many phases, as it looks up more reverently to the literal context of the Holy Quran and the analogies of its controlled readings than the Basra style which far-fetched ideas and interpretations are common in, and which accuses the readings of being anomalous, disagreeable and weak.

Another thing to distinguish this style is the denial of Lingual metaphor concerning the Divine characteristics and so forth. It denies the synonyms, repetition, and the claim for increase in the Holy Quran, and supports analogy of the prophet Sunna contexts, the appeal for the consideration of the seven and odd readings, and the claim for literal considerations in many issues.

It is not marked by sidedness to either the Kofa or Basra styles in issues they chose or reinforced by quotations from the Holy Quran and its readings, and the Arab poetry and prose.

### ملخص

لعل هذا البحث يكشف عن أن لأهل السلف مذهبًا متميزاً في النحو واللغة يدور في فلك مذهبهم في الفقه والتفسير الذي يقوم على التقييد بما جاء في القرآن والحديث النبوي الشريف ، وما روي عن الصحابة والتابعين

\* محاضر متفرغ ، دائرة العلوم الإنسانية ، دكتوراه نحو وصرف من جامعة القاهرة ، عام ١٩٨١

نصاً وروحاً، ولعل مذهبهم في النحو واللغة يقوم على التيسير والسهولة، ونبذ التأو يلات المتكلفة التي لا يصار إليها إلا عند اقتضاء المعنى، أو استعفاء الحمل على الظاهر، ويتراهى لي أنه أقرب إلى المذهب الكوفي في كثير من المسائل؛ لأن الكوفيين أكثر احتراماً لظاهر النص القرآني وقياساً على القراءات من المذهب البصري الذي تشيع فيه التأويلات والتخريجات، ورمي القراءات بالقبح أو الشذوذ أو الضعف.

ولعل ما يميز المذهب السلفي أيضاً الدعوة إلى انكار المجاز اللغوي الذي يدور في تلك الصفات الإلهية وغيرها وإنكار عطف المترادفات، وإدعاء الزيادة في القرآن الكريم، والدعوة إلى القياس على الحديث النبوى الشريف، والاحتاج بالقراءات القرآنية سعيها وشانها، والدعوة إلى الحمل على الظاهر في كثير من المسائل.

ولعل ما يميز المذهب السلفي أيضاً أنهم ليسوا متبعين للكوفيين أو البصريين في المسائل التي اختاروها أو عززواها بشهادـ من القرآن الكريم وقراءاته وكلام العرب، نظمه ونشره.

لقد عنَّ لي في أثناء قراءتي للمذهب السلفي في الفقه والتفسير في تصانيف أثمنته وشيخوه – أنَّ هم مذهبـاً متميِّزاً في النحو واللغة يدورـ في ذلك مذهبـهم في الفقه والتفسير، فهم لا يُحِّرِّزونَ أَنْ يُفَسِّرَ كَلَامُ الله – تَعَالَى – بمجرد الاحتمال النحوـي والإـعرابـي الذي يتراهىـ للـمـعـربـ من بنـاءـ الجـملـةـ وـتـرـكـيـبـهاـ : لأنـهمـ يـتـقـيـدونـ بماـ فيـ القـرـآنـ الـكـرـيمـ وـهـدـيـثـ الرـسـوـلـ وـأـقـوـالـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ وـتـابـعـيـهـمـ نـصـاًـ وـرـوـحـاًـ ،ـ جـاءـ فـيـ التـفـسـيرـ الـقيـمـ :ـ «ـ وـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـسـتـفـطـنـ هـاـ هـنـاـ لـأـمـرـ لـابـدـ مـنـهـ ،ـ وـهـوـ آنـهـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ يـخـمـلـ كـلـامـ اللهـ – عـزـ وـجـلـ – وـ يـقـسـرـ بمـجـرـدـ الـاحـتـمـالـ النـحـوـيـ الإـعـرـابـيـ الـذـيـ يـحـتـمـلـ تـرـكـيـبـ الـكـلـامـ ،ـ وـ يـكـوـنـ الـكـلـامـ بـهـ لـهـ مـعـنـىـ ماـ ،ـ فـإـنـ هـذـاـ مـقـامـ غـيـرـ فـيهـ أـكـثـرـ الـمـعـرـبـيـنـ لـلـقـرـآنـ ،ـ فـإـنـهـمـ يـفـسـرـونـ الـآـيـةـ وـيـعـرـبـونـهـ بـمـاـ يـحـتـمـلـهـ تـرـكـيـبـ الـجـملـةـ ،ـ وـ يـقـهـمـ مـنـ ذـلـكـ تـرـكـيـبـ أـيـ مـعـنـىـ اـتـقـ ،ـ وـهـذـاـ غـلـطـ عـظـيمـ يـقـطـلـ السـامـعـ بـأـنـ مـرـادـ الـقـرـآنـ غـيـرـهـ ،ـ إـنـ اـحـتـمـلـ ذـلـكـ تـرـكـيـبـ هـذـاـ مـعـنـىـ فـيـ سـيـاقـ آـخـرـ وـكـلـامـ آـخـرـ فـإـنـهـ لـاـ يـلـزـمـهـ أـنـ يـحـتـمـلـ الـقـرـآنـ ...ـ »ـ (ـ١ـ).ـ وـلـذـلـكـ يـطـالـعـنـاـ اـبـنـ الـقـيـمـ الـجـوزـيـ بـوـسـمـ بـعـضـ الـمـعـرـبـيـنـ بـالـمـحـرـفـيـنـ وـذـمـمـهـ ،ـ وـتـحـرـيفـ عـنـدـهـ نـوعـانـ :ـ تـحـرـيفـ الـلـفـظـ الـذـيـ يـكـمـنـ فـيـ العـدـوـلـ بـهـ عـنـ جـهـتـهـ إـلـىـ غـيـرـهـ بـالـزـيـادـةـ أـوـ النـقـصـانـ أـوـ تـغـيـرـ حـرـكـةـ الإـعـرـابـ ،ـ وـهـوـ مـسـلـكـ الـجـهـمـيـةـ وـالـرـافـضـةـ فـيـ نـصـوصـ الـحـدـيـثـ النـبـوـيـ الشـرـيفـ ،ـ تـحـرـيفـ الـمـعـنـىـ ،ـ وـهـوـ الـمـسـمـيـ تـأـوـيـلاًـ هـوـ الـعـدـوـلـ

(ـ١ـ) اـبـنـ الـقـيـمـ الـجـوزـيـ ،ـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ الـدـمـشـقـيـ (ـتـ :ـ ٧٥١ـ هـ)ـ التـفـسـيرـ الـقـيـمـ ،ـ تـحـقـيقـ مـحـمـدـ حـامـدـ الـفـقـيـ ،ـ دـارـ الـكـتـابـ الـعـرـبـيـ – بـيـرـوـتـ ،ـ ١٣٩٨ـ وـ ١٩٧٨ـ مـ :ـ ٢٦٨ـ .ـ

بالمعنى عن وجهه وحقيقةه، وإعطاء للفظ معنى لفظ آخر<sup>(٢)</sup>. فلا يصحُّ عندهم تحرير كلام الله انتصاراً لقاعدة نحوية، فَهَذِهِ مائة قاعدة أَسْهَلُ مِنْ تحرير معنى آية<sup>(٣)</sup>. ولذلك يُعدُّ قوله – عليه – السلام: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَلِيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٤)</sup> مناراً لهم.

ومِنَّا عُدَّ مِنَ الغلط عندهم حَلَّاً على ما مَرَّ حَلُّ قراءة ابن كثير وأبي عمرو بن العلاء وغيرهما<sup>(٥)</sup>: «وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ»<sup>(٦)</sup> بخض (وَأَرْجُلُكُمْ) – على أَنَّ الواو للقسم، والقول نفسه في (المقيمين) في قوله – تعالى –: «لَكِنَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ ... وَالْمَقِيمُونَ الصَّلَاةَ ...»<sup>(٧)</sup>، لأنَّ للقرآن عرفاً خاصاً ومعانٍ معهودة، فلا

(٢) أنظر ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي (ت: ٥٧٥١ هـ)؛ مختصر الصواعق المرسلة، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

(٣) أنظر ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي (ت: ٥٧٥١ هـ)؛ بدائع الفوائد، ج: ٢، عنى بتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله الناشر دار الكتاب العربي، بيروت: ٤٥/١، وأنظر ابن قيم الجوزية، مختصر الصواعق المرسلة: ٤٣٨.

(٤) أنظر ابن قيم الجوزية، الصواعق المرسلة: ٣٠٧، وأنظر ابن قيم الجوزية، مختصر الصواعق المرسلة: ٣٠٧، وانظر: أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن إبراهيم بن بزرقة الجعفي البخاري (ت: ٢٥٦ هـ)، صحيح البخاري: ٧، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء كتب السنة، القاهرة: ١٣٨٦ هـ: ٩٤، أبو عبد الله عيسى بن سورة الترمذى (ت: ٢٧٩ هـ)، الجامع الصحيح (سنن الترمذى)، تحقيق أحد محمد شاكر، م: ٥، دار إحياء التراث العربي: ٦٧/١١.

(٥) أنظر: أبو جعفر النحاس (ت: ٥٣٨ هـ)، إعراب القرآن، تحقيق د. زهير غازى زاهد، طبعة العانى – بغداد – ١٣٩٧ هـ – ١٩٧٧ م: ٤٨٥/١، مكي بن أبي طالب القىسي (٤٣٧ هـ)، مشكل إعراب القرآن: ٢، تحقيق ياسين محمد السواس، دمشق، مطبوعات مجتمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٤ هـ – ١٩٧٤ م: ٢٢١/١٠، مكي بن أبي طالب القىسي (ت: ٤٣٧ هـ)، الكشف عن وجود القراءات السبع وعللها وحججها: ٢، تحقيق د. حمدى الدين رمضان، دمشق، مطبوعات مجتمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٤ هـ – ١٩٧٤ م: ٤٠٦/١، أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي (ت: ٤٦٠)، التبيان في تفسير القرآن، م: ١٠، تحقيق أحد حبيب قصیر العاملی، النجف، مكتبة الأمین: ٤٥٣/٤، أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١ هـ)، معنى الليب عن كتب الأعرايب، تحقيق د. مازن المبارك وزميله، مراجعة سعيد الأفغاني، دار الفكر بيروت، الطبعة الخامسة، ١٩٧٩ م: ٨٩٦، أثیر الدين محمد بن يوسف بن علي بن حيان الأندلسي الغرناطي (ت: ٦٥٤ هـ)، البحر المحيط، م: ٨، مكتبة ومطبع التنصر الحديثة – الرياض: ٢٣٧/٤، ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ٣ – ٢٨ – ٢٧، أبو سحق إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج (ت: ٣٧٩ هـ)، معاني القرآن واعتباره، تحقيق عبد الجليل شلبي، منشورات المكتبة العصرية – بيروت، صيدا.

(٦) المائدة: ٦.

(٧) النساء: ١٦٢.

يصح حَمْلُه على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي<sup>(٨)</sup> ، وعليه فلا بد للمسنِ من معرفة اللغة والعادة والعرف التي في القرآن والستة ، وما كان عليه الصحابة الذين كانوا يخاطبهم الرسول بذلك<sup>(٩)</sup> ؛ ولذلك نرى أئمة هذا المذهب يدُّوّنون الأوجه المختلفة في الآية القرآنية لاختيار ما يدور في فلك ما مرّ ، ورداً ما لم يواففهم معززاً بالأدلة والحجج الساطعة ، ولعلَّ خيرَ ما يوضَّحُ هذه المسألة تلك الأُوجه المحتملة في تذكير (قريب) في قوله تعالى : «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ»<sup>(١٠)</sup> ، وأظهر الأُوجه عندَهُم ما يدور في فلك المعنى المعهود الذي أشرنا إليه ، فالتأذكير في هذه اللفظة يعودُ عندهم إلى أنَّ القرب يستلزم قربين ، قربَ اللهِ وقربَ رحمته ، ولا يدل على هذين القربين إِلَّا التذكير ، أمَّا التأنيث فلا يدل إِلَّا على قرب رحمته ، وَقُرْبَةٌ أَخْصُ من قرب رحمته . وأجازوا أن يكون ذلك من باب الاستغناء بخبر المذكور عن خبر المذوق لظهور المعنى ؛ لأنَّ قربَ اللهِ تبعُ لقرب رحمته ، وأن يكون ذلك من باب إِرادة معنى واحدٍ ، لأنَّ المعنين متلازمان ، فقربُه لا ينفكُ عن قرب رحمته ، فقربُ رحمته يدلُّ على قربِه ، ولقد ردُّوا الأُوجه الأخرى ، لما فيها من تكليف<sup>(١١)</sup> . والقول نفسه في اعتراض الشرط على الشرط<sup>(١٢)</sup> .

ولعلَّ ما يدفعني إلى عَدِّ أهل السلف دُوَّي مذهب متميِّز أو مدرسةٌ نحويةٌ لها مقوماتها وسماتها المذهبية ما يطايعني في تأليفهم من آراء لا نجد لها عندَ كثيرٍ من النحاة واللغويين وغيرهم ، فهم ليسوا وَرَتَةً لكلَّ ما قاله الكوفيون أو البصريون ، بل يختارون من ذلك ما يدور في فلك مذهبهم في التفسير والفقه كما مر : «فَإِنْ قلتَ : هَذَا خَلَفٌ مذهب سيبويه ، قلتَ : فَكَانَ مَاذَا ؟ وَهُلْ يرْتَضِي مُحَمَّلٌ بِرَدِّ مُوجِبِ الدَّلِيلِ الصَّحِيفِ لِكُونِهِ خَلَفًا قُولِ عَالَمِ

(٨) انظر ابن قيم الجوزية ، بداع الفوائد : ٢٧/٣ - ٢٨ .

(٩) أنظر أحد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية (ت : ٧٢٨هـ) ، عمُوم الفتاوي ، م : ٣٧ ، تصوير الطبعة الأولى ، بأمر من صاحب السمو الملكي فهد بن عبد العزيز : ٤١٧/٥ ، ٤١٣/١ ، ٤٣٧ ، ١١٢ ، ١٠٦هـ .

(١٠) الأعراف : ٥٦ .

(١١) انظر ابن قيم الجوزية ، التفسير القيم : ٢٦٥ - ٢٧٥ ، بداع الفوائد : ٣٥ - ١٨ .

(١٢) انظر ابن قيم الجوزية ، بداع الفوائد : ٥٩/١ - ٦٠ ، وانظر : أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الانصارى (ت : ٥٧٦١هـ) ، اعتراض الشرط على الشرط ، تحقيق د. عبد الفتاح أحد الحمز ، دار عمار للنشر والتوزيع - عمان ، ١٩٨٦م - ١٤٠٦هـ .

الطبعة الأولى : ٣١ .

معين؟ هذه طريقة الخفافيش، فأما أهل البصائر فإنهم لا يردون الدليل ومبرر بقول معين أبداً، وقليل ما هم. ولا ريب أنَّ أباً بشر - رحمه الله - ضرب في هذا العلم بالقذح المعلى، وأحرز من قصبات سبقة، واستولى من أمده على ما لم يستول عليه غيره فهو المصل في هذا المضمار، ولكن لا يوجب ذلك أنْ يعتقد أنَّ أحاطت بجميع كلام العرب، وأنَّ لحق إلا ما قاله، وكم لسيبويه من نُصٍ قد خالقه جهور أصحابه فيه والمرizzون منهم؟ ولو ذهبنا نذكر ذلك لطال الكلام به» (١٣). وذكر ابن القيم أنَّ سيفِرْد كتاباً للحكومة بين البصريين والكوفيين فيما اختلفوا فيه وبيان الراجح من ذلك (١٤).

وبعد فإنني أذهب من غير تردد إلى أنَّ لأهل السلف مذهبأً أو مدرسة في النحو واللغة يقوم على مذهبهم في الفقه والتفسير الذي يقوم على التقيد بكل ما جاء في القرآن والحديث النبوي الشريف وأقوال الصحابة والتابعين وتابعيهم، ولعل ما يعزز ما أذهب إليه ما يلي:

### (١) إنكارُهم المجاز اللغوی :

المجاز مشتقٌ من الجواز، وهو التعدي ، لأنَّ فيه تعدياً لما وضع له في الأصل ، فجاوز به المتكلّم أصله الحقيقى وأوصله إلى غيره (١٥)، فاللفظة لها استعمالان حملَا على ما مرَّ، الحقيقة بقيـد عدم القرينة ، والمجاز الذي لا يدلُّ على الحقيقة إلا بقرينة ، والحقيقة عند ابن جنـي (١٦) ما أقرـ في الاستعمال على أصلٍ وضعـه ، أما المجازـ فـما كان بـضـ ذلك ، وهو يقع

(١٣) ابن قيم الجوزية، التفسير القيم: ٢٦٩، وأنظر: ٢٧٥.

(١٤) أنظر ابن قيم الجوزية، التفسير القيم: ٢٧٠.

(١٥) فرج الله زكي الكردي، شروح التلخيص، م: ٤، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، مطبعة السعادة بمصر، ١٣٤٢هـ: ٢٣١، كمال الدين الزملکاني (ت: ١٤٥١هـ) البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن، تحقيق د. خديجة الحليفي، ود. أحمد مطلوب، مطبعة العانـي - بغداد، الطبعة الأولى: ١٣٦٤هـ - ١٩٧٤م، ٩٨-٩٩، أـحمد بن فارس (ت: ١٣٩٥هـ)، الصاحبـي في فـقـه اللغة العربية وـسـتنـ العـربـ في كـلامـهاـ، تـحـقـيقـ مـصـطـفىـ الشـوـعـيـ، بـيـرـوـتـ، مؤـسـسـةـ أـ. بـرـانـ للـطـبـاعـةـ وـالـشـرـقـ، ١٩٦٤م، ١٣٨٣هـ: ١٩٧، جـلالـ الدـينـ عـبدـ الرـحـمـنـ بـنـ آبـيـ بـكـرـ السـيـوطـيـ (ت: ٩١١هـ)، المـزـهـرـ فـي عـلـمـ اللـغـةـ الـعـرـبـةـ، وـأـنـوـاعـهـ، م: ٢، تـحـقـيقـ مـحـمـدـ أـخـدـ جـادـ جـادـ الـمـولـيـ، دـارـ إـحـيـاءـ الـكـتبـ الـعـرـبـيـةـ، عـيسـىـ الـبـابـيـ الـحلـبـيـ وـشـرـكـاهـ - القـاهـرـةـ: ٣٥٦/١، أبو الفتح عثمان بن جنـي (ت: ١٤٩٢هـ)، المـصـائـصـ، م: ٣، تـحـقـيقـ عـمـدـ عـلـيـ التـجـارـ، دـارـ الـهـدـيـ للـطـبـاعـةـ وـالـنـشـرـ - بـيـرـوـتـ:

٤٤٢/٢ - ٤٤٧.

(١٦) أنظر ابن جنـيـ، المـصـائـصـ: ٤٤٢/٢ - ٤٤٧.

عنه لثلاثة معانٍ : الاتساع والتوكيد والتشبيه ، فقولنا للفرس : بحرٌ ، فيه اتساع في زيادة أسماء الفرس ، وتشبيه جريه بجري الماء ، أمّا التوكيد فيكمن في تشبيه العرض بالجوهر ، ومن المجاز عنده الحذف ، والتقديم والتأخير والحمل على المعنى . والمجاز عنده غالبٌ على اللغات ، وإذا دار اللفظ بين احتمال المجاز واحتمال الحقيقة فالثاني أرجحٌ (١٧) .

وممّن صرّح بإإنكار المجاز (١٨) محمد بن خواز منداد البصري المالكي وغيره من المالكية ، وداود بن علي الأصبهاني وابنه أبو بكر ، ومنذر بن سعيد البلوطي الذي صنّف فيه مصنّفاً . ولقد أنكر أبو سحق الأسفرايني أن يكون في اللغة مجاز بالكلية (١٩) ، وهو أصح المذاهب عند أهل السلف : « وسنذكر أنَّ مذهبَ أسدٍ وأصحَّ عقلاً ولغةً من مذهبِ أهل المجاز ، وطائفةٌ أخرى غلت في ذلك الجانب ، وادعْتَ أنَّ أكثرَ اللغةِ مجاز ، بل كلَّها ، وهؤلاء أقبحُ قولًا وأبعدُ عن الصوابِ مِنْ قولٍ نفيَ المجاز بالكلية ، بل من نفاهِ أسعده بالصواب » (٢٠) .

ويقوم المذهب السلفي على إإنكار المجاز اللغوي في القرآن والحديث النبوى الشريف ، أمّا الحذف والتقديم والتأخير فلم يلْجأوا إليها إلَّا فيما يقتضيه وضوح المعنى واستقامته ، وهي مسألة ستَّتضيقُ فيما بعد . ولعلَّ ما أنكروه يدور في ذلك أنَّ يكون للفظة حقيقةٌ ومجازٌ ، ولعلَّ هذا الإنكار يعود إلى أنَّ الصفات الإلهية في القرآن الكريم والحديث النبوى الشريف حقيقة لا مجاز كما سيأتي فيما بعد ، لأنَّ مذهبهم الفقهي يقوم على أنَّ الله يدأ وسمعًا وبصرًا وغير ذلك ، ولكتَّه لا يُسأَل عن الكيفية ، ويجب الابتعاد عن التشبيه ، فالله سُبْحَانَه — يستوي على العرش ويحيى ، لكنَّ استواءه ومجيئه ليسا كاستواء الناس ومجيئهم .

ولقد تولى ابن القيم الجوزية الردَّ على من يذهب إلى القول بالمجاز المشار إليه في كتابه (مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة) ، فذكر واحداً وخمسين دليلاً للردَّ على

(١٧) انظر ابن جني ، الخصائص : ٤٤٢/٢ - ٤٤٧ .

(١٨) انظر ابن قيم الجوزية ، مختصر الصواعق المرسلة : ٢٣٢ .

(١٩) انظر ابن قيم الجوزية ، مختصر الصواعق المرسلة : ٢٣٢ .

(٢٠) ابن قيم الجوزية ، مختصر الصواعق المرسلة : ٢٣٣ .

أولشك<sup>(٢١)</sup> ، وأنكر ما ذهب إليه ابن جنني من حيث إن أكثر اللغات مجاز<sup>\*</sup> ، فذكر خمسة وعشرين وجهاً ودليلًا في الرد عليه<sup>(٢٢)</sup> . ولأهل السلف أدلة كثيرة في الرد على من يثبتون المجاز ، ولعل أهمها ما يلي :

(١) أن هذا المصطلح (الحقيقة والمجاز) لم يطالعنا إلا في كلام المؤاخرين ، فهو قد ظهر بعد انقضاء القرون الثلاثة الأولى<sup>(٢٣)</sup> .

(٢) أن أحداً من الصحابة الذين فسروا القرآن وبيّنوا معانيه لم يذكروا أن لفظة حقيقة ومجازاً ، ومن هؤلاء ابن عباس ، وابن مسعود وأصحابهما ، وزياد بن ثابت وأصحابه ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وعكرمة والضحاك ، وطاوس ، والسدي ، وقتادة ، والأئمة الأربع ، والأوزاعي . ولم يطالعنا هذا التقسيم في كلام النحوين واللغويين الأوائل كخليل بن أحمد وسيبويه ، والفراء ، وأبي عمرو بن العلاء ، والأصممي ، وغيرهم . ولعل أول من استعمل لفظة المجاز في كلامه هو أبو عبيدة في كتابه (مجاز القرآن) ، ولكنه لا يُراد بها المجاز اللغوي الذي أشرنا إليه ، بل هي عنده ما يُعبر به من اللفظ ويُفسر به . وورد ذكرها في كلام أحمد بن حنبل على أن المراد بها ما يجوز في اللغة<sup>(٢٤)</sup> . وذهب أهل السلف إلى أن المجاز منشئه من المعتزلة والجهمية ومن سلك طريقهم من المتكلمين .

(٣) أن هذا التقسيم إما أن يكون عقلياً أو شرعياً أو لغوياً أو اصطلاحياً ، فالألقاس الثلاثة الأولى باطلة ، فالعقل ليس له دور فيها ، والشرع لم يثبت فيه هذا التقسيم ، وأهل اللغة لم يصرّح أحداً منهم بذلك كما مرّ ، أمّا الاصطلاح فقد ثبت كما مرّ أنه حادث من المعتزلة والجهمية ومن يدور في فلکهم .

(٢١) انظر ابن قيم الجوزية ، مختصر الصواعق المرسلة : ٢٣٣—٢٧٧.

(٢٢) انظر ابن قيم الجوزية ، الصواعق المرسلة : ٢٧٧—٢٩٤.

(٢٣) انظر ابن تيمية الفتاوى ، ٧/٨٧ ، ٩٦ ، ٤٥١/٢٠ ، ابن قيم الجوزية ، مختصر الصواعق المرسلة : ٢٣١—٢٣٢.

(٢٤) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ٧/٨٧ ، ٤٥١/٢٠ ، ابن قيم الجوزية ، مختصر الصواعق المرسلة : ٢٣١—٢٣٢ ، ابن قيم الجوزية ، بداع الفوائد : ٤٤/٢ ، ٢٠٤/٤ ، ٢٣/٣ ، ابن قيم الجوزية ، التفسير القيم : ٣٠١.

(٤) أَنْ إِجَازَةً أَنْ يَكُونُ فِي الْلُّغَةِ مَجازًا يَقْتَضِيُ الْقُولُ بِأَنَّ الْأَلْفاظَ وُضِعَتْ أَوَّلًا لِعَانِ ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَتْ بَعْدَ ذَلِكَ فِيهَا ، وَعَلَيْهِ فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهَا وَضْعٌ مُتَقَدِّمٌ عَلَى الْاسْتِعْمَالِ ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ لَا تَصْحُ إِلَّا عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ يَجْعَلُ الْلُّغَةَ اصطلاحِيَّةً ، عَلَى أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْعُقَلَاءِ اصْطَلَحُوا عَلَى أَنْ يَسْمُوُا هَذَا بِذَلِكَ ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ لَمْ تَطَالَعْنَا قَبْلَ أَبِي هَاشِمِ الْجَبَائِيِّ .

فَالْمَجازُ وَالْحَقِيقَةُ عِنْهُمْ تَقْسِيمٌ اصطلاحِيٌّ كَمَا مَرَّ ، فَلَيْسَ أَمْرًا شَرِيعًا أَوْ عَقْلِيًّا ، أَوْ لَغْوِيًّا ، وَلَذِكَ يَصِنَّفُ ابنُ الْقِيمِ الْجَوْزِيَّةَ كَتَابًا فِي رَدِ الْاسْتِعْمَالِ الْفَظْوِيِّ الْمُشَرِّكِ فِي مَعْنَيِّهِ مَعًا فِي بَضَعَةِ عَشَرَ دَلِيلًا (مَسْأَلَةُ الْقَرْءَةِ مِنْ كِتَابِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْأَحْكَامِ) <sup>(٢٥)</sup> . فَلَيْسَ الْفَظُّ الَّذِي بِلَا قَرِينَةٍ حَقِيقَةً ، وَلَا الَّذِي يَدْلِي بِقَرِينَةٍ مَجاَزًا ، لِأَنَّ الْأَلْفاظَ الْحَقِيقَةِ أَوِ الْتِي تُعَدُّ مَجاَزًا لَا تَسْتَعْمِلُ إِلَّا مَؤَلَّفَةً فِي جُمْلَةٍ : «فَإِنْ قُلْتُمْ : وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّهَا عِنْدَ التَّرْكِيبِ تَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ ، أَحَدُهُمَا أَسْبَقُ إِلَى الْذَّهَنِ مِنَ الْآخَرِ ، وَهَذَا الَّذِي نَعْنِي بِالْحَقِيقَةِ . مَثَالُهُ أَنَّ الْقَائِلَ إِذَا قَالَ : رَأَيْتُ الْيَوْمَ أَسْدًا تَبَادَلَ إِلَى ذَهَنِ السَّامِعِ الْحَيْوَانَ الْمُخْصُوصَ دُونَ الرَّجُلِ الشَّجَاعِ ، هَذَا غَايَةُ مَا تَقْدِرُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْفَرْقِ ، وَهُوَ أَقْوَى مَا عِنْدَكُمْ ، وَنَحْنُ لَا نَنْكِرُهُ ، وَلَكِنَّ نَقْوِلَ الْفَظُّ الْوَاحِدُ تَخْتَلِفُ دَلَالُهُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ ، وَيَكُونُ حَقِيقَةً فِي الْمُطْلَقِ وَالْمُقَيَّدِ ، مَثَالُهُ لَفْظُ الْعَمَلِ ، إِنَّهُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ إِنَّمَا يُفَهَّمُ مِنْهُ عَمَلُ الْجَوَارِحِ ، فَإِذَا قُيَّدَ بِعَمَلِ الْقَلْبِ كَانَتْ دَلَالُهُ عَلَيْهِ أَيْضًا حَقِيقَةً ، اخْتَلَفَتْ دَلَالُهُ بِالْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ ، وَلَمْ يَخْرُجْ بِذَلِكَ عَنْ كُونِهِ حَقِيقَةً...» <sup>(٢٦)</sup> .

وَيَتَرَاءَى لِي أَنَّ ابنَ تِيمِيَّةَ يَرِي أَنَّ اصطلاحَ المَجازِ لَا يَأْسُ فِي أَنْ يَكُونُ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ الَّذِي يَخْلُو مِنَ الْمِبَالَغَةِ فِي الْمَدْحِ وَالْمَحْجَاءِ وَالْمَرَاثِيِّ : «فَمَنْ قَالَ مِنْ نَفَاهَ الْمَجاَزَ فِي الْقُرْآنِ : إِنَّا لَا نَسْمِي مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ وَنَحْوِهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ مَجاَزًا ، وَإِنَّمَا نَسْمِي مَجاَزًا مَا خَرَجَ عَنْ مِيزَانِ الْعَدْلِ ، مَثَلًا مَا يَوْجَدُ فِي كَلَامِ الشَّعْرَاءِ مِنَ الْمِبَالَغَةِ فِي الْمَدْحِ

(٢٥) انظر ابن قيّم الجوزية، التفسير رقم: ٣٠١.

(٢٦) ابن قيّم الجوزية، مختصر الصواعق المرسلة: ٢٤١.

والهجو والمراثي والحماسة، فمعلوم أنَّه إنْ كان الفرق بين الحقيقة والمجاز اصطلاحاً صحيحاً، فهذا الاصطلاح أولى بالقبول مِمَّا يجعل أكثر الكلام مجازاً...» (٢٧).

والألفاظ عند ابن تيمية نوعان:

(١) ما معناه مفرد، نحو الأسد والسيف والبحر، فإذا استعملت هذه الألفاظ في تركيب لغويٍّ يمكن أنْ يقال إِنَّهَا مجَازٌ عنده اصطلاحاً، ومن ذلك قول النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لفرس أبي طلحة: «إِنْ وجدناه لبَحْرًا» (٢٨)، وقوله: «إِنَّ خالداً سيفٌ من سيفِ الله على المشركين» (٢٩)، وقوله لعثمان: «إِنَّ اللَّهَ يُقْمِصُكَ قميصاً» (٣٠)، وقولُ ابن عباس: «الحَجْرُ الأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ أَسْتَلَمَهُ وَصَافَحَهُ فَكَأَنَّمَا بَاتَعَ رَبَّهُ» (٣١)، فالمجاز المشار إليه هو التجوُّزُ عنده (مِمَّا يجوزُ في اللغة): «فابن تيمية يسمّي هذا مجازاً لغويًّا، لكنَّه ليس قسيماً للحقيقة، بل يقصد أنَّ هذا التعبير مِمَّا يجوزُ في اللغة، ويكون نصاً في دلالته على مراد المتكلم، وليس مجازاً فيه، فالتجوُّزُ ليس في دلالة اللفظ على المراد وإنَّما هو في التعبير عن المراد» (٣٢).

(٢) ما في معناه إِضافة، وهو ما لا يكون له مفرد بحسب موارده؛ لأنَّه لم يُسْتَعْملَ مفرداً قطُّ، فلا بُدَّ من إِضافة توضِّحُ معناه، وجميع أفراد هذا النوع حقيقة في القدر المشترك بين جميع مواردَها، ومن ذلك الصفات الإلهية، ومن ذلك الاستواء، فهو تارةً يكون

(٢٧) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ١٨٣/٣٣.

(٢٨) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ١٨٤/٢٣، وانظر الترمذى، سنن الترمذى: ٤/١٩٨، أَحَدُ بن حنبل (ت: ٢٤١ هـ)، مستند الإمام أَحَدُ بن حنبل، وبهامشة منتخب كنز الأعمال في سنن الأقوال، م: ٠٠: ٣٤٧/٣، ١٦٣، ١٧١، ١٨٠، ١٨٥، ٣٠٣، ٣٦١.

(٢٩) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ١٨٤/٣٣، وانظر الترمذى، سنن الترمذى: ٥/٦٨٨.

(٣٠) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ١٨٤/٣٣، وانظر الترمذى، سنن الترمذى: ٥/٦٢٨.

(٣١) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ١٨٤/٣٣.

(٣٢) محمد السيد الجليلي، الإمام ابن تيمية و موقفه من قضية التأويل، منشورات المكتبة الفكرية - صيدا، بيروت: ٣٧٠.

صفةً لله وتأرةً يكون للإنسان ، على أنَّ استواء الخالق غيرُ استواء المخلوق ، فهو حقيقة في الموصعين . (٣٣) .

ومن يدعى المجاز في الصفات الإلهية لا بدَّ له عند أهل السلف من أربعة أمورٍ (٣٤) :

(١) بيان أنَّ هذا اللفظ قد استُعمل بالمعنى المجازي ، وأنَّ المجاز هو المراد منه .

(٢) أنَّه لا بدَّ من دليلٍ قاطعٍ على إجازة صرف اللفظ من الحقيقة إلى المجاز .

(٣) أنَّه لا بدَّ من أنْ يسلم هذا الدليل من المعارض ، فإنْ وجدَ معارض قرآنٍ مثلاً وجبَ تركِ المجاز .

(٤) أنَّه إذا تكلَّمَ الرسول بكلام ، وأراد به خلاف الظاهر ، فلا بدَّ من أن يقرن بخطابه دليلاً آخر يبيِّنُ أنَّ الحقيقة غيرُ مراده ، ولا سيما في الأمور الغيبة .

ولمزيد المسألة وضوها والصورة إشراكاً رأيت أن أذكر بعض الآيات التي لا يجوز عندهم حملها على المجاز ، لأنَّهم يُنكرونَه وبخاصةً في الصفات الإلهية ، ومن ذلك قوله تعالى : «إِذَا سَأَلَكَ عبادِي عَنِّي قُرْبَتِي أَجِبُ دُعَوةَ الداعِ إِذَا دَعَانِ» (٣٥) ، ففي هذه الآية نوعان من الدعاء : دعاء المسألة ودعاء العبادة ، أي : أعطيه إذا سألكني ، أو أثببه إذا عبدني ، وهذا اللفظ استعمل في حقيقته المتضمنة للأمرتين (٣٦) .

وقوله تعالى : «أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدَلْوِكَ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيلِ» (٣٧) ، فالدلوك فُسرَ بالزوال وفُسرَ بالغروب ، والدلوك يتراوهما ، لأنَّه الميل ، فدلوك الشمس ميلُها ، وله مبدأ ومنتها ، فمبدهُ الزوال ومتناهُ الغروب ، فاللفظ يشملهما ، فليس في الكلام حقيقةٌ وبخارٌ (٣٨) .

(٣٣) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ١٨٤/٣٣ .

(٣٤) انظر : ابن تيمية ، الفتاوى : ٣٦/٦ ، محمد السيد الجليلي ، الإمام ابن تيمية وموقفه من التأويل : ٣٧٢ .

(٣٥) البقرة : ١٨٦ .

(٣٦) انظر : ابن تيمية ، الفتاوى : ١١/١٥ ، ابن قيَّم الجوزية ، التفسير القيم : ٢٩٨ ، ابن قيَّم الجوزية ، بدائع الفوائد : ٣/٣ .

(٣٧) الإسراء : ٧٨ .

(٣٨) انظر : ابن تيمية ، الفتاوى : ١١/١٥ ، ابن قيَّم الجوزية ، بدائع الفوائد : ٣/٣ .

وقوله تعالى : «**واسأَل القرية**» (٣٩) : لا مجاز في لفظه (القرية) ، ولا حذف أيضاً عندهم ، لأنَّه يُرَاذ بالقرية الحالُ والمَحَلُ كما يقال : حفرت النهر ، وجرى النهر ، فالحالُ والمَحَلُ داخلان في الاسم (٤٠) .

وقوله تعالى : «**جِدَارًا يَرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ**» (٤١) على أنَّ الإِرادة تكون للحيوان والجدار في المذهب السلفي ، ولكنَّها في الحيوان أكثر ، واستعمالُها مقيَّدة هو الذي يحدُّها ، فكلاهما حقيقة (٤٢) .

وقوله تعالى : «**الرَّحْمُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى**» (٤٣) : ذهبت الجهمية وَمَنْ شَاعَهَا إِلَى أَنَّ الاستواء مجازٌ ، لأنَّه بمعنى الاستيلاء ، وهي مسألة لا تصحُّ عند أهل السلف ، لأنَّ الاستواء على ظاهره ، فليس بمعنى الاستيلاء أو القصد أو الإقبال على خلق العرش ؛ لأنَّ ذلك لم يرَد في القرآن أو الحديث أو الكلام العربي الفصيح ، ولفظ الاستواء يُسْتَعْمَلُ في العربية مقيَّداً بحرف خفضٍ (٤٤) ، (علٰى) أو (إِلَى) ، وقد يُسْتَعْمَلُ في باب المفعول معه نحو : استوى الماء والخشبة ، ولقد ذكر ابنُ القيم اثنين وأربعين وجهاً في هذه المسألة للرَّد على الجهمية التي حملَت الآية على المجاز لأنَّ كلام العرب يخلو ممَّا ذكروه ، أمَّا الشاهد الشعريُّ الذي استشهدوا به فمجهول القائل (٤٥) .

ولعلَّ ما مرَّ من إنكارٍ للمجاز اللغوي يدورُ في فلك المذهب السلفي الذي يُجرِي الصفات الإلهية على ظاهرها مع نفي الكيفية والتشبُّه ، ولم يطالعني أحدٌ منهم خرج على إجماعهم هذا ، ولعلَّ ما يُعرِّزُ ما أذهب إليه ما في الفتاوى : «**وَمَمَّا السُّلْفِيَّةُ فَعَلَى مَا حَكَاهُ الْخَطَابِيُّ وَأَبُوبَكَرُ الْخَطَبِيُّ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا** : مذهب السلف إجراء أحاديث الصِّفاتِ وآياتِ

(٣٩) يوسف : ٨٢ .

(٤٠) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ٤٨٦/٢٠ ، ١١٢/٧ ، ٤٨٦/٢٠ .

(٤١) الكهف : ٧٧ .

(٤٢) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ١٠٨/٧ ، ابن قييم الجوزية ، التفسير القيم ، ٣٧ .

(٤٣) طه : ٥ .

(٤٤) انظر ابن قييم الجوزية ، مختصر الصواعق المرسلة : ٣٢٢ - ٣٠٦ .

(٤٥) انظر ابن قييم الجوزية ، مختصر الصواعق المرسلة : ٣٠٦ - .

الصفات على ظاهرها مع نفي الكيفية والتشبيه عنها ... والله يعلم أني قد بالغت في البحث عن مذاهب السلف فما علّمته أحداً منهم خالفاً ذلك»<sup>(٤٦)</sup>.

## (٢) إنكارهم أن يكون في القرآن شيء من باب عطف المترادفات :

الترادف هو أن تدل مجموعة من الألفاظ المختلفة مفردةً على مسمى واحد دلالة لفظ واحد<sup>(٤٧)</sup>، وقيل إنه الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار واحد، وبين ذلك الألفاظ التي تدل على العمامة: العمامة، والمشوذ، والسبب، والمقطعة، والعصابة، والعصاب، والتاج، والمحكورة<sup>(٤٨)</sup>.

وللغويين في مسألة الترادف مذهبان:

(١) المنع والإنكار، مما كان مترادفاً يُعدُّ عندهم من المتبادر: لأنَّه خلاف الأصل: ويمَّنْ أنكره أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، وأبو هلال العسكري في كتابه (الفروق في اللغة)<sup>(٤٩)</sup>، وابن درستويه<sup>(٥٠)</sup> الذي ألقى كتاباً في إبطال الترادف، وابن فارس في كتابه (الصاحب في فقه اللغة)<sup>(٥١)</sup>، والراغب الأصفهاني في كتابه (المفردات في غريب القرآن)<sup>(٥٢)</sup>.

(٢) الإجازة، لأنَّ في العربية فيضاً غيرها منه: ويمَّنْ أجاز هذه المسألة وصنف فيها

(٤٦) ابن تيمية، الفتاوى: ١٣/١٧٧.

(٤٧) انظر: السيوطي، المزهر في علوم اللغة العربية: ٤٠٢/١، الشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، كتاب التعميرات، طبعه وصححه جماعة من العلماء بإشراف دار الكتب العلمية— بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ— ١٩٨٣م: ٢١، د. حاكم مالك الزبيدي، الترادف في اللغة، دار الرشيد— بغداد، ١٩٨٠م: ٣٢، ابن فارس، الصاحبي في فقه اللغة: ٩٦.

(٤٨) انظر السيوطي، المزهر في علوم اللغة العربية: ٤١٠/١، وانظر فيه أمثلة أخرى.

(٤٩) انظر: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن مهران العسكري (ت: ٣٩٥هـ)، الفروق اللغوية، دار الكتب العلمية— بيروت، ١٤٠١هـ— ١٩٨١م: ١٠-١١.

(٥٠) انظر د. عبد الفتاح أحد الحسوز، ظاهرة القلب المكانى في العربية، عللها وأدلةها وتفسيراتها وأنواعها، دار عمار للنشر والتوزيع، نشر بدعم من جامعة مؤتة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ— ١٩٨٦م: ٢٥.

(٥١) انظر: ٩٦/٩٧.

(٥٢) انظر الراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، الطبعة الأخيرة: ١٣٨٩هـ— ١٩٦١م: ٧.

الفيروزبادي في كتابه (الروض المسلوف فيما له اسمان إلى ألف) (٥٣)، وابن خالويه في كتابيه (أسماء الأسد) و(أسماء الحية) (٥٤) وغيرهما ، ولقد أفرد له خلق كثيرون أمكنته في تصانيفهم (٥٥).

أما أهل الأصول فذهب جمهورهم إلى وقوعه وإثباته وأنه غير ممتنع عقلاً (٥٦)، وللتراوُف عندهم سببان: أحدهما أن يكون من واضعين ، وهو الأكثر شيوعاً ، وذلك بأن تَضَع إحدى القبيلتين أحد الاسمين وتَضَع الأخرى الاسم الآخر للمسمى نفسه من غير أن تشعر بإدحافها بالأخرى ، ثم يشتهر الوضعان ويختفي الوضاعان ، وهذا القول يقوم على أن اللغات اصطلاحية . والثاني أن يكون من واضح واحد ، وهو الأقل ، ومن فوائده الإكثار من طرق الإخبار عمّا في النفس ، والتلوّن في سلوك طرق الفصاحة وأساليب البلاغة في النثر والشعر ، ويدو ذلك بيناً في القوافي والكلام المسجوع .

وعلى الرغم من إجازة أهل الأصول هذه المسألة في العربية فقد اختلفوا في وضع كل من اللفظتين المترادفتين مَوْضِعَ بَعْض (٥٧) ، ولقد أجازوا المسألة في القرآن الكريم ، ولكنهما لم يجوزوا أن تَحْلَّ لفظة موضع لفظة أخرى مهما كانت درجة الموافقة بينهما ؛ لأنَّ كل لفظة في النظم القرآني لها دلالتها ومعناها الخاص في ذلك الموضع ؛ لأنَّ القرآن الكريم كلام الله .

أما المذهب السلفي فلا يخرج كما مرَّ عن فلك مذهبهم في الفقه والتفسير من حيث التقييد بما في القرآن والحديث النبوى الشريف وما روی عن الصحابة نصاً وروحاً في هذه المسألة ، فهم لم يجذروا وَضْعَ لفظة موضع أخرى في كتاب الله وحديث رسوله ، ويتراءى لي أنَّ المانع شرعيٌ ؛ ولذلك لا يجوزون أن يكون في القرآن

(٥٣) انظر السيوطي، المزهر في علوم اللغة العربية: ٤٠٧/١.

(٥٤) انظر السيوطي، المزهر في علوم اللغة العربية: ٤٠٧/١.

(٥٥) انظر السيوطي، المزهر في علوم اللغة العربية: ٤٠٣/١—.

(٥٦) انظر السيوطي، المزهر في علوم اللغة العربية: ٤٠٥/١—د. حاكم مالك الزبادي، التراوُف في اللغة: ٥٤—.

(٥٧) انظر: السيوطي، المزهر في علوم اللغة العربية: ٤٠٥/١، د. حاكم مالك الزبادي، التراوُف في اللغة: ٥٤—٥٥.

الكريم شيءٌ منْ باب عطف المترادفات ؛ لأنَّ لكل لفظٍ معنىً خاصاً في كل مكان : «فليس في القرآن تكرار للفظ بعينه عقب الأول قطُّ ... وكذلك ما يقوله بعضهم إنَّ قد يُعَظِّمُ الشيءَ لمجرد تغايرُ اللفظ ، كقوله (٥٨) : وألْفَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمَيْنَا

فليس في القرآن من هذا شيء ، ولا يَدْكُرُ فيه لفظاً زائداً إلَّا معنى زائد ، وإنْ كان في ضمن ذلك التوكيد» (٥٩) ، فعطفُ الشيء على الشيء في القرآن وسائر الكلام عندهم يقتضي المغایرة بين المعطوف والمعطوف عليه ، والمغایرة عند ابن تيمية نوعان : الأول أن يكونا متباءين ، ليس أحدهما الآخر أو جزءاً كعطف السمات على الأرض ، وهذا النوع هو الأعلى والغالب ، والنوع الثاني أن يكون بينهما لزوم كقوله تعالى : «وَلَا تُلِبِّسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» (٦٠) ، وقوله تعالى : «لِكُلِّ جَعْلَنَا شَرِيعَةٌ وَمِنْهَاجًا» (٦١) . ويردُ ابن تيمية على أولئك الذين يعدهُون الآية السابقة من باب العطف لاختلاف اللفظ كما في قول الشاعر السابق ، لأنَّ هذا لا يوجد في كتاب الله تعالى ولا في كلام فضيح (٦٢) ، والقول نفسه مع ابن القيم الجوزية : «أحدها أَنَّ اللَّهَ — سُبْحَانَهُ — فَرَقَ بَيْنَ صَلَاتِهِ عَلَى عَبَادِهِ وَرَحْمَتِهِ ، فَقَالَ : (وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلواتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ)» (٦٣) ، فعطف الرحمة

(٥٨) انظر: خالد بن عبد الله الأزهري (ت: ٩٠٥ هـ) ، شرح التصريح على التوضيح ، م: ٢ ، دار إحياء الكتب العربية-

القاهرة: ١٣٨/٢ ، ابن هشام الأنباري ، مغني الليب: ٤٦٦ .

والبيت بتمامه :

فَقَاتَمَتِ الْأَدِيمَ لِسَاهِشِيَّهِ      وأَلْفَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمَيْنَا  
وقائله عدي بن زيد العبادي في قصة الزباء وغدرها بجذمه.

(٥٩) ابن تيمية ، الفتاوى: ١٦ / ٥٣٦ - ٥٣٧ .

(٦٠) البقرة: ٤٢ .

(٦١) المائدة: ٤٨ .

(٦٢) انظر ابن تيمية ، الفتاوى: ٧ / ١٧٢ - ١٧٣ .

(٦٣) البقرة: ١٥٣ .

على الصلاة ، فاقتضى ذلك فغاييرها ، هذا أصل العطف . وأمّا قوله : (وألفي قولها كذبًاً وميئنا) فهو شاذ نادر ، ولا يُحمل عليه أفسخ الكلام ، مع أنَّ المبنِّ أَحَصَّ من الكذب ... » (٦٤) .

أمّا الترادُف في غير ما مر في تراعي لي أنهم يجرون وقوعه مع ملاحظة ما لأحد اللفظين من الزيادة في المعنى على الآخر ، وينتهي ابن تيمية في هذه المسألة إلى أنَّ كثيراً من الترادفات مُتفقة في الدلالة على الذات متنوعة في الدلالة على الصفات ، ولذلك جعلها قسما آخر قائما بذاته ، سماه (الألفاظ المتكافئة) ، وهي مسألة لم تطالعني عند غيره — فيما أعلم — ولقد عَدَ من الألفاظ المتكافئة أسماء الله الحُسْنَى وأسماء رَسُولِه وكتابه : « وذلك أنَّه كما أنَّ اللَّفْظَ قَدْ يَتَحَدَّدُ وَيَتَعَدَّدُ مَعْنَاهُ فَقَدْ يَتَعَدَّدُ وَيَتَحَدَّدُ مَعْنَاهُ كَالْأَلْفاظِ الْمُتَرَادِفَةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ يَنْكِرُ التَّرَادُفَ الْمُحْضَ ، فَالْمَعْنُودُ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ الْلَّفْظَانِ مُتَقَوِّيْنِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَى وَيَتَّبَعُهَا بِزِيَادَةٍ ، كَمَا إِذَا قَيلَ فِي السِّيفِ : إِنَّهُ سِيفٌ وَصَارِمٌ وَمَهَنَّدٌ ، فَلَفْظُ السِّيفِ يَدُلُّ عَلَيْهِ بِجَرَادًا ، وَلَفْظُ الصَّارِمِ فِي الْأَصْلِ يَدُلُّ عَلَى صَفَةِ الْصَّرْمِ عَلَيْهِ ، وَالْمَهَنَّدُ يَدُلُّ عَلَى النِّسْبَةِ إِلَى الْهَنْدِ ، وَإِنْ كَانَ يُعْرَفُ الْإِسْتِعْمَالُ مِنْ نَقْلِ الْوَصْفِيَّةِ إِلَى الْأَسْمَيَّةِ ، فَصَارَ هَذَا الْلَّفْظُ يُطْلَقُ عَلَى ذَلِكَ مَعَ قَطْعِ النَّظرِ عَنْ هَذِهِ الْإِضَافَةِ . . . . وَالْإِنْصَافُ أَنَّهَا مُتَفَقَّةٌ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الذَّاتِ مُتَنَوِّعَةٌ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الصَّفَاتِ فَهِيَ قَسْمٌ آخَرٌ قَدْ يُسَمَّى الْمُتَكَافِئَةِ ، وَأَسْمَاءُ اللهِ الْحُسْنَى وَأَسْمَاءُ رَسُولِهِ وَكَتَابِهِ مِنْ هَذَا النَّوْعِ » (٦٥) وَيَتَرَاعَى لِي أَنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ تِيمَةَ أَقْرَبُ وَأَظَهَرَ ، لِأَنَّ الْأَلْفاظَ لَا تَسْتَطِعُ تَبَاقُهُ تَامًا فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَعْنَى الْدُّقِيقِ ، بَلْ تَلْقَى فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَعْنَى الْعَامِ ، فَتَسْمَيْهَا بِالْمُتَكَافِئَةِ مِنْزَلَةً بَيْنَ الْمُنْزَلَتَيْنِ .

ولقد تبع الدكتور صبحي الصالح الأصوليين في أنَّ الترادُف يُجب أن يكون في لغتين (٦٦) ، ولذلك أفرَّ بوجوده في القرآن الكريم ؛ لأنَّه نَزَّل بلغة قريش المثالية ، وهي لغة

(٦٤) ابن قيم الجوزية ، التفسير القيم : ٢٩٩—٣٠٠.

(٦٥) ابن تيمية ، الفتاوى : ٤٢٣/٢٠ : ٤٢٤.

(٦٦) انظر د. صبحي الصالح ، دراسات في فقه اللغة ، مطبعة جامعة دمشق ، ١٣٧٩ هـ - ١٩٦٠ م : ٣٤٧ .

قد احتَّك باللهجات العربية الأخرى ، فاقتبس مفردات منها قد يكون لها نظائرٌ فيها وقد لا يكون ، فأصبحت هذه المفردات الجديدة مِنْ مخصوصها اللغوي ، وممَّا حمله الأستاذ الفاضل على ذلك أقْسَمَ وحَلْفَ ، وبعث وأرسل ، وفضل وأثر ، «وهكذا لم نجد مناصا من التسليم بوجود الترادف ، ولا مفرأً مِنْ الاعتراف بالفارق بين المترادفات ، لكنَّ هذه الفروق — على ما يبدو لنا — تُؤْسِيْتُ فيما بعد ، وأصبح من حق اللغة التي ضمَّتها إِليها أنَّ تعتبرها ملِكًا لها ودليلًا على تراثها ، وكثرة مترادفاتها»<sup>(٦٧)</sup> . ويتراءى لي أنَّ الدكتور الفاضل لا يُخْرُج عن فلك أهْلِ الأصْوَل ، وأنَّه لا بُدَّ مِنْ دليل يعزِّزُ ما ذكره من الألفاظ المترادفة في القرآن الكريم من حيث كون بعضها مقتبساً مِنَ اللهجات الأخرى .

### (٣) إنكارُهم أنْ يكون في القرآن لفظ زائد لغير معنى زائد :

للنحوين في الحمل على الزيادة في القرآن الكريم مذهبان :

- (١) أنَّ ذلك لا يصحُّ ، لأنَّ الزائد مِنْ باب التكثير بغير فائدة ، ومن هؤلاء داود الظاهري<sup>(٦٨)</sup> ، وابن مضاء الذي ذكر أنَّه لا يُزَادُ في القرآن إِلَّا المجمع على إثباته<sup>(٦٩)</sup> ، وذهب ابنُ جنِي إِلى أنَّ القياس عدمُ الحذف والزيادة ، ومع ذلك فقد وقع حذفُ زِيادة<sup>(٧٠)</sup> .
- (٢) أنَّ ذلك جائز على أنَّ وجوده كالعدم ، وهو أفسد الطرق عند الزركشي<sup>(٧١)</sup> . ولعلَّ أكثر النحوين على إجازة هذه المسألة في القرآن من جهة الإعراب لا من جهة

(٦٧) د. صبحي الصالح ، دراسات في فقه اللغة : ٣٤٨ .

(٦٨) انظر: بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت: ٧٩٤ هـ) ، البرهان في علوم القرآن ، م: ٤ ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، عيسى البابي الحلبي وشريكه ، الطبعة الثانية : ٣/٧٧ ، د. عبدالفتاح أحد الحسوز ، التأويل النحوي في القرآن الكريم ، مكتبة الرشد - الرياض ، ٤٠٤ هـ - ١٤٧٧ م : ١٩٨٤ .

(٦٩) انظر أحمد بن عبد الرحمن بن محمد القرطبي ، ابن مضاء (ت: ٥٩٢ هـ) ، الرد على النحاة ، تحقيق محمد إبراهيم البنا ، دار الاعتصام - القاهرة ، الطبعة الأولى : ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م : ٧٤ .

(٧٠) انظر ابن جنِي ، الخصائص : ٢٨٠/٢ .

(٧١) انظر الزركشي ، البرهان في علوم القرآن : ٣/٧٣ .

المعنى<sup>(٧٢)</sup> ، والزيادة عن كثير منهم تكون في الحروف والأفعال ، أمّا الأسماء فعلى أنّها لا تُزاد<sup>(٧٣)</sup> . ولقد تجنبَ كثيرون من النحوين والمفسرين إطلاقَ الزيادة على ما في التنزيل تأديباً ، ولذلك تطالعنا ألفاظُ فيها تأديبٌ نحو: الإقحام ، الصلة ، التوكيد ، والإلغاء ، والخشوع<sup>(٧٤)</sup> .

أمّا أهلُ السلف فلقد ذكروا أنّه لا يُذكّر فيه لفظ زائدٍ إلا لمعنى زائد: «فليس في القرآن من هذا شيءٌ ولا يُذكر فيه لفظاً زائداً لمعنى زائدٍ ، وإنْ كان في ضمن ذلك التوكيد ، وما يجيء من زيادة اللفظ في مثل قوله (فبما رحمة لِئَلَّا هُمْ) <sup>(٧٥)</sup> ، وقوله (عَمَّا قَلِيلٍ لَيُضْبَحُ نَادِمِين) <sup>(٧٦)</sup> ، وقوله (قليلًا مَا تَذَكَّرُون) <sup>(٧٧)</sup> ، وفُؤْتَةُ اللفظ لقوّة المعنى....» <sup>(٧٨)</sup> .

ولعلَّ هذا الموقف يدورُ في تلك مذهبِهم في الفقه والتفسير كما مرّ؛ ولذلك يطالعنا ابن تيمية برفض حمل ما في القرآن على ما في الشعر في بعض مسائل الزيادة ، ومن ذلك أنّه لا يصحُّ عدُّ الباء في قوله تعالى: «وامسحوا برؤوسكم» <sup>(٧٩)</sup> زائدة ، «إذا قيل: امسح رأسكَ ورجلَكَ لم يقتضِ إيصال الماء إلى العضو ، وهذا يبيّنُ أنَّ الباء حرفاً لمعنى لا زائدة كما يظنهُ بعض الناس ، وهذا خلاف قوله <sup>(٨٠)</sup> :

### معاويٰ إِنَّا بَشَّرْ فَأَسْجِعْ فَلَسْنَا بِالْجَبَالِ وَلَا الْحَدِيدَا

(٧٢) انظر د. عبد الفتاح أحد الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ١٢٧٢.

(٧٣) انظر د. عبد الفتاح أحد الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ١٢٧٢.-

(٧٤) انظر د. عبد الفتاح أحد الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ١٢٧٢.

(٧٥) آل عمران : ١٩٩.

(٧٦) المؤمنون : ٤٠.

(٧٧) الأعراف : ٣.

(٧٨) ابن تيمية، الفتاوى: ٥٣٧/١٦.

(٧٩) المائدة: ٦.

(٨٠) هولعقبة بن الحارث ، أنس: ابن هشام الأنصاري ، مغني الليبب : ٦٢١ ، عبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣) ، خزانة

الأدب ، م: ٤ ، بولاق—القاهرة ، المطبعة الميرية بولاق ، الطبعة الأولى : ١٤٣٢/٢ ، ٣٤٣/١ .

فإِنَّ الْبَاءَ هُنَا مُؤكِّدَةٌ ، فَلَوْ حُذِفْتُ لَمْ يَخْتَلِّ الْمَعْنَى ، وَالْبَاءُ فِي آيَةِ الطَّهَارَةِ إِذَا حُذِفْتُ اخْتَلَّ الْمَعْنَى» (٨١).

وَلَمْ يُجُوَّرْ أَهْلُ السَّلْفِ الْحَمْلَ عَلَى الْزِيَادَةِ فِي الْقُرْآنِ لِغَيْرِ الْمَعْنَى ، وَلَذِكْ عَدُوا لِفَظَةِ (اَسْمَ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ، «سَبَّحَ بِاسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى» (٨٢) هِيَ الْمُسَمَّى : «وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَرَادَهُ مَنْ قَالَ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ : إِنَّ الْاِسْمَ هُوَ الْمُسَمَّى ، أَرَادُوا أَنَّ الْاِسْمَ إِذَا دُعِيَ وَذُكِّرَ يَرَادُ بِهِ الْمُسَمَّى ..» (٨٣) وَجَاءَ فِي التَّفْسِيرِ الْقِيمِ : «فَأَقْحَمَ الْاِسْمَ تَبَيَّنَهَا عَلَى هَذَا الْمَعْنَى ، حَتَّى لَا يَخْلُو الْذَّكْرُ وَالتَّسْبِيحُ مِنَ الْلَّفْظِ بِاللِّسَانِ ؛ لَأَنَّ ذَكْرَ الْقَلْبِ مُتَعَلِّقُهُ الْمُسَمَّى الْمَدْلُولُ عَلَيْهِ بِالْاِسْمِ دُونَ مَا سِواه .. وَعَبَرَ لِي شِيخُنَا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ تِيمِيَّةَ — قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ — عَنْ هَذَا الْمَعْنَى بِعَبَارَةٍ لطِيفَةٍ وَجِيزةٍ ، فَقَالَ : الْمَعْنَى : سَبَّحَ نَاطِقًا بِاسْمِ رَبِّكَ ، مُتَكَلِّمًا بِهِ ، وَكَذَا سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ ، الْمَعْنَى : سَبَّحَ رَبِّكَ ذَا كِرَأً اسْمَهُ» (٨٤) عَلَى أَنَّ الْبَاءَ لِلْمَصَاحَةِ . وَمِنْ ذَكْرِ أَنَّهُ لَا تَصِحُّ زِيَادَةُ الْوَاوِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «هَنَّى إِذَا جَاؤُهَا وَفُتِّحْتُ أَبْوَابُهَا ..» (٨٥) ، لَأَنَّ زِيَادَةَ الْوَاوِ غَيْرُ مُعْرُوفَةٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عِنْ أَبْنِ الْقِيمِ ، فَلَا يَلِيقُ ذَلِكَ بِأَسْفَهِ الْكَلَامِ أَنْ يَكُونَ فِيهِ حِرْفٌ زَائِدٌ لِغَيْرِ مَعْنَى وَلَا فَائِدَةٌ (٨٦) ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ عَدُّ (لَا) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «لَا أَقْبِسُ» (٨٧) زَائِدَةً : «وَأَمَّا أَنْ يَقُولَ : أَفْحِمْتُ أَوَّلَ الْقَسْمِ إِذَا نَفَى الْقَسْمُ عَلَيْهِ ، وَتَوْكِيدَا لِنَفِيَّهِ كَوْلُ الصَّدِيقِ : (لَا)هَا اللَّهُ لَا تَعْمَدُ إِلَى أَسْدِ مِنْ أَسْدِ اللَّهِ) ، الْحَدِيثُ ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى حِرْصِهِمْ عَلَى إِيصالِ حِرْفِ التَّنْفِيِّ بِمَا بَعْدِهِ قَطْعًا لِهَذَا التَّوْهِيمِ إِنَّمَا قَلَبُوا لِفَظَ الْفَعْلِ الْمَاضِي بَعْدَ لَمْ إِلَى الْمَضَارِعِ حِرْصًا عَلَى الاتِّصَالِ وَصَرْفًا لِلَّوْهِمِ عَنْ مَلَاهِظَةِ الْاِنْفَصالِ» (٨٨) .

(٨١) ابن تيمية، الفتاوى: ١٢٩/٢١.

(٨٢) الواقعه: ٩٦، ٧٤، الم hacque: ٥٢.

(٨٣) ابن تيمية، الفتاوى: ١٦/٣٢٣، ٣٢٣، وانتظر: ٦/١٩١، ١٩٣، ١٩٨، ٢٠٧.

(٨٤) ابن قيم الجوزية، التفسير القيم: ٤٨٠، وانتظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ١٩/١.

(٨٥) الزمر: ٧٣.

(٨٦) ابن قيم الجوزية، التفسير القيم: ٤٢٥، وانتظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ٢/١٧٥.

(٨٧) القيامة: ١.

(٨٨) ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ١/١٠١، وانتظر مثلاً آخر فيه أيضاً: ١/١٣٧، وانتظر ابن قيم الجوزية، التفسير القيم: ١٤٢.

#### (٤) احتجاجُهُم بالقراءات القرآنية والقياس عليها :

لعل مذهبهم في الفقه والتفسير يبدو واضحاً في هذه المسألة؛ لأنَّهم يحتاجون بالقراءات جيئها إِنْ وافقت خطَّ المصحف، لأنَّ القراءة سَنَّةً متبعةً، فلم يطالعُنَّ أحدُهم رقَّةً قراءةً بالخطأ أو القُبُح أو الشذوذ؛ لأنَّها تُخالِف أصلَّاً نحوياً أو لغويًّا. ويذكر شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٨٩)</sup> أنَّ القراءات السبع لم يتنازع علماءُ الإسلام المتبعين مِنَ السلف والأئمة، في آنٍ لا يتعيَّن أنْ يُفَرِّجَ بها في جميع أمصار المسلمين، وأنَّ أحداً مِنَ العلماء لم يُنكِّر قراءة العشرة، وذكر أنَّ للعلماء في القراءات الشاذة الخارجَة عنْ رسم المصحف مذهبين: الأول: يُجُوزُ أنْ يُفَرِّجَ بها، لأنَّ الصحابة والتابعين كانوا يقرؤُنَ بهذه الحروف في الصلاة. والثاني أنَّ القراءة لا تجوز، وهو قولُ أكثر العلماء، لأنَّ هذه القراءة لم تثبت متواترة عن النبي، وإنْ ثبتت فإنَّها منسوبة بالعرضة الآخِرَة.

ومن القراءات السبعية التي خطأها كثيرون من النحاة، ولكنهم أجازوها والتمسوا لها وجهاً من العربية قراءة نافع: «وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ»<sup>(٩٠)</sup>، وهي قراءة رُميَّت بالضعف والخطأ، وهي قراءة كَدَرَتْ عيشَ التصريفيين؛ ولذلك ذكر أبو عثمان المازني أنَّها قراءة خطأ لا يُلتَقِيُّ إليها، لأنَّها أَحْدَثَتْ عن نافع الذي لم يكن يدرِّي ما العربية، والذي له قراءات أخرى تُعَدُّ لَهَا<sup>(٩١)</sup>، وهي قراءة صحيحة في المذهب السلفي، جاء في (بدائع الفوائد): «فِيَقَالُ : وَمَنْ الْمَاصِبُ تَخْطُّطُهُ الْعَرَبُ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ ، وَنَحْنُ إِنَّمَا نَجْهَدُ أَنفُسَنَا فِي اسْتِخْرَاجِ الْمَقَايِسِ لِنَوَافِقَهُمْ فِيمَا تَكَلَّمُوا بِهِ ، فَإِذَا كَانَ مَا ثَبَّتَ عَنْهُمْ خَطَّأً وَلَهَا وَخَالَفَنَا هُمْ فِيهِ لَمْ نَكُنْ تَابِعِينَ لَهُمْ ، وَلَا قَاصِدِينَ لِنَهْجِ كَلَامِهِمْ ، وَلَا رِيبَ أَنَّ الْمَهْمُوزَ فِي

(٨٩) انظر ابن تيمية، الفتاوى، ١٣/٣٨٩.

(٩٠) الأعراف: ١٠.

(٩١) انظر: أبو البقاع عبد الله بن الحسين المكبرى (ت: ٦١٦هـ)، البيان في إعراب القرآن، م: ٢، تحقيق على محمد البجاوى، دار إحياء الكتب العربية—القاهرة: ١٩٨١، مكي بن أبي طالب، مشكل إعراب القرآن، م: ٣٠٦/١، أبو البركات بن الأنباري، كمال الدين عبد الرحمن بن محمد (ت: ٥٧٧هـ)، البيان في غريب إعراب القرآن، م: ٢، تحقيق د. طه عبد الحميد طه، القاهرة، وزارة الثقافة، ١٩٧٠، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت: ٢٠٧هـ)، معانى القرآن، م: ٣، تحقيق د. عبد الفتاح شلبي، مراجعة على الجدي ناصف، الهيئة المصرية العامة للكتاب—القاهرة: ١٣٧٣/١.

هذا الجمْع هو ما كانت حروف العلة في واحدة مَدَّ زائدة كصحيفة ورسالة وعجز، فإذا همزوا ما كان حرف العلة فيه أصلياً في بعض الموضع تشبها له بما هو فيه مَدَّ زائدة فأيُّ خطأ يلزِمُهم، وأيُّ غلط يُسَبِّغُ به عليهم، وطالما يُخْرِجُونَ الشيءَ من كلامهم عنِّ أصله لغرض ما من تشببيه أو تخفيف أو تنببيه على أَنَّه كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يكونَ كذا، ولأغراض عديدة، أفتراهم لَمَّا صَحَّحُوا استحْوَذَ، فصَحَّحُوا ما حَقَّ الإِعْلَالَ كَانُوا مُخْطَئِينَ، وكذا لَمَّا صَحَّحُوا استنْوَقَ، فهلاً فُلْتُمْ إِنَّ الْقَوْمَ لَمَّا أَلْفَوْا الْهِمْزَةَ بَعْدَ أَلْفِ مِفَاعِلٍ فِيهَا حِرْفُ الْعُلَةِ مَدَّةً فِي واحِدَةٍ لَمْ يَتَسَكَّرُوهَا فِي (مَعَايِشِ) وَمَصَابِيبِ؛ لِأَنَّ الْمَوْضِعَ مَوْضِعَ الْهِمْزَةِ، فَلِيَسْتَ الْهِمْزَةُ بِشَدِيدَةِ الْغَرْبَةِ فِي هَذَا الْمَوْضِعَ، وَيَا لِلْعَجْبِ كُمْ فِي الْلُّغَةِ مِنْ قَلْبِ لِوَيْدَالِ وَحْدَفِ غَيْرِ مَقِيسٍ، بَلْ هُوَ مَسْمُوعٌ سَمَا عَمَّا بَعْدَهُ، وَلَوْ تَكَلَّمَ بِغَيْرِهِ لَكَانَ غَلْطًا وَخَطَّأً وَإِنَّ كَانَ مَقْتَضِيَ الْقِيَاسِ... وَهَذَا مِنَ النِّحَاءِ شَبَّيَةً مِنْ رَدَّ الْجَهَمَيَّةِ نَصْوصَ الصَّفَاتِ لِمَخَالِفَتِهَا أَقْيَسْتُهُمْ، وَمِنْ رَدَّ أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ عَنْ مَخَالِفَتِهَا الرَّأْيِ الْمَقْصُودُ بِالْأَقْيَسَةِ وَالْأَسْتِبَاطَاتِ فَهُمُ الْمَنْقُولُ لَا تَخْطُّشُهُ وَاللهُ الْمَوْقُنُ» (٩٢).

ومن ذلك قراءة حنزة من السبعة: «وَأَنْقَوْا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلَوْنَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ» (٩٣) بخفض (الأَرْحَام): لقد ظَعَنَ في هذه القراءة أبو إِسْحَاقُ الزَّجَاجُ وَابْنُ عَطِيَّةِ وَغَيْرِهِمَا لخروجها على الأصل النحوي (٩٤)، وهي قراءة جائزة عند ابن تيمية، على أَنَّ (والْأَرْحَام) معطوفةٌ على الهاء في (بِهِ) أي: بِسَبَبِ الرَّحْمِ (٩٥).

(٩٢) ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ٤/١٧٩.

(٩٣) النساء: ١:

(٩٤) انظر: أبو حيان النحوي، البحر المحيط: ١٥٦/٣، مكي بن أبي طالب، الكشف عن وجود القراءات السبع وعللها وحججها: ٥٦٧/١، الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: ٢/٢، أبو البقاء العكيري، التبيان في إعراب القرآن: ٣٢٧/١، أبو البركات بن الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن: ١/١، ٢٤٠.

(٩٥) انظر ابن تيمية، الفتاوي: ٣٢٩/٢. وانظر في هذه المسألة: أبو البركات بن الأنباري (ت: ٥٧٧هـ)، الإنصاف في مسائل الخلاف، م: ٢، تحقيق عزيز الدين عبد الحميد، مطبعة المسادة—القاهرة، ١٣٨٠هـ: المسألة: ١٣٨٠، أبو القاسم جار الله محمد بن عمر الزغشري (ت: ٥٣٨هـ)، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقوال في وجوب التأويل، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده—القاهرة: ٥٦٧/١، الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: ٢/٢، أبو البقاء العكيري التبيان في إعراب القرآن: ٣٢٧/١، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، مع المقام في شرح جميع الجواب، م: ٧، تحقيق د. عبد العال سالم مكرم (الجزء الأول بالاشتراك مع الأستاذ عبد السلام هارون)، البحث العلمية—الكتويت، ١٣٩٤هـ—١٩٧٥م: ٢٦٨/٥.

وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ أَبِي حَيْوَةِ الشَّاذَةِ: «لَا يُسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَيْنُ أَوْلَى الصَّرَرِ»<sup>(٩٦)</sup> بِحِجْرٍ (غَيْرِ) عَلَى النَّعْتِ لِلْمُؤْمِنِينَ، أَوِ الْبَدْلِ مِنْهُ، وَالْأَوْلَى أَظْهَرُهُ عِنْدَ ابْنِ الْقِيمِ الجُوزِيَّةِ<sup>(٩٧)</sup>.

وَيَطَالِعُنَا أَهْلُ السَّلْفِ بِاختِيَارِ تِلْكَ الْأَوْجَهِ الإِعْرَابِيَّةِ الَّتِي تَوَافَقُ مَا يَرَوْنَهُ مِنْ مَعْنَى مَنَاسِبٍ، وَيَرْدُونَ مَا يَرْفُهُنَّهُ غَيْرَ مَنَاسِبٍ، وَيُلْتَمِسُونَ أَوْجُهًا أُخْرَى لِتِلْكَ الْقِرَاءَةِ الَّتِي قَدْ تَعَدَّ أَقْلَى فَصَاحَةً مِنْ غَيْرِهَا، وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ الْجَمَهُورِ: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا إِسْلَامٌ»<sup>(٩٨)</sup> بِكَسْرِ هَمْزَةِ (إِنَّ)، عَلَى الْإِسْتِنَافِ، وَقِرَاءَةِ الْكَسَائِيِّ بِفَتْحِهَا، وَفِي تَخْرِيجِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ أَوْجُهٌ مِنْهَا، أَنَّ الشَّهَادَةَ وَاقْعَدَ عَلَى (إِنَّ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ أَوْلُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقَسْطِ»<sup>(٩٩)</sup> وَ(أَنَّ) فِي قِرَاءَةِ الْكَسَائِيِّ، عَلَى أَنَّ فِي الْكَلَامِ تَقْدِيرَ حَرْفِ الْجَرِ (الْبَاءِ)، وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَاءِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ ابْنِ الْقِيمِ الجُوزِيَّةِ، لِأَنَّ الْمَعْنَى عَلَى خَلْفِهِ؛ لِأَنَّ الْمَشْهُودَ بِهِ هُوَ (أَنَّ) الْأَوْلَى وَمَا يَدْوُرُ فِي حِيَزِهَا، وَأَجَازَ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: شَهَدَ اللَّهُ بِتَوْحِيدِهِ أَنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا إِسْلَامٌ<sup>(١٠٠)</sup>. وَيُؤَخَّدُ عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ أَنَّ فِيهَا وَضْعٌ الظَّاهِرِ (اللَّهُ) مَوْضِعُ الْمُضْمِرِ؛ وَلِذَلِكَ عَدَ النِّحَاةُ قِرَاءَةَ الْجَمَهُورِ أَرْجَحَ وَأَفْسَحَ، وَلِكِنَّ الْمَسْأَلَةَ جَائزَةٌ عِنْدَ ابْنِ الْقِيمِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ قَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ كَثِيرًا.

وَيَمْلِي أَهْلُ السَّلْفِ إِلَى التَّسْمَاسِ الْأَوْجَهِ الْبَعِيْدَةِ عَنِ التَّكْلِفِ وَالْتَّمَحُّلِ الَّتِي تَوَافَقُ مَذَهَبُهُمُ الْمَشَارِ إِلَيْهِ فِي احْتِجاجِهِمُ لِلْقِرَاءَاتِ لِتَخْرِيجِهَا وَإِبْعَادِهَا عَنِ الْفَضْفَعِ وَالشَّدُوذِ، وَمِنْ

(٩٦) النساء: ٩٥.

(٩٧) انظر ابن قييم الجوزية، التفسير القيم: ٢٢٢—٢٢٣، وانظر مكي بن أبي طالب، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها: ٣٩٦/١، أبو البركات بن الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن: ٢٦٤/١، مكي بن أبي طالب، مشكل إعراب القرآن: ٢٠٢/١، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، م: ٢٠، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر—القاهرة، ١٣٨٧هـ—١٩٦٧م: ٣٤٣/٥.

(٩٨) آل عمران: ١٩.

(٩٩) آل عمران: ١٨.

(١٠٠) انظر ابن قييم الجوزية، التفسير القيم: ٢٠٠—٢٠١، وانظر الأوجه الأخرى في: أبو البقاء العكبري، البيان في إعراب القرآن: ٢٤٧—٢٤٨، مكي بن أبي طالب، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها: ٣٣٨/١، مكي بن أبي طالب، مشكل إعراب القرآن: ١٣١/١.

ذلك القراءة السبعية المشهورة : «إِنَّ هذانِ لساحرَانِ» (١٠١) بتشديد (إن)، وبالألف في (هذان)، في هذه القراءة أوجه يُحملُ فيها النص القرآني على غير ظاهره ، وهي أوجه فيها تمْحُلٌ وتکلُّفٌ من حيثُ الحذفُ ومخالفةُ رسم المصحف وغيرُها (١٠٢)، وهذه القراءة عند ابن تيمية . أصحُ القراءات (١٠٣)، لأنَّها موافقة لرسم المصحف ، وممَّا حُملَتْ عليه من الأوجه أنَّ إثباتَ الألف في المثنى رفعاً ونصباً وجراً لغةً ناسٍ من العرب ، قيل إنَّهم بنو الحارث على ما حكاه المهدوي ، والأخفش والكسائي والفراء وابن الأنباري ، وقيل إنَّها لغة كنانة على ما حكاه أبو الخطاب ، وقيل إنَّها لغة خثعم على ما حكاه غيرُهم ، وقيل إنَّها لغة بني الحارث وقريش على ما حكاه ابنُ الأنباري أيضاً ، وينتهي ابنُ تيمية إلى أنَّها لغة قريش من حيثُ إثباتَ الألف في أسماء الإشارة رفعاً ونصباً وجراً ، لأنَ القرآن قد نزل بلغة القراءُ بُلْغَةِ قريش ، ولأنَّ بني الحارث بن كعبٍ من أهل نجران ، والقرآن لم ينزل بلغتهم ، ولذلك قرأ القراءُ بُلْغَةِ قريش ، وليس ذلك من خطأ الكاتب ، فلذلك عُدَّ إثباتَ الألف في أسماء الإشارة والموصولة رفعاً ونصباً وجراً اللغة الفصحي التي نزل بها القرآن وقمنَ أنكرَ أنَّ هذه لغة قريش في هذه المسألة طولَت بالشاهدِ مِنْ لغتهم المسموعة نثراً ونظمًا ، وذكرَ أنَّ ما يعززُ ذلك أنَّ أسماءَ الإشارة والموصولة مبنيةٌ ، فوجبُ أن يكون المثنى فيهما مبنياً ، ويحملُ ابنُ تيمية قوله تعالى : «إِحْدَى ابْنَتَيْ هَاتِينِ» (١٠٤) على الإِتَّباعِ إِتَّباعَ اسْمِ الإِشارةِ لِمَا قَبْلَهُ ، ثلَّا يُحَمِّلُ اسْمَ الإِشارةِ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ فِي مِثْلِ قَوْلَنَا : إِنَّ ابْنَتَيْ هَاتِينِ ، وَيَحْمِلُ قَوْلَهُ تَعَالَى : «أَرَا نَّا اللَّذِيْنِ أَفْلَانَا» (١٠٥) عَلَى أَنَّهُ يَفْرَقُ بَيْنَ الاسمِ الموصولِ واسمِ الإِشارةِ ، لأنَّ اسْمَ الإِشارةِ

(١٠١) ط: ٦٣.

- (١٠٢) انظر: أبو حيَّان التَّنْوِي، الْبَحْرُ الْمَحِيطُ: ٦، ٢٥٥/٦، أبو البقاء العكْبَرِي، التَّبَيَّانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ: ٨٩٥/٢، أبو البركات بن الأنباري، البَيَانُ فِي غَرِيبِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ: ١٤٤/٢، مكِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، مَشْكُلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ: ٦٩/٢، أبو جعفر الطوسي، التَّبَيَّانُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: ١٦٣/٧، أبو القاسم الزَّمْخَشِريُّ، الْكَشَافُ: ٥٤٣/٢، مكِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، الْكَشَفُ عَنْ وجوهِ القراءاتِ السَّبْعِ وَعَلَلِهَا وَحْجَجُهَا: ٩٩/٢، الفَرَاءُ، معانِي الْقُرْآنِ: ١٨٣/٢، شَهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ الْخَفَاجِيُّ (ت: ٢١٢/٦)، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، م: ٨، المكتبة الإسلامية—تركيا، محمد أزديم، ديار بكر: ٢١٦/١١.
- (١٠٣) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ٢٦٤/٢٤٨/١٥.
- (١٠٤) القصص: ٢٧.
- (١٠٥) فصلت: ٢٩.

على حرفين، أمّا الموصول فهو عدة حروف (اللذ)، ويدركُ أنَّ في إعرابِه لفتين جاء بهما القرآن الكريم، ويعززُ ابن تيمية ما ذهب إليه من الإتباع في الآية السابقة بقوله عليه السلام: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَاتِنِ الشَّجَرَتَيْنِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسِيْدِنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأْدِي مِمَّا يَتَأْدِي مِنْهُ الْأَدْمِيُونَ» (١٠٦).

#### (٥) احتجاجهم بالحديث النبوى الشريف والقياس عليه:

للمنذهب السلفي في الفقه والتفسير أكثرُ بَيِّنٍ في موقفهم من الحديث النبوى الشريف من حيث الاحتجاج به والقياس عليه، ولذلك طالعنا أحاديث كثيرة في ثنايا تأليفهم ويتراءى لي أنَّهم قد أخذوا قصب السبق في هذه المسألة من غيرهم ممَّن احتجوا بالحديث النبوى الشريف كابن مالِكٍ وابن هشام وغيرهما (١٠٧). ويطالعنا أهل السَّلَفِ بالتقىدِ بما جاء بما في الحديث النبوى نصاً وروحاً كما مرَّ، ولذلك يُنكِرُونَ أن يكون فيه بجاز كقوله عليه السلام: «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لِيَلَةً» (١٠٨)، فالله يَنْزِلُ كُلَّ لِيَلَةً، لكنَّ نزولَه ليس كنزولنا كما مرَّ، ولذلك يرفضون مذهب أهل التعطيل من حيث عدم الاحتجاج بالحديث على صفاتِ الله تعالى (١٠٩) «قَلَّا أَيُّ شَاعِرٍ هَذَا حَتَّى يُحْتَجَّ بِقَوْلِهِ؟ وَأَيْنَ صَحَّةُ الْإِسْنَادِ إِلَيْهِ لَوْ كَانَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِشَعْرِهِ؟ وَأَنْتُمْ لَا تَقْبِلُونَ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَكِيفَ تَقْبِلُونَ شِعْرًا لَا تَعْلَمُونَ قَائِلَهُ» (١١٠).

ولعلَّ ما يُعززُ هذا الموقف أنَّهم قد احتجوا به في بناءِ الأصل النحوى واللغوى ، وعززوا به تلك الشواهد القرآنية ، التي بُنيَ عليها هذا الأصل ، ولتزدادَ هذه المسألةَ وضوحاً وإشراقاً

(١٠٦) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ١٥/٢٦٤.

(١٠٧) انظر خديجة المديحي، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوى الشريف ، دار الرشيد للنشر ببغداد ١٩٨١ م: ١٩١.

(١٠٨) انظر ابن قيم الجوزية ، مختصر الصواعق المرسلة: ٢٩٠.

وهو في: أبو السعادات عبد الدين المبارك بن محمد الجوزي ابن الأنبار (ت ٦٠٦ هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثره: ٥، تحقيق د. محمود الطناхи ، دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه— القاهرة: ٤٢/٥: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْزِلُ كُلَّ لِيَلَةً إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا».

(١٠٩) انظر ابن قيم الجوزية ، مختصر الصواعق المرسلة: ٣٠٩ . وانظر: ٤٣٨.

(١١٠) انظر ابن قيم الجوزية ، مختصر الصواعق المرسلة: ٣٠٩ .

رأيت أن أدوّن بعض المسائل النحوية واللغوية التي بُنيَ عليها الأصل فيها ، وأخرى جيء بها فيها للاستئناس لتعزيز الشاهد القرآني الذي بُنيَ عليه هذا الأصل .

ومن المسائل النحوية التي بُنيَ أصلها على الحديث النبوى الشريف ما يلى :

(١) إجازة استعمال (اللهم) في غير دعاء : ومن ذلك قوله — عليه السلام — : «اللهم ، لك الحمد وإليك المستكى ، وأنت المستعان...» (١١١) ، قوله ، «اللهم إني أضيئت أشهدك وأشهد حمَلة عرشك وملائكتك وجميع خلقك ، إنك أنت الله ، لا إله إلا أنت ، وحْدَك لا شريك لك وأنَّ مُحَمَّداً عبدك ورسولك» (١١٢) ، ثم يعزّز ابن القِيم هذين الحديثين بآيتين كرمتين (١١٣) وحديث آخر (١١٤) . وهي مسألة سيأتي الحديث عنها بالتفصيل فيما بعد .

(٢) لأنَّ جواب (لو) ماضٍ : ذكر النحويون لأنَّ جواب (لو) لا يكون إلاً ماضياً مثبتاً أو منفيًّا ، أو مضارعاً مجزوماً بـ (لم) ، والأكثر في الماضي اقترانه باللام (١١٥) ، ولذلك يُتَكَبِّر ابن تيمية (١١٦) لأنَّ يكون قوله — تعالى — : «لَتَرَوْنَ الْجَحِيمَ...» جواب (لو) في قوله — تعالى — : «كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ» (١١٧) ولكونه مضارعاً مصدرأً بلا ماضٍ ، لأنَّ جواب لو كما مرَّ يكون ماضياً مصدرأً باللام في الغالب كما

(١١١) انظر ابن قِيم الجوزية ، التفسير القيم : ٢٠٥.

(١١٢) انظر ابن قِيم الجوزية ، المتفسِّر القيم : ٢٠٥ ، وانظر الإمام مالك بن أنس (ت: ١٧٩ هـ) ، المؤظَّم : ٢ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى ، دار إحياء الكتب العربية ، ١٣٧٠ هـ— ١٩٥١ م : ٨٤٨/٢ (كتاب الأشربة).

(١١٣) انظر : آل عمران : ٢٦ ، الزمر : ٤٦.

(١١٤) انظر ابن قِيم الجوزية ، التفسير القيم : ٢٠٥.

(١١٥) انظر : حسن بن قاسم المرادي (ت: ٧٤٩ هـ) ، الجنى الداني في حروف المعاني ، تحقيق طه محسن ، ١٣٩٦ هـ— ١٩٧٦ م : ٩٤ ، خالد الأزهري ، شرح التصريح على التوضيح : ٢٥٧/٢ ، ابن هشام الأنصاري ، معنى اللبيب : ٣٣٧ ، أحمد بن عبد النور المالقي (ت: ٧٠٢ هـ) ، رصف المباني في شرح حروف المعاني ، تحقيق د. أحدى محمد الخراط ، دمشق ، ١٣٩٥ هـ— ١٩٧٥ م مطبعة زيد بن ثابت — دمشق : ٢٨٩ ، أبو العباس محمد بن يزيد البرد (ت: ٢٨٥ هـ) المقتصب ، م : ٤ ، تحقيق محمد عبد الحالق عضيمة ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية — القاهرة ، ١٣٨٦ هـ— ١٣٨٨ هـ : ١٥/٣ ، موقف الدين يعيش بن علي بن يعيش (ت: ٦٤٣ هـ) ، شرح المقتصب : ١٠ ، إدارية الطباعة المغربية ، بإشراف مشيخة الأزهر : ١١/٩.

(١١٦) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ٥١٨/١٦.

(١١٧) التكاثر : ٧.

في قوله - عليه السلام - : «لَوْ تَكُونُونَ عَلَى الْحَالِ الَّتِي تَكُونُونَ عَنِّي لصَافَحْتُكُمُ الْمَلائِكَةَ فِي ظُرُقَكُمْ وَعَلَى قُرْشَكُمْ» (١١٨) ، فيكون الجواب في الآية مخدوفاً ، أي : لرأيِّمَ الجَحِيمَ .

(٣) أن الحال لا يشترط فيها أن تكون مشتقةً (١١٩) ، أجاز ابن القيم الجوزية أن تكون الحال غير مشتقة ، فلا ضرورة إلى ادعاء تأويلاً لها بالمشتق (١٢٠) ، وعمداته في هذه المسألة قوله - عليه السلام - : «يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا» (١٢١) ، ويعزّز هذا الحديث بقوله تعالى : «يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا» (١٢٢) و «هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ آيَةٌ لَكُمْ» (١٢٣) ، و «فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سِوِيًّا» (١٢٤) ، وبقول العرب : مَرَرْتُ بِهَا الْعَوْدَ شَجَرًا ، ثم مررتُ بِهِ رَمَادًا ، وعَدَّ مَا مَرَّ مَعْمُولاً لَحَالٍ مَخْدُوفَةً ، أو تأويلاً يلهي بمشتق تعسّف ظاهِرٌ عندهُ (١٢٥) .

(٤) حروف العطف لا يجوز إضمارها : لا يجوز إضمار حرف العطف (١٢٦) خلافاً لأبي على الفارسي ومن تبعه ، لأنّها دالةٌ على معانٍ في نفس المتكلّم ، إذ لو حذفت لاحتاج المخاطب إلى من يُعلِّمُهُ بِمُرَادِ المتكلّم ، ولقد عزّزَ ابن القيم (١٢٧) هذه المسألة

(١٨) انظر: ابن تيمية ، الفتاوى : ٥١٨/١٦ ، الترمذى ، سنن الترمذى : ٦٦٦/٤ .

(١٩) انظر: السيوطي ، هم الموضع : ٩/٤ - ، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قبر ، سيبويه (ت: ١٨٥ هـ) ، الكتاب ، م : ٥ ، تحقيق عبد السلام هارون ، الهيئة العامة للكتاب - القاهرة ، ١٩٦٨ م - ١٩٧٥ م : ٣٣٦/١ ، ٣٧٦ ، ٣٧٥ ، ٣٧٠ ، ٣٩١ ، ٣٩٧ .

(٢٠) انظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ١٢٦/٢ .

(٢١) انظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ١٢٦/٢ .

وانظر الإمام مالك بن أنس ، الموطأ : ١/٢٠٣ - ٢٠٢ .

(٢٢) غافر: ٦٧ ، وانظر: الحج : ٥ .

(٢٣) هود: ٦٤ .

(٢٤) مريم: ١٧ .

(٢٥) انظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ١٢٦/٢ ، ١٢٧ - ١٢٦/٢ .

(٢٦) لقد منع هذا الإضمار ابن جني والسهمي وابن الصانع ، وهي مسألة باهلاً الشعر . انظر ابن هشام الأنصاري ، مغني الليبب : ٨٣١ ، السيوطي هم الموضع : ٥/٤٥ ، ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ٢٧٤/٥ ، الشهاب ، حاشية الشهاب : ٨/٨ ، رضي الدين محمد بن الحسن الاسترابادي (ت: ٦٨٦ هـ) شرح الشافية ، ومعه شرح شواهد العبد القادر البغدادي ، م : ٤ ، تحقيق محمد نور الحسن وزميله ، دار الكتب العلمية - بيروت : ١/٣٢٦ ، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهمي (ت: ٥٨١ هـ) ، أمانى السهمي ، تحقيق محمد إبراهيم البناء ، مطبعة السعادة - مصر ، الطبعة الأولى : ١٣٩٠ - ١٤٠٢ م .

(٢٧) انظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ١/٢١٠ .

بقوله – عليه السلام – : «تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دَرْهَمِهِ مِنْ صَاعِ بُرْرَهُ»<sup>(١٢٨)</sup> على أَنَّهُ لِيُسَ فِيهِ إِضْمَارُ حِرفِ الْعَطْفِ ، لِأَنَّهُ لِيُسَ الْمَرَادُ الْجَمْعُ ، وَعَزَّزَ هَذَا الْحَدِيثُ بِقَوْلِ عَمْرٍ : «صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزارٍ وَرِداءٍ فِي سَرَاوِيَّلٍ وَرِداءٍ فِي تَبَانٍ»<sup>(١٢٩)</sup> ، وَ«لَا يَغْرِيَنَّكَ هَذِهِ الَّتِي أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(١٣٠)</sup> ، فَلِيُسَ فِي هَذَا الْقَوْلِ الْأَخِيرِ نِيَّةُ الْوَالِوِّ ، لِأَنَّ (حُبُّهُ) بَدْلُ اشْتِمَالٍ ، وَيَتَرَاءَى لِي أَيْضًا أَنَّ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ وَقَوْلُ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ السَّابِقِينَ مُحْمَلًا عَلَى بَدْلِ الْاشْتِمَالِ أَيْضًا ، وَهُمَا نَظِيرٌ : أَطْعِمْهُمْ قَرَاً أَقْطَا زَبِيبًا لَحْمًا ؛ لِأَنَّ الْمَرَادَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا .

(٥) التوكيد اللغطي<sup>١</sup> يكون بإعادة المؤكّد، لقد ذكر النحوئون<sup>(١٣١)</sup> أَنَّ الأَجْوَدَ في التوكيد اللغطي في الجملة المؤكّدة الفصل بين الجملتين بـ (ثم) إلا عند اللبس، ويتراءى لنا هذا في الحديث النبوى الذى بنى عليه ابن تيمية هذا الأصل : «فَلَمْ يَكُنْ هَذَا الْكَلَامُ الَّذِي ذُكِرَ بِإِعْدَادِ الْلَّفْظِ وَإِنْ كَانَ كَلَامُ الْعَرَبِ وَغَيْرِ الْعَرَبِ ، فَإِنَّ جَمِيعَ الْأَمْمِ يَؤْكِدُونَ إِمَّا فِي الْطَّلْبِ وَإِمَّا فِي الْخَبْرِ بِتَكْرَارِ الْكَلَامِ ، وَمِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : (وَاللَّهُ لَا يَغْرُبُنَّ قَرِيشًا ، ثُمَّ .. وَاللَّهُ لَا يَغْرُبُنَّ قَرِيشًا ، ثُمَّ وَاللَّهُ لَا يَغْرُبُنَّ قَرِيشًا ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ لَمْ يَغْرُبُنَّ قَرِيشًا)»<sup>(١٣٢)</sup> .

وَمِنْ ذَلِكَ توكيد الفعل لغطيًا بإعادة لفظه كما في قوله – عليه السلام – .

(١٢٨) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ١/٢١٠، السيوطي، مع الموضع: ٢٧٤/٥، وهو فيه: «تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ صَاعِ بُرْرَهُ مِنْ دَرْهَمِهِ مِنْ صَاعِ قَرِيرَهُ». وهو معمول فيه على إضمار العاطف وانظر الإمام أحمد بن حنبل، مسنن الإمام أحمد: ٣٥٩/٤.

(١٢٩) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ١/٢١٠ وهو في السيوطي، مع الموضع: ٢٧٤/٥ .

«صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزارٍ وَرِداءٍ فِي إِزارٍ وَقَمِيسٍ فِي إِزارٍ» عَلَى نِيَّةِ (أَوْ ، أَوْ فِي إِزارِ). وفي ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ١/١٨٠: «صَلَّى رَجُلٌ فِي تَبَانٍ وَقَمِيسٍ» .

(١٣٠) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ١/٢١٠، وانظر: أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت: ٥٨٥٢ـ٥ـ)، فتح الباري على صحيح البخاري: م ١٤ ، جزء: ٢٨ ، راجعه وقدّم له وضيّع أحاديثه ، طه عبد الرؤوف سعد ، ومصطفى محمد الموار وعبد المعطي ، مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة ، ١٣٩٨ـ١٩٧٨ م ٣٠/١٨ (تفسير سورة التحرير) .

(١٣١) انظر السيوطي، مع الموضع: ٢١١/٥ .

(١٣٢) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ٥٣٦/١٦ .

(١٣٣) ابن تيمية، الفتاوى: ٥٣٦/١٦ .

لخديفة الذي كان يقوده ، ولعماري الذي كان يسوق به (١٣٤) : «فُدْ فُدْ ، ولعماري سُقْ سُقْ» (١٣٥).

(٦) أَنَّ (كُلَّ) إِذَا أُصِيفَتْ لفظاً وجَبَ الإخْبَارُ عَنْهَا بِفَرْدٍ : ذَكَرَ ابْنُ الْقَيْمَ (١٣٦) ، أَنَّ السبب في ذلك يعود إلى أَنَّ الأَصْلَ إِضَافَةً إِلَى النَّكْرَةِ الْمُفَرِّدةِ ، أَيْ : كُلُّ وَاحِدٌ ، وَلَقَدْ بَنَى هَذَا الأَصْلَ عَلَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - : «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» (١٣٧) ، وَعَزَّزَ ذَلِكَ بِقَوْلِ عَمْرَبْنِ الْخَطَابِ : «كُلُّكُمْ يَجِدُ ثُوبِنِ» (١٣٨) ، وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى : «كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانِ» (١٣٩) .

(٧) أَنَّ (وراءَ وراءَ) مَبْنَيَا عَلَى الْفَتْحِ : أَجَازَ ابْنُ الْقَيْمَ بِنَاءَهُمَا عَلَى الْفَتْحِ لِتَضَمِّنَهُمَا مَعْنَى حَرْفِ الْعَطْفِ كَقَوْلِهِ : هُوَ جَارِيٌ بَيْتٌ بَيْتٌ ، وَفَلَانٌ يَأْتِيكَ صَبَاحَ مَسَاءً وَيَوْمَ يَوْمَ ، وَوَقَعُوا فِي حَيْضَنَ بَيْضَنَ ، وَشَاهِدُهُ فِيمَا مَرَّ قَوْلُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : «إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ» (١٤٠) ، فَبَنَى عَلَى الْفَتْحِ ؛ لَأَنَّهُ الْأَشْهُرُ وَالْأَفْصَحُ ، وَجُبُرُ بَنَاؤُهُمَا عَلَى الضمِّ كَالظَّرْفِ الْمَقْطُوعِ عَنِ الإِضَافَةِ (١٤١) .

(٨) جَلَةُ الشَّرْطِ يَجِزُّ فِيهَا التَّعْلُقُ الْخَبْرِيُّ : لَقَدْ نَصَّ النَّحَاةُ عَلَى أَنَّ الشَّرْطَ وَالْجَزَاءَ لَا يَتَعَلَّقانِ إِلَّا بِالْمُسْتَقْبَلِ ، فَإِنْ كَانَ فَعْلُ الشَّرْطِ ماضِيًّا لِلْفَظِ أُولَئِكَ الْمُسْتَقْبَلُونَ أُوْجَمِلُوا عَلَى أَنَّ مَعْنَاهُ قُلْبٌ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ ، وَالتَّقْدِيرُ أَوْلَى عِنْدَ بَعْضِ النَّحَاةِ لِكثْرَةِ إِقَامَةِ الْعَرَبِ الْمَاضِيِّ مَقَامَ الْمُسْتَقْبَلِ ، لَأَنَّ تَغْيِيرَ اللفظِ عَنْهُمْ أَسْهَلُ مِنْ تَغْيِيرِ الْمَعْنَى ، فَهُمْ يُكَثِّرُونَ مِنَ التَّلْعُبِ بِالْأَلْفَاظِ مَعَ الْمَحَافِظَةِ عَلَى الْمَعْنَى ، وَلَعِلَّ مَا يَعْزِزُ هَذِهِ الْمَسَأَةَ .

(١٣٤) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ٥٣٦/١٦ .

(١٣٥) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ٥٣٦/١٦ .

(١٣٦) انظر ابن قيم الجوزية ، بَدَائِعِ الْفَوَادِ : ٢١٣/١ .

(١٣٧) انظر ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر : ٢٣٦/٢ .

(١٣٨) انظر ابن قيم الجوزية ، بَدَائِعِ الْفَوَادِ : ٢١٣/١ .

(١٣٩) الرحمن : ٢٦ .

(١٤٠) انظر ابن قيم الجوزية ، بَدَائِعِ الْفَوَادِ : ١٩٣/٤ ، وهو في ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر : ١٧٨/٥ . «إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ» .

(١٤١) انظر ابن قيم الجوزية ، بَدَائِعِ الْفَوَادِ : ١٩٣/٤ .

ظاهرة القلب المكاني في العربية وغيرها من الظواهر كالزيادة والحدف . وذكر ابن القيم الجوزية (١٤٢) أنَّ الصواب إِنْ كَانَ فِعْلُ الشَّرْطِ ماضياً في اللفظ والمعنى — أَنْ يُقَالَ إِنَّ جَمْلَةَ الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ تَارَةً تَكُونُ مِنْ بَابِ التَّعْلِيلِ الْمُحْضِ الْوَعْدِيِّ غَيْرِ الْمُتَضَمِّنِ جَوَاباً لِسَائِلٍ : هَلْ كَانَ كَذَا ، وَجَوَابٌ مَنْ قَالَ : قَدْ كَانَ كَذَا وَكَذَا ؛ لَأَنَّهُ مِنْ الْاسْتِقْبَالِ ، وَتَارَةً تَكُونُ مِنْ بَابِ التَّعْلِيلِ الْخَبَرِيِّ الْمُتَضَمِّنِ جَوَاباً لِسُؤَالِ السَّائِلِ وَجَوَابِهِ السَّابِقِينَ ، فَهَذَا لَا يَلْزَمُهُ أَنْ يَكُونَ فَعْلُ الشَّرْطِ مُسْتَقْبِلًا لَا مَعْنَى وَلَا لَفْظًا ، وَلَا يَجِدُ فِيهِ الْاسْتِقْبَالَ ، وَشَاهِدُهُ فِي التَّعْلِيلِ الْخَبَرِيِّ قَوْلُهُ — عَلَيْهِ السَّلَامُ — : «إِنْ كُنْتَ أَلْمَمْتَ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِيَ اللَّهُ وَتَوَبِي إِلَيْهِ» (١٤٣) ، وَهَذَا الْحَدِيثُ يَرُدُّ عَنْهُ زَعْمَ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : «إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتُهُ» (١٤٤) — قَدْ صَدَرَ مِنْ عِيْسَى فِي الدُّنْيَا قَبْلَ رُفعِهِ إِلَى السَّمَاوَاتِ ؛ لَأَنَّهُ قَدْ صَدَرَ مِنْهُ بَعْدَ سُؤَالِ اللَّهِ ، فَلَمْ يَسْأَهُ وَهُوَ بَيْنَ أَطْهَرِ قَوْمِهِ ، وَهَذَا الرَّزْعُ فِيهِ تَحْرِيفٌ لِمَعْنَى الْآيَةِ لِتَصْحِيحِ الْأَصْلِ النَّحْوِيِّ ، فَهَذِهِمْ مائةٌ أَصْلٌ أَسْهَلُ عَنْهُ مِنْ تَحْرِيفِ الْمَعْنَى . وَتَقْدِيرُ ابْنِ السَّرَاجِ (١٤٥) : إِنْ ثَبَتَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ أَنِّي قَلَّتْ فِي الْمَاضِي يَثْبُتُ أَنَّكَ عَلِمْتَهُ — ضَعِيفٌ جَدًا ، وَالصَّوَابُ عَنْهُ أَنْ تَكُونُ الْآيَةُ مِنْ بَابِ الْحَدِيثِ السَّابِقِ : «وَهَذَا الْجَوابُ أَيْضًا ضَعِيفٌ جَدًا ، وَلَا يَنْبَغِي عَنْهُ الْلَّفْظُ ، وَلَيْسَ شَعْرِي مَا يَضْسِعُونَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : (إِنْ كُنْتَ أَلْمَمْتَ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِيَ اللَّهُ وَتَوَبِي إِلَيْهِ) ، هَلْ يَقُولُ عَاقِلٌ إِنَّ الشَّرْطَ هُنَا مُسْتَقْبَلٌ ، أَمَّا التَّأْوِيلُ الْأَوَّلُ فَمُتَتَّفِقُ هُنَا قَطْعًا ، وَأَمَّا الثَّانِي فَلَا يَخْفَى وَجْهُ التَّعْسِفِ فِيهِ ، وَإِنْ لَمْ يَقْصُدْ أَنَّهُ يَثْبُتُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ أَنِّي أَذَنَّتُ فِي الْمَاضِي فَتَوَبِي ، وَلَا قَصْدُ هَذَا الْمَعْنَى ، وَإِنَّمَا الْمَقصُودُ الْمَرادُ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ : إِنْ كَانَ صَدَرَ مِنْكَ ذَنْبٌ فِيمَا مَضَى

(١٤٢) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ٤٥/١، وانظر د. عبد الفتاح أحد الحموز، التأويل النحو في القرآن الكريم: ٦١٩/١، ١٤٤٥/٢.

(١٤٣) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ٤٥/١، وانظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤/٣٧٢.

(١٤٤) المائدة: ١١٦.

(١٤٥) انظر: أبو بكر محمد بن سهل بن السراج (ت ٣١٠ هـ، أو ٣١٥ هـ)، الأصول في النحو، م: ٣، تحقيق د. عبد الحسين الفطلي، مطبعة النعمان—النجف، ١٩٧٣م، ومطبعة الأعظمي—بغداد—١٩٠٢.

فاستقبله بالتوبيه ، لم يرِد إلَّا هذا الكلام .. » (١٤٦) ، ثم أتبَعَ هذا الحديث بقوله تعالى : «إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قَدًّا مِنْ قَبْلِ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قَدًّا مِنْ ذُبْرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَادِقِينَ» (١٤٧) . وذكر أنَّ ما مرَّ تخلو منه كتب النحو والفصَلاء .

(٩) تعدية (قرأ) بالباء تُشعر بقراءة مدخول الباء وغيره : ذكر ابن قيم الجوزية أنَّ تعدية هذا الفعل بالباء لها وجهان :

(١) أنَّ التعدية بالباء تُشعر أنَّ القراءة لا تقتصر على مدخل الباء ، بل تُشعر بقراءة غيره مَعَهُ ، وشاهدهُ في ذلك حديث نبوَيَان ، الأَوَّلُ قَوْلُهُ — عليه السلام — : «لا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» (١٤٨) ، فال فعل إذا عُذِيَّ بِنَفْسِهِ أشعر بالاقتصار على مدخل الباء لتخصيصه بالذكر ، ويعززُ هذا معنى الحديث : لا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهَذِهِ السُورَةِ فِي قِرَاءَتِهِ أَوْ فِي صَلَاتِهِ أَوْ فِي جَمَلَةِ مَا يَقْرَأُ بِهِ ، فالباء تُشعر بقراءة غير مدخلها مَعَهُ . والثاني قَوْلُهُ — عليه السلام — : «كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِالسِّتِينِ إِلَى الْمَائِةِ» (١٤٩) ، ولذلك يُقالُ :

قرأ عليه سورة الجن .

(٢) أنَّ يكون الفعل مضمناً معنى (صلَّى) ، أي : صَلَّى بِسُورَةِ كَذَا ، وهو أولى عندهُ ؛ لأنَّ الباء تُشعر بقراءة في الصلاة . ولقد حمل ابن منظور (١٥٠) ذلك على زيادة الباء كما في قول الشاعر :

هنَّ الْحَرَائِزُ لَا رَبَاتٌ أَخْرَهُ      سُودُ الْمَحَاجِرُ لَا يَقْرَأُ بِالسُورَ

(١٤٦) ابن قَيْمِ الجوزِيَّة ، بِدَائِعِ الْفَوَادِ : ٤٥/١ .

(١٤٧) يوسف : ٢٧ .

(١٤٨) انظر ابن قَيْمِ الجوزِيَّة ، بِدَائِعِ الْفَوَادِ : ١/٧٦ ، وانظر أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ ، مسند الإمام أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ : ٤٢٨/٢

(١٤٩) انظر ابن قَيْمِ الجوزِيَّة ، فتح الباري على صحيح البخاري : ٤/١٤٦ ، أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ ، مسند الإمام أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ : ٤٢٨/٢ .

(١٥٠) انظر : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور (ت : ٧١١هـ) ، لسان العرب ، بيروت ، دار صادر ، ١٣٨٨هـ (قرأ) .

(١٠) الحمل على المعنى : قول العرب : أَحْسَنُ الْفَتِيَانِ وَأَجْمَلُهُ — محمول على المعنى عند ابن القیم الجوزیة (١٥١)، لأنَّ المعنى : أَحْسَنُ شَيْءٍ مِّنْ هَذَا الْجِنْسِ ، ولذلك عطفت (وَأَجْمَلُهُ) عليه ، فَجَعَلَ (الْفَتِيَانِ) مَكَانَ (شَيْءٍ) تنبئها على أَنَّهُ أَحْسَنُ شَيْءٍ مِّنْ هَذَا الْجِنْسِ ، وَشَاهِدُهُ فِي ذَلِكَ قَوْلُهُ — عليه السلام — : «خَيْرُ نِسَاءِ رَبِّكُنَّ الْإِبْلَ صَالِحٌ نِسَاءٌ قَرِيشٌ ، أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صَغْرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ» (١٥٢) ، وهو حديث يُعزّزُ التقدير السابقَ عنده : «فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ التَّقْدِيرَ هُنَاكَ : أَحْسَنُ شَيْءٍ وَأَجْمَلُهُ ؛ لَا إِنَّهُ أَحْسَنُ فَتَيَّا ، إِذْ لَوْ كَانَ التَّقْدِيرُ : أَحْسَنُ فَتَيَّا لَكَانَ نَظِيرَهُ هُنَا : أَخْنَى امْرَأَةً عَلَى وَلَدٍ ، وَكَانَ يُقَالُ : أَخْنَاهَا وَأَرْعَاهَا ، فَلَمَّا عَدَلَ إِلَى التَّذْكِيرِ دَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ أَرَادُوا : أَحْسَنُ شَيْءٍ مِّنْ هَذَا الْجِنْسِ وَأَرْعَاهِ» (١٥٣).

وجاء في (فتح الباري) : «وجاء الضمير مذكراً ، وكان القياس : أَخْنَاهُنَّ ، وكأنَّهُ ذُكِرَ باعتبار اللفظ والجنس ، أو الشخص ، أو الإنسان . وجاء في ذلك حديث أَنَّسٌ : كَانَ النَّبِيُّ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — أَحْسَنُ النَّاسِ وَجْهًا ، وَأَحْسَنَهُنَّ حُلُقًا ، بالإفراد في الثاني . وحديث ابن عباس في قول أبي سفيان : عندي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أَمْ حَبِيبَةَ ، بالإفراد في الثاني أيضاً . قال أبو أبو حاتم السجستاني : لا يَكَادُونَ يَتَكَلَّمُونَ بِهِ إِلَّا مُفْرِداً» (١٥٤).

ومن المسائل اللغوية التي بُنيَتْ أصلُها على الحديث النبوي الشريف ما يلي :

(١) حَذْفُ التاءِ مِنَ الْعَدَدِ غَيْرِ المَذْكُورِ مَعْدُودُهُ : إِذَا حُذِفَ الْمَعْدُودُ جَازَ فِي الْعَدَدِ أَنْ تَلْحَقَهُ التاءُ وَالآ تَلْحَقُهُ ، ومن ذلك قوله — عليه السلام — : «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتَبَعَهُ بَسْتَ

(١٥١) انظر ابن قيم الجوزية ، بداع الفوائد : ١٢٦/١ - ١٢٧ .

(١٥٢) انظر ابن قيم الجوزية ، بداع الفوائد : ١٢٧/١ ، وفي ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر : ٤٤٤/١ «أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ» .

وقيل إنَّ ذلك كثيرٌ في العربية ، ومن أَفْصَحِ الكلام .

(١٥٣) انظر ابن قيم الجوزية ، بداع الفوائد : ١٢٧/١ .

(١٥٤) انظر ابن حجر المستلاني ، فتح الباري : ١٩/١٥١ .

مِنْ شَوَّالَ»<sup>(١٥٥)</sup> ، وَيُشَبِّعُ ابْنُ الْقَيْمَ الْجُوزَيَّةُ هَذَا الْحَدِيثَ بِقُولِهِ— تَعَالَى— : «يَتَخَافَّونَ بَيْنَهُمْ إِنْ لَبَثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا»<sup>(١٥٦)</sup> .

(٢) أَنَّ حَائِضًا وَطَامِشًا مِنْ بَابِ الْوَصْفِ الْعَامَ: حُذِفَتِ التَّاءُ مِنْ هَذِينِ الْوَصْفَيْنِ وَأَضْرَابِهِمَا لِعَدَمِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِمَا ، لَأَنَّهَا تَدْخُلُ لِلْفَرْقِ بَيْنَ الْمَذَكَّرِ وَالْمَؤْنَثِ ، وَهَذِهِ الْأَوْصَافُ خَاصَّةٌ بِالْمَؤْنَثِ ، فَلَا لَبَسَ فِي كَوْنِهَا مِنْ غَيْرِ التَّاءِ، عَلَامَةُ التَّائِنِيَّةِ ، وَمِنْ ذَلِكَ قُولُهُ— عَلَيْهِ السَّلَامُ— : «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صُلَاهَ حَائِضٍ إِلَّا بِخَمَارٍ»<sup>(١٥٧)</sup> ، فَالْمُرَادُ أَنَّهَا الْمَوْصُوفَةُ بِكَوْنِهَا مِنْ أَهْلِ الْحِيْضُورِ ، أَمَّا قُولُهُ— تَعَالَى— : «يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذَهَّلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَقْتُ»<sup>(١٥٨)</sup> ، فَالْمُرَادُ بِالْمُرْضِعَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ فَاعِلَّهُ الرَّضَاعُ لَا مُجَرَّدُ الْوَصْفِ<sup>(١٥٩)</sup> . وَلَعَلَّ مَا يُعَزِّزُ هَذِهِ الْمَسَالَةَ مَا فِي مَظَانِ الْلِّغَةِ ، جَاءَ فِي (الصَّاحَاجِ): «وَامْرَأَةٌ مُرْضِعٌ ، أَيْ: هَا وَلَدٌ تُرْضِعُهُ ، فَإِنْ وَصَفْتَهَا بِإِرْضَاعِ الْوَلَدِ قُلْتَ: مُرْضِعَةٌ»<sup>(١٦٠)</sup> .

(٣) أَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامِ إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى اسْمِ مَوْصُوفٍ دَلَّتْ عَلَى أَنَّهُ أَحَقُّ بِالصَّفَةِ مِنْ غَيْرِهِ ، وَمِنْ ذَلِكَ قُولُهُ— عَلَيْهِ السَّلَامُ— : «أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقُولُكَ الْحَقُّ، وَلَقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَاجْتِهَادُكَ الْحَقُّ، وَالنَّارُ حَقٌّ»<sup>(١٦١)</sup> .

وَمِمَّا اسْتَشَهَدَ بِهِ أَهْلُ السَّلْفِ مِنَ الْأَحَادِيثِ النَّبُوَّيَّةِ الشَّرِيفَةِ لِيُعَزِّزَ وَتَلِّكَ

(١٥٥) انظر ابن قييم الجوزية، بداع الفوائد: ٢١/٤، وانظر أبو البقاع عبد الله بن الحسين العكري (ت: ٥٦١٦) إعراب الحديث النبوي الشريف، تحقيق عبد الإله نبهان، مطبعة زيد بن ثابت— دمشق ١٣٩٧ـ ١٩٧٧م: ١١٥، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ) الجامع الصغير في أحاديث البشير والنذير: مطبعة البابي الحلبي— مصر، الطبعة الرابعة، ١٣٧٣ـ ١٩٥٤م ٢٠١/٢.

(١٥٦) طه: ١٠٣.

(١٥٧) انظر ابن قييم الجوزية، بداع الفوائد: ٢٩/٣، وفي ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤٢٩/١: «لَا يَقْبَلُ صَلَةً حَائِضٍ إِلَّا بِخَمَارٍ».

(١٥٨) الملح: ٢.

(١٥٩) انظر ابن قييم الجوزية، بداع الفوائد: ٢١/٤.

(١٦٠) اسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣ أو ٣٩٦هـ) الصاحاج، م: ٦، تحقيق أحد الغفور عطار، دار العلم للملايين— بيروت: رضع، ١٢٢٠/٢.

(١٦١) انظر ابن قييم الجوزية، بداع الفوائد: ١٢/٢، وانظر أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى (ت: ٢٧٩هـ) صحيح الترمذى بشرح الإمام ابن العربي المالكى، دار الكتاب العربي م: ٧، ج: ١٣، م: ٣٠ (أبواب الدعاء).

الشواهد التي بنوا عليها أصولهم في النحو واللغة ما يلي :

- (١) أنَّ المصادر المؤنثة يجب أنْ يعود الضمير عليها مؤنثاً : ولذلك عَدَ قولَ مَنْ ذهبَ إلى أنَّ (قريبٌ) في قوله - تعالى - : «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ» (١٦٢) ذُكِرَ لأنَّ المبتدأ مَصْدَرٌ ضعيفاً ، وشاهدُ ابن القيم الجوزية في هذه المسألة (١٦٣) قوله - تعالى - : «وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَاكِنُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ ...» (١٦٤) ، ويعززُ هذه الآية بقوله - عليه السلام - : «إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ أَوْسَبَقَتْ غَضْبِي» (١٦٥) .

- (٢) أنَّ جوابَ (لَوْ) يُحذفُ تعظيمًا : لقد ذكر الزركشي (١٦٦) أنَّ حذفَ الأجرة يقع في موقع التفخيم والتعظيم ولعلم المخاطب بها ، وذكر الفراء أنَّها تُحذف إذا كانت معلومة إِرادة الإِيجاز (١٦٧) . وذكر أبو حيَان (١٦٨) أنَّ جوابَ (لو) حذفُه جائزٌ فصيحٌ ، وأبلغُ مِنْ ذُكْرِه ، ولعلَّ ما يُعززُ هذه المسألة ما في التنزيل من مواضع : البقرة: ١٠٣ ، ١٦٦ ، ١٦٥ ، ٢٢١ ، آل عمران: ٦٩ ، النساء: ٣٩ ، ٤٢ ، ٤٢ ، ٦٦ ، ١٠٢ ، ١٣٥ ، المائدة: ١٠٤ ، ١٠٠ ، الأنعام: ٢٧ ، ٣٠ ، الأعراف: ٨٨ ، الأنفال: ٨ ، ٥٠ ، التوبة: ٣٢ ، ٤٢ ، ٣٣ ، ٩٣ ، يومن: ٨٢ ، هود: ٨٠ ، يوسف: ١٧ ، ١٠٣ ، الرعد: ٣١ : الحجر: ٢ ، النحل: ٤١ ، الكهف: ١٠٩ ، الأنبياء: ٣٩ ، الحج: ٧٣ ، المؤمنون: ١١٤ ، الشعراة: ١١٣ ، ١١٢ ، النور: ٣٥ ، القصص: ٦٤ ، العنكبوت: ٤١ ، ٦٤ ، السجدة: ١٢: سبأ: ٣١ ، ٥١ ، الزمر: ٢٦ ، ٥٨ ، محمد: ٢١

(١٦٢) الأعراف: ٥٦.

(١٦٣) انظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ٣٢/٣ .

(١٦٤) الأعراف: ٥٦.

(١٦٥) انظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ٣٣/٢ ، وانظر الترمذى سنن الترمذى : ٦١/٣ .

(١٦٦) انظر الزركشي ، البرهان في علوم القرآن : ١٨٣/٣ .

(١٦٧) انظر الفراء ، معاني القرآن : ٦٣/٢ ، وانظر السيوطي مع الموضع : ٤/٣٣٥ ، خالد الأزهري ، شرح التصريح على التوضيح : ٢٥٢/٢ ، ابن هشام الأنصاري مغنى الليب : ٨٤٩ .

(١٦٨) انظر: أبو حيَان ، البحر المعجِط : ٤/١٠١ ، ١١١ ، ٥٠٦ ، ١١٣/٦ ، وانظر ابن عيَش ، شرح المفصل : ٧/٩ .

الصف: ٨، ٩ ، القلم: ٩ ، ٣٣ ، المعارض: ١١ ، نوح: ٤ ، التكاثر: ٥ .  
 وممّا استشهد به أهل السلف على هذه المسألة قوله— تعالى—: «كلاً لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ» (١٦٩) ، أي: لَرَأَيْتُمُ الْجَحِيمَ ، وَيَعْزُزُ ابْنَ تَيْمَةَ (١٧٠)  
 هذه الآية بحديث نبوّي ذُكر فيه الجواب: «لَا تَكُونُونَ عَلَى الْحَالِ الَّتِي تَكُونُونَ  
 عَنْدِي لَصَافَّهَتُكُمُ الْمَلَائِكَةُ فِي طُرُقَكُمْ وَعَلَى فُرُشَكُمْ» (١٧١) . ولعلّ ما يعزّزُ  
 هذا الحذف بالإضافة إلى ما مرّ آنّ جواب (لو) لم يذكّر في سورة (البقرة) في  
 ستّ آيات (١٧٢) ، أمّا ما ذُكر فيه هذا الجواب ففي آيتين (١٧٣) .

(٣) أَنَّ (ما) مُهَيَّئَةً ما قبلها للدخول على الفعل بعدها: للنحوين في (ما) في  
 (طالما) و (فَلَمَا) مذاهباً: أنّها واقعةٌ على زمانٍ على أَنَّ الفعل بعدها مُتَعَدّدٌ إِلَى  
 ضميره بحرف الجر، أي: طالَ زَمَانٌ يَقُومُ فِيهِ زِيدٌ ، وَقَلَّ زَمَانٌ يَقُومُ فِيهِ زِيدٌ ،  
 في مثل قولنا: طالما يَقُومُ زِيدٌ ، وَقَلَّما يَقُومُ زِيدٌ . ومنها أنّها مصدريةٌ وقتيةٌ ،  
 أي: طالَ قِيَامٌ زِيدٌ ، وَقَلَّ قِيَامٌ زِيدٌ ، وهو أولى عند ابن القيم الجوزية (١٧٤) ؛  
 لأنّ حذف العائد من الصفة قبيح . ومنها قول ابن القيم الجوزية ، وهو أنّها  
 مهيئَةٌ ما قبلها للدخول على ما بعدها ، فهي ليست مصدرية ولا نكرة ، ومن  
 ذلك أيضاً عندها (رُبَّما) في قوله— تعالى—: «رُبَّمَا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ  
 كَانُوا مُسْلِمِينَ» (١٧٥) ، و (إِنَّمَا) في قوله— تعالى— ، «إِنَّمَا يَخْشِي اللَّهَ مِنْ  
 عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ» (١٧٦) ، و (كَمَا) في قوله— عليه السلام—: «صَلَّوا كَمَا

(١٦٩) التكاثر: ٧.

(١٧٠) انظر ابن تيمية ، الفتاوي: ٥١٨/١٦ .

(١٧١) انظر الترمذى ، سنن الترمذى (تحقيق أحمد شاكر) ٤/٦٦٦ .

(١٧٢) انظر الآيات: ٩٦ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١١٦ ، ١٦٥ ، ٢٢١ .

(١٧٣) انظر الآيتين: ٢٢٠ ، ٢٥٣ .

(١٧٤) انظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد: ١/١٤٤ .

(١٧٥) الحجر: ٢ .

(١٧٦) فاطر: ٢٨ .

رَأَيْتُمُونِي أُصْلِي» (١٧٧). ولعل ما يُعزّز مذهب ابن القيم هذا أنَّ (ما) الكافية مُزيَّلة للاختصاص، من حيث طلب الفاعل.

(٤) أنَّ من الأفعال الماضوية ما يُمكِّن أن يكون معناها الابتداء بِال فعل: لقد تحدَّث ابن هشام عن التعبير بالفعل في القاعدة الخامسة من الباب الثامن من (معنى الليب) (١٧٨)، وعَدَّ من ذلك: وقوع الفعل، ومشارقته، وإرادته، والقدرة عليه. ومن الإرادة قوله تعالى: «فَاذَا قرأتُ الْقُرْآنَ فاسْتَعِدْ بِاللَّهِ» (١٧٩)، وقوله تعالى: «وَإِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وجوهَكُمْ...» (١٨٠). ومن المُشارقة قوله تعالى: «وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبِلْغُنَ أَجْلَهُنَ فَامْسِكُوهُنَ» (١٨١) ومن القدرة قوله تعالى «وَعَدْاً عَلَيْنَا إِنْ كَتَأْ فَاعِلُينَ» (١٨٢).

وذكر ابن القيم الجوزية (١٨٣) أنَّ العرب تعبَّرُ بالفعل أحياناً عن ابتداء الشروع وأحياناً عن انتهاءه، وعَدَّ من الابتداء قوله تعالى: «فَإِذَا قرأتَ الْقُرْآنَ فاسْتَعِدْ بِاللَّهِ» (١٨٤)، على أنَّ المعنى: فإذا ابتدأت القراءة. ومن ذلك قوله — عليه السلام —: «فَصَلَّى الصِّبَحَ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ» (١٨٥).

وقوله: «ثُمَّ صَلَّاهَا مِنَ الْغَدْ بَعْدَ أَنْ أَسْفَرَ» (١٨٦)، والصحيح في الحديث الثاني عند ابن القيم الجوزية (١٨٧) أنَّ المراد به الابتداء.

(١٧٧) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ١/٤٤، وانظر ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، باب الآداب: ٣١٥/٣/٦٣١.

(١٧٨) انظر ابن هشام الأنصاري، معنى الليب: ٩٣-٩٥.

(١٧٩) التحل: ٩٨.

(١٨٠) المائدة: ٦.

(١٨١) القراء: ٢٣١.

(١٨٢) الأنبياء: ١٠٤.

(١٨٣) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ١/٤٤.

(١٨٤) التحل: ٩٨.

(١٨٥) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ١/١٩٦.

(١٨٦) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ١/١٩٦، وانظر الإمام مالك، الموكا: ٤/١.

(١٨٧) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ١/١٩٦.

وتدور في ثنايا تصانيف أهل السلف أحاديث أخرى تعزّز هذه المسألة رأيُت أنَّ أَعْضُ الطرف عنها رغبة في الاختصار<sup>(١٨٨)</sup>. وبعده فلعلَّ هذه الأحاديث النبوية الشريفة تعزّز أنَّ لأهل السلف مذهبًا في هذه المسألة يدور في فلك مذهبهم في الفقه والتفسير الذي أشرنا إليه، وأنَّهم قد أخذوا قصباً السبق في الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف والقياس عليه في مسائل النحو واللغة.

#### (٦) حملُهُم النص القرآني وغيره على الظاهر الذي يوافق المعنى :

لعلَّ هذه المسألة يبدو فيها أثُرُ مذهبهم من حيث التقييد بما جاء في القرآن الكريم وال الحديث النبوي وأقوال الصحابة والتابعين ومن تبعهم بيتاً؛ ولذلك يطالعنا أئمَّتهم بالدعوة إلى حمل النص على الظاهر وهجر التكليف والت محل اللذين يُعدان النصَّ عما يجب أن يكون عليه، والظاهر عنده ابن تيمية هو: «وَمَا إِنْ أَرَادَ بِإِجْرَائِهِ عَلَى الظَّاهِرِ الَّذِي هُوَ الظَّاهِرُ فِي عَرْفِ سَلْفِ الْأُمَّةِ، لَا يُحَرَّكُ الْكَلِمُ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَلَا يُلْحَدُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يُقْرَأُ الْقُرْآنُ وَالْحَدِيثُ بِمَا يَخْالِفُ تَقْسِيرَ سَلْفِ الْأُمَّةِ وَأَهْلِ السَّنَّةِ، بِلْ يُجْرِي ذَلِكَ عَلَى مَا اقْتَضَاهُ النُّصُوصُ، وَتَطَابِقُ عَلَيْهِ دَلَائِلُ الْكِتَابِ وَالسَّنَّةِ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلْفُ الْأُمَّةِ، فَهَذَا مُصِيبٌ فِي ذَلِكَ وَهُوَ الْحَقُّ»<sup>(١٨٩)</sup>، ولذلك يُعدُّ تفسير الطبرى عند أهل السلف من أصحَّ التفاسير حَمْلاً على ما مرَّ، أمَّا تفسير الزمخشري فمحشوًّونَهُم بالبدعة من حيث إنكار الصفات والرؤى والقول بخلق القرآن<sup>(١٩٠)</sup>. والتأويل إنما يكون عندهم لظاهر قد ورد شادداً مخالفًا لغيره: «المجاز والتأويل لا يدخل في المنصوص وإنما يدخل في الظاهر المُحتمل له، وهذا نكتة ينبغي التفطن لها، وهي أنَّ كون اللفظ نصاً يُعرفُ بشيئين، أحدهما: عدم احتماله لغير معناه وضعفاً كالعاشرة، والثاني: ما اطرأ استعماله على طريقة

(١٨٨) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ٤٣/٣، ٢٥/٣، ٤٣/٣، ابن تيمية، الفتاوى: ٤٢١/٢٠.

(١٨٩) ابن تيمية، الفتاوى: ٣٨٠/١٣.

(١٩٠) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ٣٨٥/١٣.

واحدة في جميع موارده فـأَنْ تَعْصِي فِي مَعْنَاه لَا يَقْبَلُ تَأْوِيلًا وَلَا مَجازًا ... فَإِنَّ التَّأْوِيلَ إِنَّمَا يَكُونُ لَظَاهِرِ قَدْ وَرَدَ شَادَّاً مُخَالِفًا لِغَيْرِهِ ...» (١٩١).

وممّا يدلُّ على وجوب الحمل على الظاهر إذا كان المعنى لا يُبَسَّ في عددهم التقديم والتأخير خلاف الأصل ، لأنَّ الأصل إقرار الكلام على نظمه وترتيبه لا تغيير ترتيبه (١٩٢) ، لذلك يردُون قولَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ تَقْدِيرَ قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَجْهٌ يَوْمَئِذٍ خَاسِعَةٌ عَامِلَةٌ تَاصِبَةٌ تَصْلِي نَارًا حَامِيَةٌ ...» (١٩٣) هو: وجْهٌ خَاسِعَةٌ عَامِلَةٌ يَوْمَئِذٍ تَصْلِي نَارًا حَامِيَةٌ ، وعلى أنَّ الطرف (يَوْمَئِذٍ) يتعلّق بـ (تصلي) وـ (خَاسِعَةٌ) صفةٌ للوجوه ، فيكون قد فصل بين الصفة والموصوف بأجنبي (١٩٤) .

ومن ذلك أَنَّ القول بتركيب (لكنَّ) مِنْ (لا) وـ (أَنَّ) على أَنَّ الكاف للتتشبيه أو زائدة على مذهب الكوفيين والسهيلي — قولٌ فيه تعسُّفٌ عند ابن القيم الجوزية : «فَلَمْ : وفي هذا من التَّعسُّفِ وَالبَعْدِ عَنِ اللُّغَةِ وَالْمَعْنَى مَا لَا يَخْفَى ، وَأَيُّ حَاجَةٌ إِلَى هَذَا» (١٩٥) .

ومن ذلك أَنَّ كون (مستوراً) في قوله تعالى : «وَإِذَا قَرأتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْتَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ حَجَابًا مُسْتَورًا» (١٩٦) على بابه أولى مِنْ كونه بمعنى ساتِراً ، لأنَّ التقدير: مستوراً عَنِ الْأَبْصَارِ فَلَا يُرَى ، وبجيء مفعول بمعنى فاعل عند ابن القيم لا يُثبتُ (١٩٧) .

وللمعنى دورٌ رئيسي في اختيار ما يرونه مِنْ أوجه صحيحة ، ولذلك يُعدُونَ جَعْلَ (ابتغاء رضوان الله) بدلاً مِنْ مفعول (كتبناها) في قوله تعالى : «وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً

(١٩١) ابن قَيْمَ الجوزية ، بِدَائِعُ الْفَوَادِ : ١/١٥ .

(١٩٢) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ١٦/٢١٧-٢١٨ .

(١٩٣) الغاشية : ٢ .

(١٩٤) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ١٦/٢١٧-٢١٨ .

(١٩٥) انظر ابن قَيْمَ الجوزية ، بِدَائِعُ الْفَوَادِ : ١/٣٠ ، وانظر ابن هشام الأنصاري ، مَغْنِي الْلَّبِيبِ : ٣٨٤ .

(١٩٦) الإسراء : ٤٥ .

(١٩٧) انظر ابن قَيْمَ الجوزية ، التفسير القيم : ٣٤٨ .

ورَحْمَةً وَرِهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَا هَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رَضْوَانِ اللَّهِ» (١٩٨) — فَاسْداً، لِأَنَّهُ يَصْبُحُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ عَيْنَ الرِّهْبَانِيَّةِ (١٩٩)، وَالصَّحِيحُ عِنْدَ ابْنِ الْقِيمِ كُونُهُ مُنْصُوباً عَلَى الْإِسْتِشَاءِ الْمُنْقَطِعِ (٢٠٠).

وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةَ حَمْزَةَ وَغَيْرِهِ مِنَ السَّبْعَةِ: «وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» (٢٠١) بِخَفْضِ (أَرْجُلِكُمْ)، وَفِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ أُوجُعَةٌ مِنَ التَّأْوِيلِ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَهَا يُوحِي بِمَسْحِ الْأَرْجُلِ عَلَى مِذَهَبِ الشِّیعَةِ (٢٠٢)، وَهِيَ عِنْدَ ابْنِ تِيمِيَّةَ لَا تُخَالِفُ السَّنَةَ، لِأَنَّ الْقِرَاءَتَيْنِ، وَالسَّنَةِ الثَّابِتَةِ لَا تُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ، وَهِيَ مُحْمَلَةٌ عَنْهُ عَلَى أَنَّ الْمَسْحَ اسْمُ جِنْسٍ، فَالْمَسْحُ الْخَاصُّ الْخَالِيُّ مِنَ الْإِسَالَةِ، وَالْمَسْحُ الَّذِي مَعَهُ إِسَالَةً — كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا يُسَمَّى مَسْحًا، وَلَيْسُ فِي لَفْظِ الْآيَةِ مَا يَعْنِي كُونَ الْمَسْحَ بِالرَّجُلِ هُوَ الْمَسْحُ الَّذِي مَعَهُ إِسَالَةً، وَيَعْزِزُ ذَلِكَ (إِلَى الْكَعْبَيْنِ)، وَمِنْ مَسْحِ عَلَى الرَّجُلَيْنِ مِنْ غَيْرِ إِسَالَةٍ عَنْهُ مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ لِلْسَّنَةِ الْمَوْتَوَرَةِ وَالْقُرْآنِ (٢٠٣). وَلَعِلَّ مُرَاذاً ابْنِ تِيمِيَّةَ الْمَسْحُ بِإِسَالَةِ الْمَاءِ.

وَلَعِلَّ مَا يُظْهِرُ مِنْهُجَ الْمَذَهَبِ السَّلْفِيِّ فِي الْحَمْلِ عَلَى الظَّاهِرِ الَّذِي يَدُورُ فِي فَلَكِ مِذَهَبِهِمْ فِي الْفَقْهِ وَالتَّفْسِيرِ بِجَلَاءِ وَضُوحٍ — مَوْقَفُهُمْ مِنَ الْحَذْفِ مِنْ حِيثُ الْكَثْرَةِ أَوِ الْقَلَّةِ أَوِ الْالْتِجَاءِ إِلَيْهِ عَنْدِ الْفَرْضَوْرَةِ الَّتِي يَقْتَضِيهَا الْمَعْنَى، فَالْتَّقْدِيرُ عَنْهُمْ لَا يُلْجَأُ إِلَيْهِ إِذَا لَمْ يَسْتَقِمْ الْكَلَامُ إِلَّا بِهِ: «يُوضَّحُهُ أَنَّ التَّقْدِيرَ إِنَّمَا يَتَعَيَّنُ حِيثُ لَا يَصْحُ الْكَلَامُ بِدُونِهِ، فَأَمَّا إِذَا اسْتَقَامَ الْكَلَامُ بِدُونِ التَّقْدِيرِ مِنْ غَيْرِ اسْتِكْرَاهٍ وَلَا إِخْلَالٍ بِالْفَصَاحَةِ كَانَ التَّقْدِيرُ غَيْرَ مُفَيِّدٍ، وَلَا يُخْتَاجُ إِلَيْهِ، وَهُوَ عَلَى خَلَافِ الْأَصْلِ...» (٢٠٤). وَمِمَّا لَا يَصْحُ حَمْلُهُ عَلَى تَقْدِيرِ الْمَحْذُوفِ عَنْدَ ابْنِ الْقِيمِ حَمْلًا عَلَى مَا مَرَّ حَذْفُ الْمَضَافِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

(١٩٨) الْحَدِيدُ: ٢٧.

(١٩٩) انظر ابْنَ قِيمَ الْجَوزِيَّةَ، التَّفْسِيرُ الْقِيمِ: ٤٨٤، وَانْظُرْ شَوَاهِدَ أُخْرَى: ابْنَ تِيمِيَّةَ، الْفَتاوِيُّ: ١٤٥/٨، ١٨٦/٨، ابْنَ قِيمَ الْجَوزِيَّةَ، التَّفْسِيرُ الْقِيمِ: ٢٩٤.

(٢٠٠) الْمَائِدَةُ: ٦.

(٢٠١) انظر التفصيل في هذه المسألة في: د. عبد الفتاح أحمد الحموز، الحمل على الجوار في القرآن الكريم: ٥٠.

(٢٠٢) انظر ابْنَ تِيمِيَّةَ، الْفَتاوِيُّ: ١٢٢/٢١ - ١٣٤.

(٢٠٣) انظر ابْنَ قِيمَ الْجَوزِيَّةَ، خَنْصُرُ الصَّوَاعِقِ الْمَرْسَلَةِ: ٢٩٠.

«وَاسْأَلِ الْقَرِيَّةَ» (٢٠٤) ، و «جَاءَ رَبُّكَ» (٢٠٥) كَمَا مَرَّ (٢٠٦) ، وَقُولُهُ : «مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقَرِيَّةِ» (٢٠٧) ، أَيْ : مِنْ أَمْوَالِ أَهْلِ الْقَرِيَّةِ ، وَهُوَ غَلْطٌ عِنْدَ ابْنِ الْقِيمِ (٢٠٨) ؛ لِأَنَّهُ لَا ضَرُورَةٌ إِلَى هَذَا التَّقْدِيرُ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى مَفْهُومٌ بِدُونِهِ وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «أَنِ اضْرِبْ بِعَصَالَكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ» (٢٠٩) ، أَيْ : اضْرِبْ بِجَزْءِ مِنْ أَجْزَاءِ عَصَالِكَ جَزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْبَحْرِ ، وَهُوَ تَقْدِيرٌ لَا مُحَاجَّةٌ إِلَيْهِ ؛ لِأَنَّهُ بَيْنَ (٢١٠) وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «إِنَّ عَلَيْنَا لِلْهُدَى» (٢١١) عَلَى أَنَّ التَّقْدِيرَ : إِنَّ عَلَيْنَا لِلْهُدَى وَالْإِضْلَالِ ، وَهُوَ تَقْدِيرٌ مِنْ الْأَقْوَالِ الْمُحَدَّثَةِ عِنْدَ ابْنِ تِيمِيَّةَ : «قَلْتَ : هَذَا الْقَوْلُ هُوَ مِنَ الْأَقْوَالِ الْمُحَدَّثَةِ ، الَّتِي لَمْ تُعْرَفْ عَنِ السَّلْفِ ، وَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهُهُ ...» (٢١٢) .

وَلَعَلَّ مَا يَعْزِزُ حَلْمَهُمُ النَّصَّ عَلَى الظَّاهِرِ كَمَا مَرَّ أَنَّهُمْ لَا يَمْلُؤُنَ إِلَى تَقْدِيرِ الْعَوَامِلِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْعَوْاَمِلَ فِي الْبَدْلِ هُوَ الْعَوْاَمِلُ فِي الْمُبْدَلِ مِنْهُ ، وَهُوَ رَأْيُ سَيِّدِهِ أَيْضًا (٢١٣) ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْعَوَامِلَ فِي الْحَالِ فِي قَوْلِ الْعَرَبِ : هَذَا بُسْرًا أَطِيبُ مِنْهُ رُطْبًا (٢١٤) هُوَ مَا فِي (أَطِيب) مِنْ مَعْنَى الْفَعْلِ ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَ ابْنِ الْقِيمِ ، فَلَا ضَرُورَةٌ إِلَى تَقْدِيرِ كَانَ ، أَوْ مَا فِي اسْمِ الإِشَارَةِ مِنْ مَعْنَى الإِشَارَةِ ، أَوْ فِي حَرْفِ التَّنْبِيهِ مِنْ مَعْنَى الْفَعْلِ (٢١٥) .

(٢٠٤) يوسف: ٨٢ .

(٢٠٥) الفجر: ٢٢ .

(٢٠٦) انظر ابن قيم الجوزية، غنّص الصواعق المرسلة: ٢٩٠ .

(٢٠٧) الحشر: ٧ .

(٢٠٨) انظر ابن قيم الجوزية، غنّص الصواعق المرسلة: ٢٩٠ .

(٢٠٩) الشعراء: ٦٣ .

(٢١٠) انظر ابن قيم الجوزية، غنّص الصواعق المرسلة: ٢٩٠ . وانظر شواهد أخرى، ابن تيمية، الفتاوى: ٤٢١، ١٤٧/١٦ .

. ٢١٠/١٥

(٢١١) الليل: ١٢ .

(٢١٢) ابن تيمية، الفتاوى: ٢١١/١٥ .

(٢١٣) انظر ابن تيمية الفتاوى: ١٠٩/١٦ .

(٢١٤) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ١١٩/٢ .

(٢١٥) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ١٢٠/٢ .

وممَّا يعزِّزُ مذهبَهُمْ مِنْ حَيْثُ الْحَمْلُ عَلَى الظَّاهِرِ هَجْرًا لِلتَّكْلِفِ وَالْتَّمْحُلِ أَيْضًا أَنَّ اللَّهَ يُقْسِمُ بِمَخْلوقَاتِهِ كَاللَّيلِ وَالشَّمْسِ ، وَالنَّازِعَاتِ ، وَالصَّافَاتِ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ ، فَلَا ضَرُورَةٌ إِلَى تَقْدِيرِ مَضَافِ عَنْهُمْ (رَبُّ) ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَتَضَمَّنُ دَلِيلًا عَلَى قَدْرَتِهِ تَعَالَى وَحْكَمَتْهُ وَحْدَانِيَتِهِ (٢١٦) . وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ جَوَابَ الْقَسْمِ يَسُدُّ .. مَسَدًّا جَوَابَ الشَّرْطِ (٢١٧) فِي مَثَلِ قَوْلِهِ تَعَالَى : « كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ لَتَرَوْنَ الْجَحِيمَ .. » (٢١٨) .

أَمَّا الْمَحْذُوفَاتُ الَّتِي تَعَزِّزُ الْمَعْنَى وَتَقْوِيهِ فَلَا ضَيْرَ فِيهَا ، وَمِنْ ذَلِكَ حَذْفُ الْفَسْمِ الَّذِي يُذَكِّرُ جَوَابَهُ كَمَا فِي الْآيَةِ السَّابِقةِ (٢١٩) ، وَمِنْ ذَلِكَ تَقْدِيرُ مَضَافِ فِي مَثَلِ قَوْلِكَ : جَاهَدْتُ فِي اللَّهِ ، وَأَحَبَبْتُكَ فِي اللَّهِ ، أَيْ : فِي مَرْضَاهُ اللَّهُ (٢٢٠) ، وَتَقْدِيرُ مَفْعُولِ الْمَصْدَرِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دَعَاكُمْ » (٢٢١) ، أَيْ : إِيَّاهُ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ مَضَافًا إِلَى مَفْعُولِهِ عَلَى أَنَّ فِي الْكَلَامِ حَذْفُ الْفَاعِلِ فِي الْمَعْنَى ، أَيْ : دَعَاكُهُ إِيَّاهُكُمْ (٢٢٢) . وَيَرِدُ أَهْلُ السَّلَفِ تَلْكَ التَّقْدِيرَاتِ الَّتِي لَا يَقْنَصُهَا الْمَعْنَى ، وَمِنْ ذَلِكَ تَقْدِيرُ مَعْطُوفِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ .. » (٢٢٣) . أَيْ : وَالْبَرْدُ ، وَالْآيَةُ عِنْ أَبْنِ تَيْمَيَةَ عَلَى ظَاهِرِهَا ، وَمَنْ قَدَرَ مَعْطُوفًا يَكُونُ قَدْ فَسَرَ الْقُرْآنَ بِمَجْرِدِ الظُّنُونِ وَالْاحْتِمَالِ النَّحْوِيِّ ، وَهُوَ غَيْرُ مَطَابِقٍ لِلظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ مَا بَقِيَ مِنَ الْبَرْدِ قَدْ ذُكِرَ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ فِي قَوْلِهِ : « وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دَفَءٌ وَمَنَافِعٌ » (٢٢٤) فَالْدَفَعُ يَدْفَعُ الْبَرْدَ (٢٢٥) . وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا تَقْدِيرُ مَعْطُوفِ عَلَى مَذْهَبِ الْفَرَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنْ نَفَعَتِ الدُّكْرِيَّ » (٢٢٦) : أَيْ إِنْ نَفَعَتْ وَإِنْ لَمْ

(٢١٦) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ٢٠٣/١ .

(٢١٧) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ٥١٨/١٦ .

(٢١٨) التكاثر : ٧-٥ .

(٢١٩) انظر ابن قيم الجوزية ، التفسير القيم : ٣٢١ ، ابن تيمية ، الفتاوى : ٣٩٣/١٤ ، ٥١٨/١٦ .

(٢٢٠) انظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ٧/٢ .

(٢٢١) الفرقان : ٧٧ .

(٢٢٢) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ١٢/١٥ ، ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ٣/٣ .

(٢٢٣) النحل : ٨١ .

(٢٢٤) النحل : ٥ .

(٢٢٥) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ١٥٩/١٦ .

(٢٢٦) الأعلى : ٩ .

تَنْفَعُ ، وهو قولٌ لِمَ يَدْهُبُ إِلَيْهِ أَحَدُ الْمُفَسِّرِينَ عِنْدَ ابْنِ تِيمِيَّةَ (٢٢٧) .

وَيَكَادُ أَهْلُ السَّلْفِ يُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ الْإِضْمَارَ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ مُكْرَرٌ وَهِيَ حَمْلًا عَلَى مَذَهْبِهِمْ فِي الْفَقْهِ وَالْتَّفْسِيرِ (٢٢٨) ، وَأَنَّ تَقْلِيلَهُ أَوْلَى وَأَظْهَرُ (٢٢٩) ، وَأَنَّ الْحَذْفَ مَعَ كُثْرَةِ الْحَوَاجِزِ أَوْلَى وَأَحْسَنَ (٢٣٠) .

وَلَا يَصْحُ أَنْ يُحْمَلَ الْكَلَامُ عَلَى الْحَذْفِ إِلَّا بَدَلِيلٍ ، وَمِنْ ذَلِكَ حَذْفُ الْمَعَادِلِ الْوَاقِعِ خَبْرًا لِلْمُبْتَدَأِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : «أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ..» (٢٣١) أَيْ : كَفِيرٌ ، أَوْ كَمَنْ لَمْ يَكُنْ (٢٣٢) وَغَيْرُ ذَلِكَ ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «أَفَمَنْ زُيْنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسْنًا» (٢٣٣) ، أَيْ كَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ ، وَيَرِي ابْنُ تِيمِيَّةَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةُ يُقْهَمُ مِنْهَا الْمَعَادِلُ لِلْآيَةِ الْأُولَى بِأَيِّ : «أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيْنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ» (٢٣٤) ، وَقَدْ يَكُونُ الْمَعَادِلُ عِنْدَ ابْنِ تِيمِيَّةَ (٢٣٥) غَيْرُ ذَلِكَ كَقَوْلُهُ تَعَالَى : «أَوْ مَنْ يُشَاشِأُ فِي الْخَلِيلِ وَهُوَ فِي الْخَصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ» (٢٣٦) ، أَيْ : تَجْعَلُونَ لَهُ مَنْ يُشَاشِأُ فِي الْخَلِيلِ ، أَوْ يُدَمِّرُ أَوْ يُطْعَنُ عَلَيْهِ أَوْ يُعَرَّضُ عَنْ مَتَابِعَتِهِ (٢٣٧) ، وَقَدْ يُقَدِّرُ الْمَخْذُوفُ فِي كُلِّ مَا مَرَّ عَلَى وَجْهِ آخِرٍ (٢٣٨) .

وَيَكُونُ الدَّلِيلُ أَحْيَانًا الْعِلْمُ بِهِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «فُلُونَ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا

(٢٢٧) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ١٤٧/١٦ وانظر شواهد أخرى في المكان نفسه.

(٢٢٨) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ١٢٨/٢.

(٢٢٩) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ٤٢١.

(٢٣٠) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ٢٨/١.

(٢٣١) هود: ١٧.

(٢٣٢) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ٧٨/١٥ ، وانظر: أبو حيّان، البحر المحيط: ١٠/٥ ، أبو القاسم الزمخشري، الكشاف، ٢٦٢/٢ ، القرطبي، تفسير القرطبي: ١٦/٩ ، أبو جعفر الطوسي، التبيان في تفسير القرآن: ٤٦١/٥ ، الشهاب، حاشية الشهاب: ٨٤/٥.

(٢٣٣) فاطر: ٣٥.

(٢٣٤) محمد: ١٤.

(٢٣٥) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ٧٨/١٥.

(٢٣٦) الزخرف: ١٨.

(٢٣٧) انظر ابن تيمية، الفتاوى: ٧٨/١٥ ، وانظر التفصيل في حذف المعادل أيضاً في المكان نفسه.

ذُعَاوُكُم» (٢٣٨)، أي إِيَّاهُ (٢٣٩) ، فالمحذوفُ بَيْنَ ؛ لأنَّ المعنى يَدْلُّ عليه ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُه تَعَالَى : «وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلُ الَّذِي يَتَعَقَّبُ» (٢٤٠) أي : مَثَلُ دَاعِي الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلُ النَّاعِقِ ، أَوْ كَمَثَلِ الْمَنْعُوقِ بِهِ (٢٤١) ، وَالْمَعْنَى طَاهِرٌ مَعْلُومٌ عِنْدَ ابْنِ تِيمِيَّةَ (٢٤١) .

وَمَا لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ فِي الْلِفْظِ أَوْ الْمَعْنَى لَا يَصْحُّ فِي الْكَلَامِ عِنْدَ ابْنِ الْقَيْمِ ، وَلَذِكَرِ يَرُدُّ قَوْلَ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ (فِي) فِي قَوْلِه تَعَالَى : «فَلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ» (٢٤٢) تَعْلَقُ بِـ (اسْتَقَرَّ) مَسْتَنِدٌ إِلَى مَضَافٍ مَحْذُوفٍ أُفِيمَ الْمَضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ ، أي : لَا يَعْلَمُ مَنْ اسْتَقَرَّ ذِكْرُهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ، فَحَذْفُ الْفَعْلِ وَالْمَضَافِ ، : «فَإِنَّ هَذَا لَا نَظِيرَ لَهُ ، وَهُوَ حَذْفٌ لَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ ، وَالْمَضَافُ يَجِدُ أَنْ يُسْتَغْنِي بِهِ عَنِ الْمَضَافِ إِلَيْهِ بِشَرْطَيْنِ ؛ أَنْ يَكُونَ مَذْكُورًا وَأَنْ يَكُونَ مَعْلُومَ الْوَضْعِ مَدْلُولًا عَلَيْهِ لِئَلَّا يَلْزَمُ الْلِبْسَ ، وَأَمَّا اذْعَاءُ شَيْءٍ مَحْذُوفٍ إِلَى شَيْءٍ مَحْذُوفٍ ثُمَّ يُضَافُ الْمَضَافُ إِلَيْهِ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ مَحْذُوفٍ مِنْ غَيْرِ دَلَالَةٍ فِي الْلِفْظِ ، فَهَذَا مِمَّا يُصَانُ عَنْهُ الْكَلَامُ الْفَصِيحُ فَضْلًا عَنْ كَلَامِ رَبِّ الْعَالَمَيْنِ» (٢٤٣) .

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا حَذْفُ مَفْعُولٍ (تَرَكْنَا) فِي قَوْلِه تَعَالَى : وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخَرِيْنِ ..» (٢٤٤) أي : لَتَرَكْنَا أَمْرًا ، وَهَذَا الْمَفْعُولُ الْمَحْذُوفُ لَا دَلِيلَ عَلَى حَذْفِهِ فِي آيَةِ أُخْرَى عِنْدَ ابْنِ الْقَيْمِ (٢٤٥) : لَأَنَّ نَهْجَ الْقُرْآنِ أَنْ يَذْكُرَ الشَّيْءَ فِي مَوْضِعٍ وَيَحْذَفُهُ فِي آخَرِهِ ، لَدَلَالَةِ الْمَذْكُورِ عَلَى الْمَحْذُوفِ ، أَمَّا أَنْ يُحْذَفَ حَذْفًا مُظَرِّدًا وَلَمْ يُذْكُرْ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، وَلَيْسَ فِي الْلِفْظِ مَا يَدْلُّ عَلَيْهِ ، فَهَذَا لَا يَقُوْمُ فِي الْقُرْآنِ .

(٢٣٨) الفرقان : ١٧٧ .

(٢٣٩) انظر الصفحة ٤٩ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ .

(٢٤٠) البقرة : ١٧١ .

(٢٤١) انظر ابن تِيمِيَّةَ ، الْفَتاوِيَّ : ١٤ / ٣٩٣ ، ابْنِ قَيْمِ الْجُوزِيَّةَ ، التَّفْسِيرُ الْقَيْمِيَّ : ١٥٥ ، وَانْظُرْ ابْنَ تِيمِيَّةَ ، الْفَتاوِيَّ : ١٤ / ١١٠ .

٧٨ / ١٥

(٢٤٢) التَّمِيلُ : ٦٥ .

(٢٤٣) انظر ابن قَيْمِ الْجُوزِيَّةَ ، بِدَائِعِ الْفَوَادِيدِ : ٦٤ / ٣ .

(٢٤٤) الصَّافَاتُ : ٧٨ ، وَانْظُرْ : ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١٩ ، ١٢٠ .

(٢٤٥) انظر ابن قَيْمِ الْجُوزِيَّةَ ، التَّفْسِيرُ الْقَيْمِيَّ : ٤١٣ - ٤١٤ .

وَمِنْ ذَلِكَ حَذْفُ الْمَضَافِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُخْسِنِينَ» (٢٤٦)، أَيْ: إِنَّ مَكَانَ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ، وَهُوَ مُسْلِكٌ ضَعِيفٌ جَدًّا عِنْدَ ابْنِ الْقِيمِ (٢٤٧)، لِأَنَّ حَذْفَ الْمَضَافِ لَا يُسْوِغُ ادْعَاؤَهُ مُطْلِقًا وَإِقَامَةَ الْمَضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، لِثَلَاثَ يُلْتَبِسُ الْخَطَابَ وَيُفْسِدُ التَّفَاهِمَ . وَالْقَوْلُ نَفْسِهِ فِي حَذْفِ الْمَوْصُوفِ وَإِقَامَةِ الصَّفَةِ مَقَامَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، لِأَنَّهُ يُجْبِي كَوْنَ الصَّفَةِ خَاصَّةً، وَأَنْ تَكُونَ مِمَّا غَلَبَ اسْتِعْمَالُهَا مِنْ غَيْرِ مَوْصُوفِهَا (٢٤٨) .

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّهُمْ بِجَيْزِهِنَّ أَنْ يَقُولُوا أَنَّهُمْ يَقْرِبُونَ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيرِ مَضَافٍ أَوْ تَأْوِيلِهِ بِمُشْتَقَّ (٢٤٩)، وَأَنَّ الْعَامِلَ فِي الْمَعْطُوفِ أَغْنِيَ عَنْهُ حِرْفُ الْعَطْفِ (٢٥٠)، وَأَنَّ الْمَضَارِعَ الْمَجْزُومَ فِي جَوَابِ الْأَمْرِ يَعُودُ إِلَيْهِ فِي مَعْنَى الشَّرْطِ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيرِ أَدَاءِ شَرْطٍ وَفَعْلِهِ (٢٥١)، وَأَنَّ (كَأَنَّ) تَعْمَلُ فِي الظَّرْفِ؛ لِأَنَّهَا فِيهَا مَعْنَى التَّشْبِيهِ (٢٥٢)، وَلَمْ يُجْزِئْ ابْنُ الْقِيمِ الْجَوْزِيَّةَ (٢٥٣) أَنْ تَعْمَلَ مَعْانِي حِرْفِ الْمَعْانِي كَحِرْفِ النَّدَاءِ، وَالتَّشْبِيهِ وَالْاسْتِهْفَامِ إِلَّا (كَأَنَّ)، عَلَى أَنَّ الْعَامِلَ فَعْلٌ مَقْدَرٌ مَفْهُومٌ .

وَبَعْدَ فَلْعَلَّ مَذَهْبِهِمُ الَّذِي يَقُولُ عَلَى التَّقْيِيدِ بِمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَغَيْرِهِمَا نَصًّا وَرُوحًا يُبَدِّلُ بَيْنَاهُمْ فِي مَسَائلِ الْحَذْفِ الَّتِي كَثِيرًا مَا يَهْجُرُونَهَا، وَلَا يَلْجَئُونَ إِلَيْهَا إِلَّا إِذَا كَانَ الْمَعْنَى مَفْهُومًا يَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ الْمَحْذُوفَ، أَوْ كَانَ الْمَحْذُوفُ عَامَّاً، لِأَنَّ فِي ذِكْرِهِ حَشْوًا، وَالْقَوْلُ نَفْسُهُ فِيمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنْ إِجازَةِ بَعْضِ الْمَحْذُوفَاتِ لِدَلِيلٍ كَحَذْفِ الْقَسْمِ الْمَدْلُولِ عَلَيْهِ بِجَوَابِهِ وَمَا يُتَلَاقَى بِهِ (٢٥٤)، وَالْمُعَادِلُ الَّذِي يَدْلِلُ عَلَيْهِ ذِكْرُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمَسَائلِ

(٢٤٦) الأعراف: ٤٦.

(٢٤٧) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ٢٤/٣، ابن قيم الجوزية، التفسير القيم: ٢٦٥، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٧٢.

(٢٤٨) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ٢٦/٣، وانظر ٢٥٤/٣، ابن قيم الجوزية، التفسير القيم: ١٧، ٣١٦، ابن تيمية، الفتاوي: ٤٢١/١٤.

(٢٤٩) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ١٦/٣.

(٢٥٠) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ١٩٤/١.

(٢٥١) انظر ابن تيمية، الفتاوي: ٢٢٥/٦.

(٢٥٢) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ٦٦/٢—٦٧.

(٢٥٣) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ١٨٢/١.

(٢٥٤) انظر ابن تيمية، الفتاوي: ٢٢٥/٦.

التي تُعزّز بوضوح هجرَهُم للتَّكْلِيف والتَّأوِيل اللذين يُبعِدان النَّص القرآني عن ظاهِرِه وعَمَّا عليه أَهْل السَّلْف.

### (٧) أَنَّهُمْ لَيْسُوا مُتَعَصِّبِينَ لِكُوفَّيْ أَوْ بَصْرِيْ :

لعلَّ هذه المسألة تُعزّز بوضوح أَنَّهُمْ ذُوو مَذَهَبٍ مُتمَيِّزٍ في مسائل العربية ، وهو مذهب قَلَّما يُطَالِعُنا به نحوُي أو مذهب آخر من مذاهب النحو المعروفة ، فَهُمْ لَيْسُوا وَرَثَةً لِكُلِّ ما تَرَكَهُ سَبِيبُوهُ أو الفراء أو غَيْرُهُما مِنْ نَحَةِ المدرستين ؛ ولذلك تطالعنا مواضع في تصانيفهم يرْدُون فيها ما ذهب إليه سَبِيبُوهُ فارسُ هذه الصناعة ، لأنَّ الْحَمْلَ عَلَى الظَّاهِرِ وَالْبَعْدِ عَنِ التَّكْلِيفِ وَالْتَّمْحُلِ مِنْهَجُهُمْ ، ولِتَتَضَعَّ المسألة رأيتُ أَنْ أُدُونَ بعضاً من المسائل وافقوا فيها البصريين وأخْرِي وافقوا فيها الكوفيين ، وأخْرِي عَزَّزوا فيها المذهبين .

وَمِمَّا وافقوا فيه الكوفيين ما يلي :

(١) أَنَّ (الألف واللام) تنوب عَنِ الضمير: ذهب البصريون في هذه المسألة إلى تقدير ضمير ممحوظ عائدٍ في مثل قوله تعالى : «فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى» (٢٥٥) ، قوله : «جَنَّاتٍ عَدْنٍ . مُفَتَّحَةً لِهُمُ الْأَبْوَابِ» (٢٥٦) ، أي : المأوى له ، والأبواب منها (٢٥٧) ، وَمَذَهَبُ الكوفيين صحيح ليس كما قال بعض البصريين ؛ لأنَّ (أَل) عوضٌ عَنِ الضمير تغْنِي عنه ، فهو بعيدٌ عَنِ التَّأوِيلِ.

(٢) أَنَّ المستثنى إذا جُعل تابِعاً لما قبله يكون مِنْ بابِ العطف ، ذهب البصريون إلى أَنَّ المستثنى في هذه المسألة بَدَلٌ مِنَ المستثنى منه وهي مسألةٌ فيها تَكْلِيفٌ لأنَّ بَدَلَ البعض لا بُدَّ فيه مِنْ ضمير يعود إلى المبدل منه (٢٥٨) ، وذهب الكوفيون إلى أَنَّهُ مِنْ بابِ العطف ، وهو مذهب خالٍ مِنَ التَّكْلِيف عند ابنِ القيم إِذَا حُمِّلَ المَحْمَلَ

(٢٥٥) النازعات : ٣٩.

(٢٥٦) ص : ٥٠.

(٢٥٧) انظر ابن قيم الجوزية ، التفسير القيم : ٦٠/٣ .

(٢٥٨) انظر التفصيل في هذه المسألة في ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ٦٠/٣ .

الصحيح : « وهذا ممكِّنٌ حالَ مِنَ التَّكْلُفِ ، وَلَا يُقَالُ إِنَّهُ يَسْتَلزمُ الاشتراكَ فِي الْحُرُوفِ ، وَهُوَ مِذَهَبٌ ضَعِيفٌ ، لَأَنَّا نَقُولُ لِيُسَ هَذَا مِنَ الْاشتراكِ فِي الْحُرُوفِ ، فَإِنَّ (إِلَّا) لِلِّإِخْرَاجِ عَلَى بَابِهِ ، وَإِنَّمَا سَمَّوْا هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْإِخْرَاجِ عَطْفًا عَلَى نَحْوِ تَسْمِيتِهِمِ الْإِخْرَاجِ بِـ (بَلْ) وَ (لَكِنْ) عَطْفًا ، وَالاشْتِرَاكُ الْمَرْدُودُ قَوْلُ مَنْ يَقُولُ إِنَّ (إِلَّا) تَكُونُ بَعْنَى الْوَاوِ...» (٢٥٩).

(٣) أَنَّ المُتَقَدِّمَ عَلَى الشَّرْطِ هُوَ الْجَزَاءُ لَا دَلِيلَهُ : ذَهَبَ الْبَصَرِيُّونَ إِلَى أَنَّ جَوابَ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ وَمَا قَبْلَ الشَّرْطِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ ، وَمِذَهَبُ الْكُوفِيِّينَ أَنَّهُ الْجَزَاءُ ، وَهُوَ أَصَحُّ الْمَذَهَبَيْنِ عِنْدَ ابْنِ الْقِيمِ لِيُغَيِّرِهِ عَنِ التَّكْلُفِ : « وَهُوَ إِنَّمَا نَفْسُ الْجَزَاءِ عَلَى أَصَحِّ الْقَوْلَيْنِ دَلِيلًا كَمَا تَقْدِمُ تَقْرِيرَةً ، وَإِنَّمَا دَالِلًا عَلَى الْجَزَاءِ ، وَهُوَ مَحْذُوفٌ...» (٢٦٠).

(٤) أَنَّ التَّمِيِيزَ يَصْحُّ أَنْ يَقْعُدَ مَعْرِفَةً : ذَهَبَ الْبَصَرِيُّونَ إِلَى أَنَّ التَّمِيِيزَ لَا يَصْحُّ أَنْ يَقْعُدَ مَعْرِفَةً ، وَلِذَلِكَ تَأَوَّلُوا كُلَّ مَا ظَاهِرُهُ وَقَوْعَدُ التَّمِيِيزَ فِيهِ مَعْرِفَةً ، أَنَّمَا الْكُوفِيُّونَ وَابْنَ الْطَّرَاوَةِ فَأَجَازُوا ذَلِكَ حَمَلًا عَلَى ظَاهِرِ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ وَكَلَامِ الْعَرَبِ ، نَظَمَهُ وَنَشَرَهُ (٢٦١) ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمَنْ يَرْغُبُ عَنْ مَلَةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مِنْ سَفَةَ نَفْسَهُ » (٢٦٢) عَلَى أَنَّ (نَفْسَهُ) تَمِيزَ ، وَقَوْلُهُ - تَعَالَى : « بَطَرْتُ مَعِيشَتَهَا » (٢٦٣) وَهُوَ الظَّاهِرُ عِنْدَ أَهْلِ السَّلْفِ لِبَعْدِهِ عَنِ التَّكْلُفِ وَالتَّأْوِيلِ ، جَاءَ فِي (الْفَتاوِيِّ) : (فَهَذِهِ شَوَاهِدُ عَرْفَهَا الْفَرَاءُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ : عَبْنُ فُلَانَ رَأْيُهُ ، وَبَطَرَ عِيشَهُ ، وَمِثْلُ هَذَا قَوْلُهُ : « بَطَرْتُ مَعِيشَتَهَا ») (٢٦٤) ، أَيْ بَطَرْتَ نَفْسَ الْمَعِيشَةِ ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ يَمَانَ بْنِ رَبَابٍ : حَقِيقَ رَأْيُهُ وَنَفْسَهُ ، ... وَالْبَصَرِيُّونَ لَمْ يَعْرِفُوا ذَلِكَ ، فَيَقُولُونَ مَنْ قَالَ : جَهَلَ نَفْسَهُ ، كَمَا قَالَهُ ابْنُ كِيسَانَ وَالزَّجَاجَ قَالَ : لَأَنَّ مَنْ عَبَدَ غَيْرَ اللَّهِ فَقَدْ جَهَلَ نَفْسَهُ ، لَأَنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ خَالِقَهَا . وَهَذَا الَّذِي قَالُوهُ ضَعِيفٌ ، فَإِنَّهُ إِنْ قِيلَ إِنَّ الْمَعْنَى

(٢٥٩) ابْنُ قِيمِ الْجَوزِيَّةِ ، بِدَائِعِ الْفَوَادِ : ٦١/٣.

(٢٦٠) ابْنُ قِيمِ الْجَوزِيَّةِ ، بِدَائِعِ الْفَوَادِ : ٤٩/١ ، ١٠٦/١ . ٥٠ - ٤٩/١ .

(٢٦١) انظر السيوطي ، هِمَمُ الْمَوْاعِدِ : ٧٢/٤.

(٢٦٢) الْبَقْرَةُ : ١٣٠ .

(٢٦٣) الْقَصْصُ : ٥٨ .

(٢٦٤) الْقَصْصُ : ٥٨ .

الصحيح فهو إِنَّمَا قال (سَفِهَ)، وَسَفِهَ فعل لازمُ، ليس بمتعدّ، وَ(جهل) فعل متعدّ...» (٢٦٥).

وَلَقَدْ حَمَلَ الْبَصْرِيُّونَ تلَكَ الشَّوَاهِدَ الَّتِي لَا تُؤْفَقُ مَذْهَبَهُمْ عَلَى زِيادةِ حِرْفِ التَّعْرِيفِ فِيمَا اقْتَرَنَ بِهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، أَمَّا أُصِيقَ فَمَحْمُولٌ عَنْهُمْ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ، أَوْ عَلَى نِيَّةِ الْخَافِضِ، أَيْ : فِي نَفْسِهِ، فِي رَأْيِهِ، فِي مَعِيشَتِهِ.

(٥) أَنْ قَوْلَهُ – تعالى – (مِنَ الْجِنَّةِ) فِي قَوْلِهِ : «الَّذِي يُوسُوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ» (٢٦٦) – بِيَانٍ لِلنَّاسِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْكَوْفِينَ، وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَهْلِ السَّلْفِ فِي الْمَعْنَى عَلَيْهِ، أَيْ : يُوسُوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ الَّذِينَ هُم مِنَ الْجِنِّ وَالنَّاسِ، وَمَوْضِعُهُ نَصْبٌ بِالْخَرْجَةِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ، أَيْ : أَنَّهُ لَمْ يُصْلِحْ أَنْ يَكُونَ نَعْتًا لِلْمَعْرِفَةِ انْقَطَعَ عَنْهَا، وَهُوَ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ فِي مَوْضِعِ نَصْبِ عَلَى الْحَالِ، أَيْ : كَائِنُينَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ، وَهُوَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ عِنْدَ ابْنِ الْقَيْمِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُمْ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْجِنِّيَ يُوسُوسُ فِي صُدُورِ الْجِنِّيِّ، وَلَأَنَّهُ غَيْرُهُ تَقْسِيمُ النَّاسِ إِلَى قَسْمَيْنِ، جِنَّةٌ وَنَاسٌ، وَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ، لِأَنَّ الشَّيْءَ لَا يَكُونَ قَسِيمَ نَفْسِهِ، وَعُدْدَ ضَعِيفًا أَيْضًا، لِأَنَّ الْجِنَّةَ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِمْ اسْمُ النَّاسِ لَا أَصْلًا وَلَا اسْتَقَاقاً وَلَا اسْتَعْمَالًا (٢٦٧)، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَدَلًا مِنْ (شَرِّ الْوَسَاسِ) (٢٦٨)، أَيْ : مِنْ شَرِّ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِيَانًا لِلْوَسَاسِ، أَوْ لِلَّذِي يُوسُوسُ عَلَى أَنَّ التَّقْدِيرَ: مِنْ جِهَةِ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ، فَتَكُونُ (مِنْ) ابْتِدَائِيَّةٍ وَيَتَرَاءَى لِي أَنَّ (مِنْ) الْبَيَانِيَّةَ تَكُونُ وَجْهُ رُورِهَا خَبْرٌ لِمَتَبَدِّأٌ مَحْذُوفٌ، أَيْ : هُمْ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ، أَوْ تَكُونُ مَتَعَلِّقَةً بِفَعْلٍ مَحْذُوفٍ عَلَى أَنَّ مَوْضِعَهَا نَصْبٌ، أَيْ : أَعْنِي، أَوْ أُرِيدُ. (٢٦٩).

(٢٦٥) ابن تيمية، الفتاوى: ١٦/٥٧٠-٥٧١ وانتظر ١٤/٤٤١.

(٢٦٦) الناس: ٥-٦.

(٢٦٧) انظر ابن قَيْمَ الجُوزِيَّةِ، التَّفْسِيرُ الْقَيْمِ: ٦١٥-٦١٦، وَانْظُرْ: أَبُو الْبَقَاءِ الْعَكْبَرِيِّ، التَّبَيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ: ١٣١/٢.

(٢٦٨) الناس: ٤.

(٢٦٩) انظر د. عبد الفتاح أحد الحموز، التأويل النحووي في القرآن الكريم: وانظر الشهاب، حاشية الشهاب: ٤١٨/٨.

(٦) عَظْفُ الاسم الظاهر المجرور على الضمير المتصل الذي في موضع جر: لقد أجاز الكوفيون هذه المسألة ، وهو اختيار ، أهل السلف لأنَّ فيه حلاً للنص القرآني على ظاهره ، أمَّا البصريُّون فلا يصحُّ ذلك عندهم إِلَّا بإِعادة الخافض ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» (٢٧٠) ، أجاز ابنُ القيم أَنْ يَكُونَ (مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) معطوفاً على الكاف التي في محل جر بدون إعادة الخافض ، لأنَّ الشواهد كثيرة ، وشبَّهَ المنع واهية (٢٧١) .

(٧) أَنَّ التاءُ حُذِفَتْ مِنْ حائضٍ وطالقٍ وطامِثٍ لعدم الحاجةِ إِلَيْها : ما مرَّ مذهبُ الكوفيين ، وهو اختيارُ أهل السلف ؛ لأنَّ التاء دخلت للفرق بين المؤنث والمذكر فيما كان يلبس ، ولكنَّ اللبس هنا ليس موجوداً ؛ لأنَّ ما مرَّ مِنَ الصفاتُ صفاتٌ خاصة ، ومذهب سيبويه أنَّها مِنْ بَابِ حَذْفِ الموصوف أي : شيءٌ حائضٌ ، أو طامِثٌ (٢٧٢) .

(٨) أَنَّ الجملة الماضوية تقع حالاً بدون (قد) : ذهب البصريون إلى أنَّ هذه المسألة لا تصحُّ إِلَّا على نِيَّةِ (قد) ، أمَّا الكوفيون فالمسألة عندهم جائزةٌ مِنْ غيرها ، وهو قولُ أهل السلف أيضاً (٢٧٣) . ومن ذلك قوله تعالى : «أَيُّوبُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الشَّمْرَاتِ وَأَصَابَّهُ الْكَبِيرُ...» (٢٧٤) .

(٩) إِجازةٌ إِضافة الصفة إلى الموصوف : أجاز الكوفيون ذلك ، أمَّا البصريون فذهبوا إلى أنَّ الشيء لا يُضافُ إلى مراidiِّه أو نعمته أو منعوه ، وما جاء ظاهراً على ذلك محمولٌ عندَهُمْ على حَذْفِ مضادٍ (٢٧٥) ، وهو مذهبٌ لا يُصارُ إِلَيْهِ عند ابن تيمية ؛ لأنَّه لا

(٢٧٠) الأنفال: ٦٤.

(٢٧١) انظر ابن قيم الجوزية ، التفسير القيم : ٢٩١ - ٢٩٢ ، وانظر د. عبد الفتاح أحد الحموز ، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ٧٢٠ .

(٢٧٢) انظر ابن قيم الجوزية ، بداع الفوائد : ٢٦/٣ - ٢٩ .

(٢٧٣) انظر ابن قيم الجوزية ، التفسير القيم : ١٦٥ ، وانظر د. عبد الفتاح أحد الحموز ، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ٩٤٨ .

(٢٧٤) البقرة: ٢٦٦ .

(٢٧٥) انظر د. عبد الفتاح أحد الحموز ، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ٥١٩ ، ٦٠ .

دليل على المضاف المذوق، ولا يُخْطُر بالبالي؛ ولأنَّ في القرآن أكثرَ مِنْ مَوْضِعٍ يُعَزَّزُ مذهب الكوفيَّين الذين حملوا النصَّ على الظاهر<sup>(٢٧٦)</sup>.

(١٠) أنَّ العاملَ في بابِ التنازعِ، يجوزُ أَنْ يعمَلَ في معمولين على مذهب الفراءِ: ذهبَ البصريُّون إلى أنَّ العاملَ الثاني لقراءَه، وذهبَ الكوفيُّون إلى أنَّه الأول، لأنَّه المُصَدُّرُ به، وأجازَ الفراءَ<sup>(٢٧٧)</sup> أَنْ يعمَلَ فيه العاملانِ إنْ استويَا في طلبِ المرفوعِ وَكَانَ العطفُ بالواو، وهو اختيار ابنِ تيميةٍ يُعَدُّه عنِ التكليفِ؛ ولأنَّ فيه حلاً على الظاهر<sup>(٢٧٨)</sup>.

وممَّا وافقوا فيه البصريَّين حلاً على مذهبهم المشار إليه ما يلي :

(١) أنَّ الحروفَ لا يحمل بعضها محلَّ بعضٍ؛ لأنَّ الأولى عندَهُمْ أَنْ يُضمَّنَ فعلٌ معنى آخرٍ: ذهبَ الكوفيُّون إلى أنَّ الحروفَ يُضمَّنُ بعضُها معنى بعضٍ؛ لأنَّ في القرآنِ شواهدَ كثيرةً، وذهبَ البصريُّون إلى أنَّ هذه المسألة تكونُ في الفعلِ لا في الحرف<sup>(٢٧٩)</sup>، وهو الصحيح عندَ أهلِ السلفِ، وممَّا حُمِّلَ على هذه المسألة عندَهُمْ منَ القرآنِ الكريمِ قَوْلُهُ تعالى : «وَيَذْرُوكُمْ فِيهِ»<sup>(٢٨٠)</sup> على أنَّ الفعلَ مُضَمَّنٌ معنى (يُنَشِّئُكُمْ)، وعلى المذهبِ الكوفيِّ تكونُ (في) معنى الباءِ<sup>(٢٨١)</sup>. وقوله تعالى : «هذا صِرَاطٌ عَلَيْهِ مُسْتَقِيمٌ»<sup>(٢٨٢)</sup> على أنَّ المعنى : صراطٌ مُوصِلٌ إِلَيْهِ، وهو الأشبهُ بطريقِ السلفِ عندَ ابنِ تيمية<sup>(٢٨٣)</sup> أو يجوزُ أَنْ يكونَ حرفُ الجرِّ معنى (إِلَيْهِ) كما

(٢٧٦) انظر ابنِ تيمية ، الفتاوي : ٤٨٠/٢٠ ، وانظر ابنِ قيَّمِ الجوزية ، بدائعِ الفوائد : ١٥/١.

(٢٧٧) انظر خالدَ الأَزهري ، شرح التصریح عَلَى التوضیح : ٣١٩/١—٣١٩/٥ ، السیوطی ، هم الہوامع : ١٢٧/٥ ، أبو البرکات بن الأنباری ، البیان فی إعراب القرآن : ١١٦/٢ ، أبو البقاء العکبیری ، التبیان فی إعراب القرآن : ٨٦٢/٢ ، الشهاب ، حاشیة الشهاب : ١٣٦/٦ ، أبو حیان ، البحر الحبیط : أبو القاسم الزغشیری ، الكشاف : ٤٩٩/٢ ، أبو العباس المبرد ، المقتضب : ١١٢/٤ ، ٧٢/٤ ، أبو البرکات الأنباری ، الإنصاف فی مسائل الخلاف : ٨٣/١.

(٢٧٨) انظر ابنِ تيمیة ، الفتایوی : ١٧٥/١٤—١٧٨ ، وانظر ابنِ قیمِ الجوزیة ، بدائعِ الفوائد : ١٥/٣ ، ٢١٨/١ ، ٢١٩—٢١٨/١.

(٢٧٩) انظر د. عبد الفتاح أحد الحموز، التأویل التحوي فی القرآنِ الکریم : ١٢٤٥—١٢٦٠.

(٢٨٠) الشوری : ١١.

(٢٨١) انظر ابنِ قیمِ الجوزیة ، التفسیر القيم : ٤٢٢.

(٢٨٢) الحجر : ٤١.

(٢٨٣) انظر ابنِ قیمِ الجوزیة ، التفسیر القيم : ١٥ ، وانظر ابنِ قیمِ الجوزیة ، بدائعِ الفوائد : ٧٣/٢ ، وانظر أبو البقاء العکبیری ، التبیان فی إعراب القرآن : ٧٨١/٢ ، الشهاب ، حاشیة الشهاب : ٢٩٤/٥.

مرّ، وقوله ويتراءى لي أنَّ (على) شبه الجملة صفة لـ (صراطٌ) أي : مُسْتَقِرٌ علىَ ، علىَ أنَّ المعنى مُوصَلٌ إِلَيَّ ، فيكون المدحوف كوناً خاصاً لا كوناً عاماً ، و يُمْكِنُ أنْ يكونَ التقدير: دليلٌ علىَ . ويجوز أنْ يُحْمَلَ الكلامُ على المعنى ، أي : صراطٌ استقامَتُه علىَ ، علىَ أنَّ (الجار والمجرور) يتعلّق بـ (مُسْتَقِيمٍ) ، وهي مسألةٌ يُمْكِنُ حلُّ تقديرِ ابن القيم عليها .

وقوْلُه — تعالى — : «سَمَاعُونَ لِكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ» (٢٨٤) علىَ أنَّ السَّمَاعَ مضمَنَ معنى القبول عند ابن تيمية (٢٨٥) . وقوله — تعالى : «لَقَدْ ظَلَمْتُكَ بِسُؤَالِ نَعْجَيْتِكَ إِلَى نَعْجَاهِ» (٢٨٦) «وَنَصَرَنَا هِنَّ الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا» (٢٨٧) ، و «وَاحْذَرُوهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ» (٢٨٨) ، والتضمينُ يُعْنِي عند ابنِ تيمية (٢٨٩) ، على مذهب البصريين ، عمّا يتکلفه الكوفيون مِنْ دعوى الاشتراك في الحروف (٢٩٠) .

ولَعَلَّ ما أَجَأَهُمْ إِلَى اختيار المذهبِ البصري أنَّ تضمينَ الفعل بالفعل ليس محصوراً في باب التعدية بواسطة ، بل يشمل تلك الأفعال التي تتعدى إلى مفعولين صريحين ، والأفعال التي تُعلَّقُ عَنِ العمل ، وغير ذلك .

(٢) أنَّ البدل ليس على نِيَّةٍ إعادة العامل : لقد عَدَ ابن القيم الجوزية مذهبَ مَنْ يَحْمِلُ البدل على نِيَّةٍ تكرار العامل — ضعيفاً ، لأنَّ الظاهر عنده مذهب سيبويه مِنْ حيثُ كونِ العامل فيهما واحداً ، وهو بعيدٌ عَنِ التأويل والتقدير (٢٩١) .

(٢٨٤) المائدة: ٤١ .

(٢٨٥) انظر ابن تيمية ، الفتاوى: ٤٥٢/١٤ ، وانظر شاهداً آخر: ٢٤٢/١٣ ، ٢١٥—٢١٣/١٥ ، وانظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد: ٣/٧٠ ، ٢١/٢ ، ٥٧ .

(٢٨٦) ص: ٢٤ .

(٢٨٧) الأربعاء: ٧٧ .

(٢٨٨) المائدة: ٤٩ .

(٢٨٩) انظر ابن تيمية ، الفتاوى: ١٢٣/٢١ .

(٢٩٠) انظر: ابن تيمية ، الفتاوى: ١٢٣/٢١ ، وانظر شاهداً آخر ، الفتاوى: ١٠١/١٦ ، ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد: ٣/٤٩ .

(٢٩١) انظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد: ٤/١٩٦ ، وانظر الصفحة ٤٨ من هذا البحث .

(٣) أَنَّ الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ وَالظَّرْفُ (الظَّرْفُ) الْوَاقِعُ خَبَرًا أَوْ حَالًا أَوْ صَفَةً ، أَوْ مَفْعُولًا ثَانِيَا— يَتَعَلَّقُ بِاسْمِ فَاعِلٍ لَا بِفَعْلٍ (٢٩٢) ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِيمَا مَرَّ أَنْ يَكُونَ مَفْرَدًا ؛ وَلِأَنَّ الْفَعْلَ يَدْلِيُ عَلَى الزَّمَانِ ، وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ لَا تَعَلَّقُ لَهُ بِهِ ، وَيَتَرَاعَى لِي أَنَّ الْاِخْتِيَارَ يَعُودُ أَيْضًا إِلَى أَنَّ تَقْدِيرَ جَلَّةٍ فِيهِ تَكْلِيفٍ ، فَالَاِكْتِفَاءُ بِعَدْمِ التَّعْلُقِ أَوْلَى وَأَنْظَهُرَ .

(٤) أَنَّ الْإِسْمَ مُشَتَّقٌ مِنَ السَّمَوَةِ: ذَهَبَ الْبَصَرِيُّونَ إِلَى أَنَّ الْإِسْمَ مُشَتَّقٌ مِنَ السَّمَوَةِ، أَمَّا الْكَوْفِيُّونَ فَهُوَ مُشَتَّقٌ عِنْهُمْ مِنَ الْوَسْمِ ، وَالصَّحِيحُ مُذَهَّبُ الْبَصَرَيْنَ عِنْ أَبْنَى تِيمِيَّةَ (٢٩٣) : لِأَنَّ الْمَعْنَى عَلَيْهِ .

(٥) أَنَّ مَصْوَغَ الْابْتِداءِ بِالنَّكْرَةِ لِعَطْفِ مَوْصُوفٍ آخَرَ عَلَيْهَا غَيْرِ مَسْتَقِيمٍ: ذَهَبَ سَيِّدُوْيَهُ إِلَى تَقْدِيرِ خَبْرٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: « طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ » (٢٩٤) أَيْ: طَاعَةٌ أَمْثَلُ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ أَشَبَّهُ وَأَجْتَدُرُ، وَهُوَ أَوْلَى عِنْدَ أَبْنَى الْقِيمِ الْجُوزِيَّةِ (٢٩٥) مِنْ كَوْنِ مَسْوَغٍ الْابْتِداءِ عَطْفَ الْمَوْصُوفِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ تَقْيِيدَ الْمَعْطُوفِ بِالصَّفَةِ لَا يَقْتَضِي تَقْيِيدَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، وَيَتَرَاعَى لِي أَنَّ لِلْمَعْنَى دُورًا فِي هَذَا الْاِخْتِيَارِ.

وَيَتَرَاعَى لِي أَنَّ مُذَهَّبَ السَّلْفِ فِي النَّحْوِ وَالْلُّغَةِ حَلَّا عَلَى مَا مَرَّ أَقْرَبَ إِلَى الْمَذَهَبِ الْكَوْفِيِّ مِنْ حِيثِ الْحَمْلِ عَلَى الظَّاهِرِ وَهِجْرِ التَّكْلِيفِ وَالتَّأْوِيلِ؛ لِأَنَّ الْكَوْفِيِّينَ لَيْسُوا عَبِيدَةً لِلْأَصْلِ النَّحْوِيِّ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائِلِ ، وَهِيَ مَسَأَلَةٌ تَوَافَقُ الْمَذَهَبِ السَّلْفِيِّ كَمَا مَرَّ .

وَتَطَالَّعْنَا بَعْضَ الْمَسَائِلِ يَكْتُفِي فِيهَا أَهْلُ السَّلْفِ بِذِكْرِ الْمَذَهَبَيْنِ ، وَمِنْ ذَلِكَ الْمَنْصُوبُ فِي بَابِ الْاِشْتِغَالِ ، فَهُوَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِفَعْلٍ مَحْذُوفٍ وَجَوْبًا يُفَسَّرُهُ الْمَذَكُورُ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا بِالْفَعْلِ الْمَذَكُورِ ، وَيَتَرَاعَى لِي أَنَّ الْمَذَهَبِ الْكَوْفِيِّ أَقْلَى

(٢٩٢) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ٣٨/٣، وانظر السيوطي، مع الموضع: ٢١/٢، ٢٣-٢١/٢، أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي (ت: ٦٧٢هـ)، تسهيل الفوائد وتمكين المقاصد، تحقيق محمد كامل برگات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر- بيروت، ١٣٧٨هـ- ١٩٦٧م: ٤٩.

(٢٩٣) انظر ابن تيمية، القضاوى: ٢٠٧/٦- ٢٠٩.

(٢٩٤) محمد: ٢١.

(٢٩٥) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ٢، ٥٠/٢، ١٨٥/١، وانظر: ٦٩/٢، ٤٠/٣، ٥٤/٢.

تكلفاً (٢٩٦). ومن ذلك أنَّ أصل المشتقات إما أنْ يكون الفعل على المذهب الكوفي وإما أنْ يكون المتضدر على المذهب البصري (٢٩٧). ومن ذلك أنَّ الضمير بعده (لولا) إما أنْ يكون في موضع جرٌ على مذهب سيبويه وإما أنْ يكون في موضع رفع على أنَّ في الكلام وُضِعَ ضمير النصب مَوْضِعَ ضمير الرفع (٢٩٨).

(٧) المسائل النحوية واللغوية التي يمكن أن يكون قصب السبق فيها بأيديهم أو بأيدي نَفَرٍ قليلٍ :

لقد رأيتُ أنَّ أَدْوَنَ ما وصلتُ إِلَيْهِ يديَ مِنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ لِتَزْدَادَ مَذْهَبُهُمُ النحوُيُّ وَضُوحاً وَإِشْرَاقاً، وَلَيْسَتْهُ عَلَى سُوقِهِ، وَلَعَلَّ هَذِهِ الْمَسَائِلُ الْلُّغُوِيَّةُ وَالنَّحْوِيَّةُ الَّتِي سَنُدَّوْنَهَا فِيمَا بَعْدُ تُعَدُّ امْتِدَاداً لِمَذْهَبِهِمُ الَّذِي يَقُولُ عَلَيْهِ التَّقْيِيدُ بِمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْحَدِيثِ النَّبِيِّ الْشَّرِيفِ وَمَا رُوِيَ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالْتَّبَاعِينَ وَتَابِعِيهِمْ نَصَّاً وَرُوحًاً، فَمَذْهَبُهُمُ فِيهَا يُقْوِمُ عَلَى التَّيسِيرِ وَالسَّهُولَةِ وَالْحَمْلِ عَلَى الظَّاهِرِ الَّذِي يَدُورُ فِي فَلَكِ الْمَعْنَى الَّذِي يَدْهَبُونَ إِلَيْهِ وَلَعَلَّ أَهْمَمَهَا مَا يَلِي :

(١) أَنَّ (كُلَّ) إِذَا قُطِعْتُ عَنِ الإِضَافَةِ يَكُونُ لَهَا الْمُصْدَرُ: وَأَنَّهَا إِذَا أُصْبِغَتْ وَجَبَ الْإِخْبَارُ عَنْهَا بِمَفْرَدٍ: ذَهَبَ ابْنُ الْقَيْمِ (٢٩٩) إِلَى أَنَّ (كُلَّ) إِذَا أُصْبِغَتْ إِلَى مَا بَعْدَهَا لِفَظًا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ خَبَرُهَا مُفْرَدًا، لِأَنَّ الْأَصْلَ إِضَافَهُ إِلَى النَّكْرَةِ الْمُفْرَدَةِ، وَلَعَلَّ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ يَعُودُ إِلَى اقْتِضَاءِ الْإِحْاطَةِ، وَلَا تَصْحُّ إِضَافَةُ (كُلَّ) إِلَى مَعْرِفَةِ حَلَّاً عَلَى مَا مَرَّ إِلَّا فِي الْابْتِداءِ، لِأَنَّ الْخَبَرَ فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ يَكُونُ بِلِفَظِ الْإِفْرَادِ تَنبِيَهًا عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ إِضَافَهُ إِلَى نَكْرَةٍ؛ وَلَذِكَ يُعَدُّ قَوْلُنَا ضَرَبَتْ كُلَّ الْقَوْمَ، أَوْ: ضَرَبَتْ كُلَّ إِخْوَنَكَ— أَفَلَ حَسَنًا مِمَّا مَرَّ.

(٢٩٦) انظر ابن قيم الجوزية، التفسير القيم: ٤٨٤، وانظر عبد الفتاح أحد الموز، التأويل النحو في القرآن الكريم: ٥٣٠.

(٢٩٧) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ١/٣٠، ابن تيمية، الفتاوى: ١٧/٢٣١.

(٢٩٨) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ٣/٥٥.

(٢٩٩) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: ١/٢١٣—٢١٥.

وَمِنَ الاضافة إِلَى المعرفة حَمْلًا عَلَى مَا مَرَّ قُولُنا : كُلُّ إِحْوَتْكَ ذَاهِبٌ ، وَمَنْ ذَلِكَ قُولُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَتِهِ » (٣٠٠) ، وَقُولُ عَمْرُ بْنِ الْخَطَابِ : « كُلُّكُمْ يَحِدُ ثَوْبِينَ » (٣٠١) ، وَقُولُهُ تَعَالَى : « كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانَّ » (٣٠٢) ، « إِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا أَتَى الرَّحْمَنَ عَبْدًا » (٣٠٣) أَمَّا قُولُهُ تَعَالَى : « كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ » (٣٠٤) ، وَقُولُهُ « وَكُلُّ كَذَبُ الرَّسُلِ » (٣٠٥) فَمِنْ بَابِ أَنَّ فِيهِمَا قَرِيئَةً تقتضي تخصيصَ المعنى بهذا اللفظ دونَ غيره ، فالآيةُ الْأُولِيَّةُ وَرَدَ قَبْلُهَا ذِكْرُ فَرِيقَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ ، فَرِيقٌ مُؤْمِنٌ وَفَرِيقٌ ظَالِمٌ ، فَلَوْ جَمَعُوهُمْ فِي الإِخْبَارِ عَنْهُمْ لَبْطَلَ مَعْنَى الْإِخْتِلَافِ ، فَيَكُونُ الْإِفْرَادُ أَدَلَّ عَلَى الْمَعْنَى الْمَرَادِ ، أَمَّا الآيَةُ الْثَّانِيَةُ فَقَدْ ذَكَرَ قَبْلَهَا قَرْوَانًا وَأَمَّا ، وَخَتَمَ ذَكْرَهُمْ بِذِكْرِ قَوْمٍ تَبَعُّ ، فَلَوْ قَوْلِيلٌ : كُلُّ كَذَبُوا لَتُؤْهَمُ أَنَّ الإِخْبَارَ عَنْ قَوْمٍ تَبَعُ خَاصَّةً ؛ لَأَنَّ كَلَّا غَيْرَ الْمَصَافِهِ تَعْتَمِدُ عَلَى أَقْرَبِ الْمَذَكُورِيْنِ مِنْهَا : فَالْإِفْرَادُ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ كُلُّ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ، وَمِنْ ذَلِكَ قُولُهُ تَعَالَى أَيْضًا : « كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ » (٣٠٦) .

وَذَهَبَ ابْنُ الْقِيمِ أَيْضًا إِلَى أَنَّ كُلَّا إِذَا قُطِعَتْ عَنِ الْإِضَافَةِ حَقُّهَا الصَّدَارَةُ ، فَيَتَأَخَّرُ خَبَرُهَا عَنْهَا ، أَوْ عَامِلُ النَّصْبِ فِيهَا إِذَا كَانَ فِعْلًا ، أَوْ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مَجْرُورُهَا ، وَمِنْ ذَلِكَ قُولُهُ تَعَالَى — : « وَكُلًا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنِي » (٣٠٧) . وَيَصْبُحُ تَقْدِيمُ الْفَعْلِ الْعَامِلِ فِيهَا إِذَا كَانَتْ مُفْرَدَةً مَنْصُوبَةً ، وَلِعَلَّ السَّبِبِ يَعُودُ إِلَى أَنَّ تَقْدِيمَ الْعَامِلِ عَلَيْهَا يَقْطَعُهَا عَنِ الْمَذَكُورِ قَبْلَهَا فِي الْلَّفْظِ ، فَإِذَا قُطِعَتْ لَمْ يَكُنْ لَهَا شَيْءٌ تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا (٣٠٨) .

(٣٠٠) انظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ٢١٣/١ .

(٣٠١) انظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ٢١٣/١ .

(٣٠٢) الرحمن : ٢٦ .

(٣٠٣) مريم : ٩٣ .

(٣٠٤) الاسراء : ٨٤ .

(٣٠٥) ق : ٢٤ .

(٣٠٦) البقرة : ٢٨٥ .

(٣٠٧) الجديد : ١٠ .

(٣٠٨) انظر ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد : ٢١٢/١—٢١٥ .

(٢) أَنَّ عَطْفَ الْمُتَرَادِفَاتِ لَا يَصْحُ أَنْ يُحْمَلَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ عَلَيْهِ كَمَا مَرَّ (٣٠٩).

(٣) أَنَّ أُمَّ الْمُتَصَلَّه يَجُوزُ أَنْ تُسْبِقَ بـ (هل) : ذَكْرُ النَّحْوَيْن أَنَّ (أُمَّ) الْمُتَصَلَّه إِمَّا أَنْ تَقْدَمَ عَلَيْهَا هِمْزَهُ التَّسْوِيَهِ وَإِمَّا هِمْزَهُ يُظْلَبُ بِهَا وَبـ (أُمَّ) الْتَّعِينِ (٣١٠) ، لَا يَصْحُ عِنْدَهُمْ أَنْ تَقْدَمَ عَلَيْهَا هَلْ أَوْ مَتَى أَوْ كَيْفَ ، وَأَجَازَ ابْنُ الْقِيمِ أَنْ تُسْبِقَ بـ (هل) : «وَإِنْ [سَائِلٌ] (٣١١) : هَلْ عِنْدَهُ زِيدٌ أَوْ لَا ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَتْ سُؤَالًا آخَرَ: هَلْ عِنْدَكَ عَمْرًا أَمْ لَا؟ فَتَأَمَّلْهُ فَإِنَّهُ مِنْ دَقِيقِ النَّحْوِ وَفَقْهِهِ ، وَلَذِكَ سُمِّيَتْ مُتَصَلَّهً ؛ لِإِتْصَالِ مَا بَعْدَهَا بِمَا قَبْلَهَا ، وَكَوْنِهِ كَلَامًا وَاحِدًا ، وَفِي السُّؤَالِ بِهَا مَعَاذَلَهُ وَتَسْوِيَهٌ . . . . » (٣١٢) . وَذَهَبَ الْمَالِقِي إِلَى أَنَّهُ لَا يُشْتَرِطُ أَنْ تَقْدَمَهَا هِمْزَهٌ ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ تَقْدَمَهَا (هل) إِذَا وَقَعَ الْاسْتِفَاهَ عَنْ كُلِّ جَملَهِ ، وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى الْمُعَادِلَهُ كَقُولُ عَلْقَمَهُ بْنُ عَبْدِهِ (٣١٣) :

هَلْ مَا عَلِمْتَ وَمَا اسْتُوْدَعْتَ مَكْتُومٍ  
أَمْ حَبْلُهَا إِذْ نَاثَكَ الْيَوْمَ مَصْرُومٍ  
لَأَنَّ الْمَعْنَى: أَيُّ هَذِينَ كَانَ (٣١٤) .

(٤) أَنَّ الْمَيْمَ ، الْمَشَدَّدَ فِي (اللَّهُمَّ) زَيَّدَتْ لِلتَّعْظِيمِ وَالتَّفْخِيمِ : ذَهَبَ الْبَصَرِيُّونَ إِلَى أَنَّ الْمَيْمَ الْمَشَدَّدَ فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَهُ عِوَضٌ مِنْ حَرْفِ النَّدَاءِ ، وَلَذِكَ لَا يَصْحُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا فِي اخْتِيَارِ الْكَلَامِ ، أَمَّا الْكُوْفَيْنُ فَذَهَبُوا إِلَى أَنَّهَا عِوَضٌ مِنْ جَمْلَهُ مَحْذُوفَهُ ، أَيْ: يَا اللَّهُ أَمْنَا بِخَيْرٍ ، فَحُذِفَ الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ وَالْمَفْعُولُ بِهِ ، ثُمَّ حُذِفَتْ هِمْزَهُ الْاسْتِفَاهَ تَخْفِيفًا

(٣٠٩) انظر الصفحة ٢٢ من هذا البحث.

(٣١٠) انظر ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ٢٠٤/١، المradi، الجنبي الداني: ٢٢٥، ابن هشام الانصاري، مغني الليبب: ٦١، أبو العباس البريد، المقضب: ٢٨٦/٣، ضياء الدين هبة الله بن علي بن هزه العلوى، ابن الشجري، الأمازي الشجرية، م: ٢؛ دار المعرفة للطباعة والنشر— بيروت: ٣٣٣/٢، علي بن محمد المروي (ت: ٤٤٥هـ)، الأزهية في علم الحروف، تحقيق عبد المعين الملوجي، مطبوعات جمع اللغة العربية بدمشق ١٩٧١م: ١٣١، ابن يعيش، شرح المفصل: ٩٧/٨، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي، ابن سينه (ت: ٤٥٨هـ)، المخصص في اللغة م: ٨، ج: ١٧: تحقيق الشقعي وعاونة عبد الغني محمود، بولاق، ١٣١٨هـ: ١٤٥٤.

(٣١١) يتراهى لي أَنَّ قَبْلَ مَا بَيْنَ الْمَاضِيَنِ سَقطَ ، أَيْ: وَإِنْ أَنْتَ سَائِلٌ.

(٣١٢) ابن قيم الجوزية، بداع الفوائد: ٢٠٤/١.

(٣١٣) انظر علقمة بن عبد الفحل (ت: ٢٠ قم)، ديوان علقمة بن الفحل، تحقيق الصقال— الخطيب، حلب ١٣٨٩هـ— ١٩٦٩م: ٥٠، المروي الأزهية في علم الحروف: ١٣٧، ابن الشجري، الأمازي الشجرية: ٢٣٤/٢، ابن يعيش، شرح المفصل: ١٥٣/٨، البغدادي، خزانة الأدب: ٥١٩/٤.

(٣١٤) انظر المالقي، رصف المبني: ٩٤.

لكثرة الاستعمال ، وعليه فيصح الجمع بينهما . وفي الانتصار لأحد المذهبين كلام مبسوط في مظانه <sup>(٣١٥)</sup> . وذهب أهل السلف إلى أنَّ الميم المشددة للتعظيم والتخفيف : «وقيل زيدت الميم للتعظيم والتخفيف كزيادتها في (زُرْقُم) لشديد الزرقة ، و (ابنُم) في ابن . وهذا القول صحيح ، ولكن يحتاج إلى تتمة ، وفائه لحظ معنى صحيحاً لا بد من بيانه وهو أنَّ الميم تدل على الجمع وتف涕يه ، وخرجها يقتضي ذلك ، وهذا مطرد على أصل من ثبتَّ المناسبة بين اللفظ والمعنى ، كما هو مذهب أساطين العربية ... وإذا علِمَ هذا من شأن الميم فهم قد أحقوها في آخر الاسم (اللَّهُمَّ) الذي يسألُ العبد بربه — سبحانه — في كل حاجة ، وكل حال إلينا بجمع أسمائه — تعالى — وصفاته — فإذا قال السائل : اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَسأَلُكَ كَائِنَه قال : أدعوا الله الذي له الأسماء الحسنى والصفات العلى بأسماه وصفاته ، فأتي بالميم المؤذنة بالجمع في آخر هذا الاسم ....» <sup>(٣١٦)</sup> . وقيل إنَّ هذه الميم هنا منزلة الواو والدالة على الجمع ، فهي من مخرجها <sup>(٣١٧)</sup> . وهو قول ابن تيمية أيضاً : «وجاءت الميم في مثل (اللَّهُمَّ) (إشعاراً) <sup>(٣١٨)</sup> بجميع الأسماء ، وذلك لأنَّ حرف الشفة لما كان جاماً للقوءة من مبدأ مخارج الحروف إلى منتهاها منزلة الخاتم الآخر الذي حوى ما في المتقدم وزيادة كان جاماً لقوى الحروف ...» <sup>(٣١٩)</sup> . ويتراءى لي أنَّ الميم في لفظة (الوهيم) العربية تعزز المذهب السلفي ، وقيل إنَّ هذه اللفظة من باب جمع المذكر السالم ، وهي جمع (إلوه)

أي : الآلهة ، ولقد استعملت هذه اللفظة هكذا في جاهلية العبريين ، وشير كهم قبل أن يُبعث فيهم موسى بالتوحيد ، ثم أصبحت فيما بعد علمًا لله الواحد الأحد .

(٣١٥) انظر ابن قيم الجوزية ، التفسير القيم : ٢٠٢ ، أبو البركات بن الأنباري ، الإنصاف في مسائل الخلاف : ٣٤٢ ، ابن يعيش ، شرح المفصل : ١٦/٢ ، المالقي ، رصف المباني : ٣٥٠ .

(٣١٦) ابن قيم الجوزية ، التفسير القيم : ٢٠٢ — ٢١٠ .

(٣١٧) انظر ابن قيم الجوزية ، التفسير القيم : ٢١٠ .

(٣١٨) في الأصل (إشعار) .

(٣١٩) ابن تيمية ، الفتاوى : ٢٢٤ .

ويتراءى لي حلا على ما مرّ إِنَّه جَمْعٌ مُسَمَّى به كَفُولُنَا : عَابِدِينَ أَوْ خَالِدِينَ عَلَمًا لِرِجْلٍ ، وهي مسألة تعزّز ما أَشَرْنَا إِلَيْهِ مِنْ حِيثِ التَّضْخِيمِ وَالْتَّعْظِيمِ ، لأنّها في حقِ الله - سبحانه وتعالى - .

(٥) أَنَّ مِنْ مَعَانِي الْكَافِ التَّعْلِيلِ : لَقَدْ أَثْبَتَ هَذَا الْمَعْنَى قَوْمٌ مِنَ النَّحَاةِ وَغَيْرِهِمْ ، وَنَفَاهُ الْأَكْثَرُونَ (٣٢٠) ، وَهِيَ عِنْدَ ابْنِ الْقِيمِ الْجَوْزِيَّةِ (٣٢١) يَجُوزُ أَنْ تَأْتِي لِلتَّعْلِيلِ : «فَإِنَّ كَافَ التَّشْبِيهِ تَتَضَمَّنُ نَوْعًا مِنَ التَّعْلِيلِ ، كَوْلُهُ : (وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ) (٣٢٢) ، وَقَوْلُهُ : (كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ ...) (٣٢٣) ، وَالَّذِي حَسَنَ اجْتِمَاعَ التَّعْلِيلِ وَالتَّشْبِيهِ الْإِعْلَامُ بِأَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جَنْسِ الْعَمَلِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ...» (٣٢٤) .

(٦) أَنَّهُمْ لَا يُجِيزُونَ الْقَلْبَ الْمَكَانِيَّ ، لِأَنَّ الْأَصْلَ عَدْمُ الْقَلْبِ : الْقَلْبُ الْمَكَانِيُّ فِي الْعَرْبِيَّةِ ظَاهِرَةٌ تَضِيِّعُ فِي الْعَرْبِيَّةِ الْفَصِيحَةِ فِي النَّظَمِ وَالنَّثَرِ ، فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَقِرَاءَتِهِ السُّبْعِيَّةِ وَغَيْرِ السُّبْعِيَّةِ ، وَهِيَ مَسْأَلَةٌ قَدْ أَفْرَدْنَا لَهَا مَصْنِفًا خَاصًا (٣٢٥) ، وَلِلنَّحْوَيْنِ فِي هَذِهِ الظَّاهِرَةِ مَوَاقِفٌ مُخْتَلِفَةٌ ، فَمِنْهُمُ الْمُجِيزُ وَمِنْهُمُ الْمَانِعُ ، أَمَّا أَهْلُ الْسَّلْفِ فَلِمْ يَطْعَلُنِي أَحَدُهُمْ حَمِلَ الْآيَةَ أَوَّلَ الْقِرَاءَةَ عَلَى هَذِهِ الظَّاهِرَةِ ، وَلِنَذْلِكَ يَنْكِرُ ابْنُ الْقِيمِ الْجَوْزِيَّةُ أَنْ يَكُونَ النَّاسُ مَقْلُوبًا مِنْ (أَنْسٍ) عَلَى أَنَّ أَصْلَهُ كَمَا يَتَرَاءَى لِي (أَنْسٍ) ، فَقَعْدَمَتِ الْعَيْنُ (الْتَّوْنُونُ ) عَلَى الْفَاءِ (الْهَمْزَةِ) ، ثُمَّ خُفَّقَتِ الْهَمْزَةُ بِحَذْفِهَا ، فَيَكُونُ وَزْنُهُ (عَقْلٌ) ، جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ الْقِيمِ : «وَالْإِنْسَانُ وَالْإِنْسَانُ مُشَتَّقٌ مِنَ الْإِنْسَانِ ، وَهُوَ الرَّوْءِيَّةُ وَالْإِحْسَاسُ ... وَالنَّاسُ فِيهِ قَوْلَانٌ : أَحَدُهُمَا : أَنَّهُ مَقْلُوبٌ مِنْ (أَنْسٍ) وَالْأَصْلُ عَدْمُ الْقَلْبِ ، وَالثَّانِي وَهُوَ الصَّحِيفُ : أَنَّهُ مِنَ التَّوْسُ ، وَهُوَ الْحَرْكَةُ الْمُتَتَابِعَةُ ، فَسُمِيَ النَّاسُ نَاسًا لِلْحَرْكَةِ الظَّاهِرَةِ ... وَأَصْلُ نَاسٍ تَوْسٌ ، تَحْرَكَتِ الْوَاءُ ، وَقَبْلَهَا فَتْحَةٌ ، فَصَارَتْ

(٣٢٠) انظر ابن هشام الأنصاري ، معنى اللبيب ، ٢٣٤ ، المرادي ، الجنى الداني ، أبو حيان ، البحر المحيط . ٤٤٤/١ ، ٩٧/٢ .

(٣٢١) انظر ابن قيم الجوزية ، التفسير القيمي : ٢٣٦ .

(٣٢٢) القصص : ٧٧ .

(٣٢٣) البقرة : ١٥١ .

(٣٢٤) ابن قيم الجوزية ، التفسير القيمي : ٢٣٦ .

(٣٢٥) هو ظاهرة القلب المكاني في العربية ، عللها وأدلتها وتفسيراتها وأنواعها .

ألفا، هذان هما القولان المشهوران في اشتقاق الناس. وأما قول بعضهم إنَّه مِن النسيان، وسمى الإنسان إنساناً لنسيانه... فليس هذا القول بشيء، وأين النسيان الذي مادته (نسي) إلى الناس الذي مادته (نوس)؟ وكذلك أين هو من الإنس الذي مادته (أنس)؟»<sup>(٣٢٦)</sup>. وإذا عدْغناه مِنْ (نسي) كان وزنه (فلعاً)، على أنَّ اللام قدَّمتُ إلى موضع العين، فصار نيساً، فقلبت الياء ألفاً لتحرّكها وافتتاح ما قبلها<sup>(٣٢٧)</sup>، ولعلَّ أهل السلف في هذه المسألة يدورون في فلك مذهبهم من حيث التقييد بظاهر ما في القرآن والحديث وما ورد عن الصحابة والتابعين وتابعاتهم نصاً وروحاً، ولست أواافقهم في هذه المسألة، لأنَّ هذه الظاهرة تشيع في العربية، وفي القرآن قرءات سبعية وغيرها يمكن عدُّها من باب القلب.

(٧) لأنَّهم لا يجيزون عطف الخبر على الطلب لتناقضهما : لقد ذكر السيوطي<sup>(٣٢٨)</sup> أنَّ عطف الخبر على الإنشاء وعكسه منع البيانيون وابن مالك وابن عصفور وجوزه الصفار وجامعة . والكلام محظوظ عند المانعين على تقدير قول عامل في الطلب ، وهو مذهب أهل السلف ، ولعل السبب في ذلك يعود أيضاً إلى مذهبهم المشار إليه ، لأنَّهم لا يجيزون مثل هذا التناقض في كلام الله تعالى<sup>(٣٢٩)</sup>.

(٨) إجازة حذف العائد المنصوب في جملة الخبر: للنحوين في هذه المسألة مذاهب :  
(أ) أنَّه لا يجوز حذف العائد مطلقاً .

(ب) أنَّه يجوز حذف العائد المنصوب بفعل متصرف ، وهو قليل ، وهو قول ابن أبي الربيع .

(ج) أنَّه يُحذف بكثرة ، وهو قول هشام من الكوفيين . وذهب الفراء إلى أنَّه يجوز حذفه بقيد كون المبتدأ اسم استفهام أو كلام ، أو كلتا أو كلاماً . وقيل إنَّ ذلك

(٣٢٦) ابن قيم الجوزية، التفسير القيم: ٦١٦.

(٣٢٧) انظر العكري، التبيان في إعراب القرآن: ٢٤/١.

(٣٢٨) انظر السيوطي، مع الموضع: ٥، ٢٧٣/٥، ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ٦٢٧ - ٦٣٠.

(٣٢٩) انظر ابن قيم الجوزية، بدائع الغوائد: ١/٢٥، ابن قيم الجوزية، التفسير القيم: ٣٩٧ - ٤٠١.

مقيّد بكون المبتدأ ما له الصدارة . وأجاز الكسائي حذف المتصوب بفعل جامد كقولنا : أبوك ما أحسَنْ بأي : ما أحسَنَه . وقيل إِنَّه يجوز حذف المتصوب بالمشتق . وذهب السيوطي إلى أنَّ المختار حَدْفُه بقييد وجود دليل ، وألَّا يؤدي حَذْفُه إلى رجحان عَمَلِ عاملٍ آخر (٣٣) أمَّا أهل السلف فقد أجازوا المسألة مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ قياساً على ما في القرآن من هذه المسألة ، ومن ذلك قراءة ابن عامرٍ : «وُكُلٌ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى» (٣٤) ، أي ، وَعَدَهُ اللَّهُ (٣٢٢) ، قوله : «مَاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ الْمُجْرَمُونَ» (٣٣) ، أي : مَاذَا يَسْتَعْجِلُهُ فِي أَحَدِ التَّأْوِيلَاتِ (٣٤) ، جاء في التفسير القييم : «أَنْشَدَهُ (٣٥) بِرْفَعٍ كُلُّ ، وَاسْتَقْبَحَهُ لَحْذَفِ الْعَائِدِ مِنَ الْخَبَرِ ، وَغَيْرُ سِيبُويَّهِ يَمْنَعُهُ مَطْلَقاً ، وَيَشِّئُ الْبَيْتَ مَنْصُوبًا . . . فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ حَذْفَ الْعَائِدِ جَائِزٌ ، وَأَنَّهُ غَيْرَ قَبِيحٍ . . .» (٣٦) ، ولعلَّ ما ذهبَ إِلَيْهِ ابنُ الْقِيمِ أَصَحُّ مَا فِيهَا ، لَأَنَّ الْحَمْلَ عَلَى ظَاهِرِ الْقِرَاءَاتِ يَعْزِزُهَا ، وَلَأَنَّ التَّأْوِيلَ لَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا عَنْدَ اسْتِعْصَاءِ الْحَمْلِ عَلَى الظَّاهِرِ (٣٧) .

(٣٣٠) انظر السيوطي ، هُمُّ الْمَوْاعِدِ : ١٥/٢ ، خالد الأزهري ، شرح التصریح على التوضیح : ١٦٤/١ .

(٣٣١) النساء : ٩٥ ، الحید : ١٠ .

(٣٣٢) انظر ابن قِيم الجوزية ، بداع الفوائد : ٢١٦ ، وانظر ابن هشام الأنصاری ، مفہی الليب : ٦٤٧ ، أبو حیان التھوی ، البحر المحیط : ٢١٩/٨ ، مکی بن أبي طالب القیسی ، مشکل إعراب القرآن : ٣٥٧/٢ ، أبو البرکات بن الأنباری ، البيان في غریب إعراب القرآن : ٤٢٠/٢ ، الشهاب ، حاشیة الشهاب : ١٥٥/٨ .

(٣٣٣) يونس : ٥٠ .

(٣٣٤) انظر ابن قِيم الجوزية ، بداع الفوائد : ٢١٦/١ ، وانظر أبو البقاء العکبری ، التبیان في إعراب القرآن : ٤١٥/١ ، أبو حیان النھوی ، البحر المحیط : ١٦٧/٥ ، الشهاب ، حاشیة الشهاب : ٣٥/٥ ، القرطیبی ، تفسیر القرطیبی : ٣٥٠/٨ ، ومکی بن أبي طالب ، مشکل إعراب القرآن : ٣٨٤/١ ، أبو جعفر الطویسی ، التبیان في تفسیر القرآن : ٣٩٠/٥ ، السیوطی ، هُمُّ الْمَوْاعِدِ : ١٦/٢ ، ابن هشام الأنصاری ، مفہی الليب : ٦٤٧ .

(٣٣٥) الشاهد هو :

أَسْبَخْنَتْ أُمُّ الْخَيَارَ تَلْعِيَ عَلَيَّ دِينًا كَلَهُ لَمْ أَصْنَعْ  
انظر: سیبویه ، الكتاب : ٨٥/١ ، ١٤٦ ، ١٢٧ ، ٨٥/١ ، البغدادی خزانة الأدب : ١٧٣/١ ، ابن الشجري ، الأمالی الشجریة :  
٣٢٦ ، ٩٣ ، ٨/١ ، ابن هشام الأنصاری ، مفہی الليب : ٢٦٥ .

(٣٣٦) ابن قِيم الجوزية ، بداع الفوائد : ٢١٦/١ .

(٣٣٧) انظر في هذه المسألة : د. عبد الفتاح أحد الحموز ، التأویل النھوی في القرآن الکریم : ٢٧٦—٢٧٨ ، ٤٧٨ ، ٤٨١ .

(٩) أنَّ الخبر المشتق لا ضرورةٌ إلى إضمار ضمير فيه : ذهب ابن القيم إلى أنَّ الخبر المشتق لا ضرورةٌ إلى ربطه بضمير، لأنَّه نفس المبتدأ ، فالمخاطب يُعرِفُ أنَّ الخبر مسندٌ إلى المبتدأ من غيره ، والجائب للضمير عنده هو كونه فيه معنى الفعل (٣٣٨) ، ويتراءى لي أنَّ ما ذهب إليه ابن القيم قريبٌ مما ذهب إليه ابن مضاء وغيره . من حيث إنَّ الصفة المشتقة تدلُّ على صاحبها وعلى الاسم ، فلفظة ضارب تدل على الضرب وفاعل الضرب ، على الرغم مما ذهب إليه من استثار الضمير في المشتق لعمله عملاً الفعل (٣٣٩) .

(١٠) أنَّ الحال لا يشترط فيها أنْ تكونَ وصفاً مشتقاً (٣٤٠) .

(١١) أنَّ (لَوْ) يجوز فيها أنْ تقع حرفاً مصدرياً : أجاز ابن تيمية أنْ يُسْبِكَ مِنْ (لو) وما في حيزها مصدرٌ مُؤَوَّل (٣٤١) ، وهي مسألة لم يذكرها أكثر النحوين ، وممَّنْ أجازها ابن مالك وأبو علي الفارسي والفراء والتبريزي وأبو البقاء العكبري ، ولعلَّ أكثر وقوعها حرفاً مصدرياً مقيداً بكون (ودًّ) أو (يَوْدًّ) عاماً في المصدر المؤول منها وممَّا في حيزها (٣٤٢) .

(١٢) أنَّ (ما) في (طالما) و (قلَّما) وغيرها مهيئةٌ لدخول ما قبلها على ما بعدها (٣٤٣) .

(١٣) أنَّه لا يُشترطُ في الشرط التعليق الوعدي والمستقبلبي ، بل يجوز التعليق الخبري أيضاً (٣٤٣) .

(٣٣٨) انظر ابن قَيْم الجوزيَّة ، بدائع الفوائد : ٣٧—٣٦ .

(٣٣٩) انظر د. عبد الفتاح أحد الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم : ١٠١ .

(٣٤٠) انظر الصفحة ٣٥ من هذا البحث .

(٣٤١) انظر ابن تيمية ، الفتاوى : ٣٤٩/٤ .

(٣٤٢) انظر: ابن مالك، أبو عبد الله جال الدين محمد بن عبد الله بن مالك (ت ٦٧٢هـ)، شرح التسهيل، تحقيق د. عبد الرحمن السيد، مكتبة الانجلو المصرية - القاهرة: ٢٥٧/١ - ٣٥١، الزركشي، البرهان في علوم القرآن: ٣٧٣/٤، ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ٣٠٥، شهاب الدين أحد بن يوسف بن عبد الدائم بن محمد السمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ)، الدر المصنون في علوم الكتاب المكتون من أول القرآن إلى نهاية المائدة، رسالة لنيل درجة الدكتوراه، إعداد محمد أحد الخراط، إشراف الدكتور محمود فهمي حجازي جامعة القاهرة، ورقة: ٤٧٨، أبو حيان النحوي، البحر المحيط: ٣٤٨/١ .

(٣٤٣) انظر الصفحة: ٤٣ من هذا البحث .

(١٤) أَنَّ الْكَلْمَةِ فِي مُصْطَلِحِهِمْ مَا دَلَّ عَلَى جُمْلَةٍ مُفِيدةٍ : الْكَلْمَةُ اسْطِلاْحًا هِيَ لِفْظٌ مُسْتَقْلٌ دَالَ بِالوْضُعِ تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا ، أَوْ هِيَ قُولُ مَوْضِعٍ لِعَنْيٍ مُفَرِّدٍ (٣٤٤) ، وَهِيَ لُغَةُ الْجَمْلَةِ أَوِ الْجُمْلَةِ الْمُفِيدةِ ، وَلَعَلَّ مَا يَعْزِزُ ذَلِكَ قُولُهُ تَعَالَى : « كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا » (٣٤٥) ، وَهَذِهِ الْكَلْمَةُ هِيَ قُولُهُ تَعَالَى : « رَبُّ ارْجَعُونَ لَعَلَّيْ أَعْمَلُ صَالِحًا فِي مَا تَرَكْتُ » (٣٤٦) ، وَقُولُهُ تَعَالَى : « وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا » (٣٤٧) ، وَهَذِهِ الْكَلْمَةُ هِيَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَمِنْ ذَلِكَ قُولُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّمَا لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْقَاهَا لَذَهَبٌ عَنْهُ مَا يَجِدُ ، لَوْقَالُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ .. » (٣٤٨) ، وَقُولُهُ : « اسْتَحْلَلْتُمْ فَرِوْجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ » (٣٤٩) ، وَهَذِهِ الْكَلْمَةُ هِيَ : « فَإِمْسَاكٌ بِعُرُوفٍ أَوْ تَسْرِيْخٍ بِإِحْسَانٍ » (٣٥٠) ، وَقَيْلٌ هِيَ إِبَاْحَةُ اللَّهِ الزَّوْجِ إِذْنَهُ فِيهِ ، وَقُولُهُ : « الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ » (٣٥١) ، وَقُولُهُ : « أَفْضَلُ كَلْمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةٌ لَبِيِّنٌ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَّ اللَّهُ بَاطِلٌ وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مَحَالَةَ زَائِلٌ » (٣٥٢) .  
 أَمَّا أَهْلُ السَّلْفِ فَلَا يَخْرُجُونَ عَنِ الْمَعْنَى الْلَّغُوِيِّ (٣٥٣) .

(١٥) أَنَّ الْبَاءَ فِي مُثْلِ قُولِهِ — تَعَالَى — : « كَفِيَ بِاللَّهِ حَسِيبًا » (٣٥٤) لِيُسْتَ زَائِدَةً : ذَكْرُ

(٣٤٤) انظر: السيوطي، هيع المقامع: ٦/١، ابن مالك، شرح التسهيل: ١/١، أبو محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد بن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١ هـ)، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية— مصر: ١١، أبو محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد بن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١ هـ) شرح اللمعة البدريّة في علم اللغة العربية، م: ٢، دراسة وتحقيق د. هادي نهر، مطبعة الجامعة— بغداد، ١٣٩٢ هـ ١٩٧٧ م، ابن عييش، شرح المفصل: ١٨١ .

(٣٤٥) المؤمنون: ١٠٠ .

(٣٤٦) المؤمنون: ١٠٠

(٣٤٧) التوبية: ٤٠ .

(٣٤٨) انظر البخاري، صحيح البخاري، دار إحياء الكتب العربية: ٦٨/٤ .

(٣٤٩) انظر ابن الأثير النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤/١٩٩ .

(٣٥٠) البرقة: ٢٢٩ .

(٣٥١) انظر ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، كتاب الأدب: ٣٤، ٤٤٨/١٠ .

(٣٥٢) انظر ابن حجر العسقلاني، فتح الباري: ١/٥٦٦، كتاب الإيمان والندور: ١٩ .

(٣٥٣) انظر ابن تيمية، الفتواوي: ١/٢٤٥، ٧/١٠٥، ١٣٧، ١٧٠، ١٤ .

(٣٥٤) النساء: ٦ .

ابن هشام أنَّ زيادة الباء في فاعل (كفي) غالبة ، ويجوز أن تكون غير زائدة على أنَّ الفاعل ضمير الاكتفاء المستتر ، ويجوز أن يكون (كفي) اسم فعل بمعنى (اكتف) (٣٥٥) .

أمَّا أهلَ السلف فهي عندهم ليست زائدة حلا على مذهبهم مِنْ حَيْثُ أَنَّه لا يصح أنَّ يكون في القرآن حرفٌ زائداً لغير معنى : «وَمَمَّا كَفِيَ بِاللَّهِ شَهِيداً فَالْبَاءُ مُتَعَلِّمٌ بِمَا تضمنه الخبر عن معنى الأمر بالاكتفاء ، لأنك إذا قلت : كفِي بالله ، أو كفاك الله زيداً قائماً - فَإِنَّمَا تُرِيدُ أَنْ يكْتَفِي هُوَ بِهِ ، فَصَارَ اللفظُ لفَظَ الْخَبَرِ ، وَالْمَعْنَى مَعْنَى الْأَمْرِ ، فَدَخَلَتِ الْبَاءُ هَذَا السَّبِيبَ ، فَلَيْسَتْ زائدةً في الحقيقة....» (٣٥٦) .

وبعد فَلَعْلَّ ما مرَّ من مسائل نحوية أو لغوية قد أخذ أهل السلف قصب السبق فيها ، أو شاركهم فيها آخرون - تعززُ أَنَّ هُم مذهبًا ذَا سماتٍ بيَّنةً يدور في تلك التقييد بما جاء في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف ، وما رُويَ عن الصحابة والتابعين وتابعיהם نصاً وروحاً ، وأنَّ هذا المذهب يقوم على التيسير والسهولة ، ونبذ تلك التأويلات المتكلفة التي تُبعِّدُ النَّصَ القرآني وغيره عمَّا يُرادُ منه ، وهي تأويلات لا يُصارُ إليها إِلَّا إذا اقتضتها المعنى أو عند استعفاء الحمل على الظاهر . ويتراءى لي أنَّ المذهب السلفي في النحو واللغة يوافق المذهب الكوفي في كثير من المسائل ؛ لأنَّ مذهب الكوفيين أكثر احتراماً لظاهر النص القرآني والقياس على القراءات من المذهب البصري الذي كثُرت فيه التأويلات والتخريجات ، ورمي القراءات بالقبح أو الشذوذ أو الضعف . ولعلَّ أخي القاريء تضم صوتك إلى صوتي في هذه المسألة من حيث إنَّ لأهل السلف مذهبًا في النحو واللغة ، له أركانه وسماته التي تتعرض سلطانها على الباحث أو القاريء ، فإنكار المجاز الذي يدور في تلك الصفات الإلهية ، والقياس على الحديث النبوي الشريف ، والاحتجاج للقراءات سبعيهَا وشاذها ، وإنكارهم أنَّ يُحملَ كتابُ الله تعالى على الزائد ، وما اختاروه من مسائل

(٣٥٥) انظر د. عبد الفتاح أحد الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ١٢٨٢.

(٣٥٦) ابن قييم الجوزية، بدائع الفوائد: ٧٧/٢.

الكوفيين والبصريين ، والحمل على الظاهر في كثير من المسائل — كلها سمات تنير الدرب  
أمام الباحث أو القاريء .

والله أعلم أنْ يكون هذا البحث على ما فيه من إيجاز متكاملاً ، عرض صورةً مشرقةً  
لمذهب نحوٍ يكاد يكون مِمَّا تنوسي تماماً ، وأسئلته المغفرة إِنْ زلت وجزيل الشواب إِنْ  
أصبت ، وأسئلته أن يوقفنا عالمين ومتعلمين لخدمة لغة كتابه المبين .